

أثر الحد الأدنى للأجر على القطاع الصناعي الأردني

دراسة تحليلية قياسية

إعداد

روان أحمد عبد الكريم أبوسل

إشراف

الأستاذ الدكتور حسين الطلافحة

حقل التخصص - الاقتصاد

٢٠٠٦م

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

أثر الحد الأدنى للأجر على القطاع الصناعي الأردني

دراسة تحليلية قياسية

إعداد

روان أحمد عبد الكريم أبوسل

بكالوريوس اقتصاد، جامعة جرش ٢٠٠٢م.

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في تخصص الاقتصاد في

جامعة اليرموك، اربد، الأردن، ٢٠٠٦م.

وافق عليها

أ.د حسين علي الطلافحة مشرفاً ورئيساً
أستاذ في إقتصاد العمل والمالية العامة، جامعة اليرموك

أ.د وليد محمود حميدات عضواً
أستاذ في الإقتصاد الصناعي والتجارة الدولية، جامعة اليرموك

أ.د رياض عبد الله المومني عضواً
أستاذ في التنمية الاقتصادية والمالية الدولية، جامعة اليرموك

د. بشير أحمد الزعبي عضواً
أستاذ مشارك في إقتصاد العمل، جامعة مؤتة

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

بعد الحمد للذي يحيي العظام وهي رميم، ويحي الأَرْضَ بعد موتها ويغِيثُ من عليها، ويرزق من يشاء بغير حساب، ويهب لمن يشاء ما يشاء ويفتح الأبواب لمن يشاء، ولمن لا مانع لما يعطي ولا معطي لما ي منع، وبعد الحمد والشكر لله الحي الذي لا يموت.

أهدي بكلماتي المتواضعة إلى من:

رُوَيْدًا نَمَّهَلَ الشَّعْرُ البَدِيعُ بالوصف شيءٌ من محاسنها
وَحَجَلًا ما تَرَجَّلَ الشعراءُ من عَجَزِ الفصاحةِ عن وصفها
أشمسُ الأصيلِ أضاءتْ لي الدُّجَى نُورًا من منارِتها
وأنارتْ لي في نورِ العينِ وَهَجَ ابتسامِ بلطفِ رَأْفَتِها
أنورُ الثَّرِيَّاتِ أضاءتْ لي الحياةَ بعدما أطفأتْ منارِتها
وأشعلتْ دَقِيقَ الدَّمِ في الشريانِ شيءٌ من مكارمِها
أم أُنْجِبْتِ في الحياةِ بعدما ضاقتْ وأروتني من مدامِها
وأطفأتْ من لهيبِ الجُرحِ نارَ حُرْقَتِهِ وما تبالي بحُرْقَتِها
يا من أباحتْ لي الأصيلَ من كلِّ الرَّحِيقِ في جناتِها
وأوهبتْ لي من كلِّ الرَّبِيعِ رَبِيعَ الشِّفاءِ من جناتِها
يا من لا رضاءَ يُبَاحُ بَعْدَ رضاءِ الباري إلا رضاًؤها
وكلُّ جودٍ حتى إذا كان الأصيلُ مِنَ الأصيلِ يَخْجَلُ من جودِها
فَعَفْوِكَ يا شمسِ الأصيلِ وسامِحيني فالذُّنُوبُ بِأَكْمَلِها
وكلُّ ما أُعْطِيَ بِخَيْلٍ أمامَ جودِكَ حتى لو كانت تَمَارِقُها

وإلى من لا شيء يعلو فوق منزله ولا يربو من دون عزته
وكلُّ القصيد لا يرجو أن ينبوح بشيء حتى لو كانت يمشتيته
إليكم أمي وأبي

وإليكم إخوتي نبيل وريما ومحمد وعثمان وحسين

وإلى الذي بيد العون أمدني ومن طيب علمه منهجي
أستاذي أ.د. حسين الطلافحة
وإلى كل من أراد أن يبني بالعلم صرحاً يعلو به قمم الجبال
وكل من أراد به نُوراً يمشي به على هدى الرحمن

وشكري الخاص إلى أعضاء لجنة المناقشة
أ.د. رياض المومني، أ.د. وليد حميدات، د. بشير الزعبي
وإلى أعضاء هيئة التدريس في قسم الاقتصاد
وإلى الصرح العلمي الذي بعباه قدم الخيرة من المتعلمين
جامعة اليرموك

الصفحة	الموضوع
ج	الإهداء
د	قائمة المحتويات
و	قائمة الجداول
ز	قائمة الأشكال
ح	قائمة الملاحق
ط	الملخص
١	١. الفصل الأول (الفصل التمهيدي)
١	أ. المقدمة
٣	ب. مشكلة الدراسة
٣	ج. هدف الدراسة
٤	د. فرضيات الدراسة
٤	هـ. أهمية الدراسة
٥	و. منهجية الدراسة
٨	ي. مصادر وبيانات الدراسة
٩	ع. تسلسل الدراسة
١٠	٢. الفصل الثاني (الإطار النظري والدراسات السابقة)
١١	أ. أولاً: الإطار النظري (مفهوم الحد الأدنى للأجر)
١٢	ب. عناصر الحد الأدنى للأجر
١٣	ج. الآثار المترتبة على فرض الحد الأدنى للأجر
١٥	د. الآثار المترتبة على فرض الحد الأدنى للأجر في ظل وجود قطاعين
١٧	هـ. الآثار المترتبة على فرض الحد الأدنى للأجر في ظل أشكال السوق المختلفة
٢٠	و. أساليب تحديد الحد الأدنى للأجر
٢٢	ي. معايير تحديد الحد الأدنى للأجر
٢٦	ع. ثانياً: مراجعة الأدبيات والدراسات السابقة

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
٣. الفصل الثالث (واقع قطاع الصناعة في الأردن)	٣٧
أ. أداء ومساهمة القطاع الصناعي في الاقتصاد الأردني خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٤)	٣٩
ب. أولاً: الأداء الاقتصادي للقطاع الصناعي	٤١
ج. ثانياً: الصادرات في القطاع الصناعي	٤٢
د. ثالثاً: الاستثمار في القطاع الصناعي	٤٦
هـ. رابعاً: العمالة في القطاع الصناعي	٥٠
٤. الفصل الرابع (نتائج التحليل الإحصائي)	٥٦
أ. أولاً: أثر الحد الأدنى للأجر على العمالة الصناعية	٥٧
ب. ثانياً: أثر الحد الأدنى للأجر على الصادرات الصناعية	٦٤
ج. ثالثاً: أثر الحد الأدنى للأجر على الاستثمارات الصناعية	٦٨
٥. الفصل الخامس (النتائج والتوصيات)	٧٢
أ. النتائج	٧٢
ب. التوصيات	٧٤
٦. المراجع	٧٥
٧. الملاحق	٨٢

© Arabic Digital Library

قائمة الجداول

الصفحة	الجدول
٣٩	الجدول ١: الناتج المحلي الإجمالي حسب النشاط الاقتصادي بالأسعار الجارية بالمليون دينار ومعدل النمو فيه
٣٩	الجدول ٢: الأهمية النسبية لمساهمة القطاعات الاقتصادية في الناتج المحلي الإجمالي بأسعار الأساس الثابتة ومعدل النمو فيها
٤١	الجدول ٣: البيانات الخاصة بنمو القطاع الصناعي
٤٣	الجدول ٤: قيم الصادرات الوطنية والصناعية بالمليون دينار ومعدلات النمو فيها
٤٨	الجدول ٥: أحجام الاستثمارات في القطاع الصناعي
٤٩	الجدول ٦: رأس المال المستثمر حسب النشاط الاقتصادي بالمليون دينار ومعدلات النمو فيه
٥١	الجدول ٧: العمالة حسب النشاط الاقتصادي
٥٤	الجدول ٨: مستوى العمالة الأجنبية في المناطق الصناعية المؤهلة
٥٤	الجدول ٩: هيكل التكاليف في القطاع الصناعي
٥٨	الجدول ١٠: نتائج قياس أثر الحد الأدنى للأجر على إجمالي العمالة في القطاع الصناعي (حسب النشاط الاقتصادي)
٦٢	الجدول ١١: نتائج قياس أثر الحد الأدنى للأجر على العمالة (حسب الفئة العمرية للعمالة)
٦٥	الجدول ١٢: نتائج قياس أثر الحد الأدنى للأجر على الصادرات الصناعية
٦٩	الجدول ١٣: نتائج قياس أثر الحد الأدنى للأجر على الاستثمارات الصناعية

قائمة الأشكال

الصفحة	الشكل
..... ١٥	الشكل ١: رسم بياني توضيحي لأثر الحد الأدنى للأجر على الاقتصاد في حال وجود قطاعين (مغطى وغير مغطى)
..... ١٨	الشكل ٢: رسم بياني توضيحي لأثر الحد الأدنى للأجر في حالة المنافسة الكاملة
..... ١٩	الشكل ٣: رسم بياني توضيحي لأثر الحد الأدنى للأجر في حالة الاحتكار الشرائي

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قائمة الملاحق

الصفحة	الملحق
٨٣	الملحق ١: الاتفاقية الدولية رقم (٢٦) لعام ١٩٢٨م بشأن طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور.....
٨٦	الملحق ٢: الاتفاقية الدولية رقم (١٣١) لعام ١٩٧٠م بشأن تحديد الحد الأدنى للأجور مع إشارة خاصة إلى البلدان النامية.....
٨٩	الملحق ٣: الاتفاقية العربية رقم (١٥) لعام ١٩٨٣م بشأن تحديد وحماية الأجور.....
٩٠	الملحق ٤: قانون العمل الأردني رقم (٢١) لسنة ١٩٦٠م.....
٩١	الملحق ٥: قانون العمل الأردني رقم (٨) لسنة ١٩٩٦م.....
٩٢	الملحق ٦: هيكل التكاليف في القطاع الصناعي.....
٩٦	الملحق ٧: البيانات الخاصة بالتحليل القياسي.....

الملخص

أبو سل، روان أحمد. أثر الحد الأدنى للأجر على القطاع الصناعي الأردني: دراسة تحليلية قياسية. رسالة ماجستير بجامعة اليرموك، ٢٠٠٦م (المشرف: أ.د. حسين الطلافحة).

هدفت هذه الدراسة إلى قياس أثر الحد الأدنى للأجر على القطاع الصناعي، وبشكل رئيسي على عمالة وصادرات واستثمارات القطاع، ولتحقيق هدف الدراسة، تم الاعتماد على البيانات الإحصائية الناتجة عن المسوحات الصناعية وبيانات التقارير السنوية للبنك المركزي، حيث تم استخدام أسلوب التحليل الوصفي للتعرف على معدلات النمو في عمالة وصادرات واستثمارات القطاع خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر ومقارنتها بالفترة السابقة لفرض الحد الأدنى للأجر، كما وتم استخدام أسلوب الإحصاء القياسي لتقدير أثر الحد الأدنى للأجر على عمالة وصادرات واستثمارات القطاع.

ودلت نتائج التحليل الوصفي على أن معدلات النمو في عمالة وصادرات واستثمارات القطاع الصناعي كانت إيجابية بشكل عام خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر، إلا أن هناك سنوات انخفضت فيها مستويات العمالة وأحجام الاستثمارات في القطاع والتي كانت نتيجة أسباب خاصة بهذه الفترة. كما أن نتائج التحليل القياسي جاءت متوافقة مع نتيجة التحليل الوصفي فلم يكن للحد الأدنى للأجر أي أثر سلبي على القطاع الصناعي، فقد كان الحد الأدنى للأجر ذو أثر إيجابي وبدلالة إحصائية على العمالة في القطاع الصناعي مما يدل على وجود فائض في الطلب على العمالة عند الأجر المنخفض في القطاع الصناعي، وإن فرض الحد الأدنى للأجر وإعادة رفعه جعل من العمالة التي كانت ترفض العمل عند الأجر المنخفض تقبل على العمل عند الحد الأدنى الجديد، بالإضافة إلى أن الحد الأدنى للأجر كان منخفضاً عن مستوى متوسط الأجور السائدة في القطاع، وبذلك لم تتأثر العمالة بفرضه، كما أن انعدام الأثر للحد الأدنى للأجر على فئة العمالة (١٥ - ١٩) سنة يزيد من احتمالية عدم التزام أصحاب العمل بالحد الأدنى للأجر.

وإن الحد الأدنى للأجر لم يكن له أثر ذو دلالة إحصائية على الصادرات في القطاع الصناعي بمجمله، وكان ذو أثر إيجابي على الصادرات في بعض النشاطات مثل الصناعات الاستخراجية، صنع المنتجات الغذائية والمشروبات، صنع منتجات المعادن اللافلزية الأخرى، وكان ذو أثر سلبي منخفض جداً وبدلالة إحصائية على الصادرات قطاع صناعة الورق ومنتجاته.

وكان الحد الأدنى للأجر ذو أثر سلبي وبدلالة إحصائية على الاستثمارات في القطاع الصناعي بمجمله خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣) إلا أن هذا الأثر كان منخفضاً جداً، في حين لم يكن له أثر ذو دلالة إحصائية خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣)، كما أنه كان ذو أثر إيجابي وبدلالة إحصائية على الاستثمارات في كل من الصناعات الاستخراجية، صنع المنسوجات، صنع الآلات والأجهزة الكهربائية وقطاع الكهرباء. وتوصلت الدراسة إلى أن زيادة الحد الأدنى للأجر ساعدت في رفع مستويات العمالة قليلاً، الأمر الذي يعني أن فرض الحد الأدنى للأجر كان له أثر إيجابي على تحسن إنتاجية العامل ورفعها، مما ساهم في زيادة تشغيل الأيدي العاملة، مما سيؤثر إيجاباً على الدخل وبالتالي على الطلب الكلي، وهذا يؤدي إلى زيادة الإنتاج وعليه زيادة تشغيل الأيدي العاملة وامتصاص جزءاً من البطالة في الاقتصاد والتخفيف من حالة الفقر بين أوساط العاملين، وإن الحد الأدنى للأجر لم يؤثر على هيكل التكاليف الصناعية فلم ترتفع تكلفة عنصر العمل بفرضه، وبذلك إن يكون له أثر سلبي على تنافسية القطاع الصناعي.

الكلمات المفتاحية: الحد الأدنى للأجر، القطاع الصناعي، العمالة، الصادرات، الاستثمار، الأردن.

الفصل الأول

الفصل التمهيدي

المقدمة :

يُشكل عنصر الأجر أهم العناصر التي يقوم عليها عقد العمل الفردي، فالأجر هو السبب الدافع لارتباط العامل بعقد العمل مع صاحب العمل، وبالمقابل فإن الإنتاج هو السبب الذي يدفع صاحب العمل إلى تشغيل العامل، ولا تقتصر أهمية الأجور العمالية على ما يتقاضاه العامل من أجر وإنما يتعدى ذلك إلى المستوى المعيشي على المستوى الوطني، فالطبقة العمالية تشكل شريحة واسعة في المجتمع، وإن مستوى معيشتها يرتبط كلياً بمجمل العملية الإنتاجية على المستوى الوطني.

ويشكل عنصر الأجر أهم المؤشرات الاقتصادية ليس فقط في سوق العمل كسعر توازني، إنما كمؤشر لتكاليف الإنتاج حيث تشكل الأجور جزءاً مهماً من تكاليف الإنتاج الكلية، بحيث يستخدمها الكثيرون كمؤشر لتحديد أسعار المنتجات، وتعتبر الأجور عاملاً مهماً في جذب الاستثمارات، حيث أن انخفاضها يُعتبر مؤشراً إيجابياً في انخفاض تكاليف الإنتاج وبالتالي إلى ارتفاع الربحية.

وتتبنى الحكومة السياسات الاقتصادية بهدف تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الظواهر الاقتصادية والاجتماعية السلبية والتي من أهمها الفقر، وتعتبر سياسة الأجور أحد أهم السياسات الاقتصادية التي تستخدمها للحد من ظاهرة الفقر بين أوساط العاملين، فالأجر العادل يساهم في الحد من ظاهرة الفقر في أي مجتمع من المجتمعات، وبما أن الأجر هو المصدر الأساسي لدخل الغالبية العظمى من العاملين فإنه يُستخدم في الكثير من الدول كمؤشر قياسي لمعرفة التغيرات الاقتصادية والاجتماعية في هذه الدول.

وهكذا فإن ضمان حياة لائقة للعامل لا يتأتى من خلال ترك مصير أجره للعرض والطلب فقط، إنما لا بد من تدخل الحكومة لتحديد الحدود الدنيا للأجور التي تحفظ للعامل حماية خاصة باعتبار أن الأجر هو المورد الرئيسي لمعيشتهم، إضافة إلى المحافظة على الطاقة الإنتاجية للعمالة ورفع مستواها من خلال الاعتراف بأن الأجر المدفوع هو ثمن قوة العمل والمقابل الضروري والعادل.

ولقد تنوعت الآراء في تحديد العناصر الأساسية التي من الممكن أن يمثلها الحد الأدنى لأجر العامل، ولكن المبدأ العام الذي اعتمده كافة الآراء الحديثة هو أن العمل ليس بسلعة وأنه يجب أن

لا يخضع لمبدأ العرض والطلب، ولكن الآراء اختلفت فيما إذا كان الحد الأدنى للأجر يُعبر عن قيمة العمل المقدرة على أساس كمية الجهد المبذول ونوعيته أم على أساس حاجات العامل الأساسية في الغذاء واللباس والمسكن، وإن من أهم العناصر الأساسية التي يمكن أن تدخل في تحديد الحد الأدنى للأجر هي مستوى الأسعار وتكاليف المعيشة وكفاءة العامل والقدرة الاقتصادية للمؤسسة.

غير أن التخوف من الإنعكاسات السلبية للأجور على العمالة والاستثمارات المحلية والأجنبية وتنافسية الاقتصاد بشكل عام يُشكل عائقاً أمام زيادة الحد الأدنى للأجر إلى مستوى يُخرج العامل من دائرة الفقر، لكن ما يواجهه الاقتصاد الأردني من الاستمرار المتزايد لمشكلتي الفقر والبطالة يجعل هذه القضية بحاجة إلى المراجعة المستمرة حتى يصبح الحد الأدنى للأجر قريباً من مستوى خط الفقر الرسمي في الأردن والذي يبلغ حوالي (١٥٦) دينار لأسرة مكونة من أربعة أفراد شهرياً، أو على الأقل قريباً من مستوى خط الفقر المدقع والبالغ (١٢٠,٣) دينار لأسرة مكونة من أربعة أفراد شهرياً، لأن مبلغ ٩٥ دينار شهري كحد أدنى للأجور لا يسمح للعامل وأسرته بالخروج من مستوى الفقر الذي يعيش فيه.

^١ الحنطلي، دوخي، والطبيب، معهود، تقدير خطي الفقر المدقع والمطلق ونسبة الأسر الفقراء في بعض القرى النائية من إقليم جنوب الأردن بالمقارنة مع خط الفقر الوطني الرسمي، مجلة دراسات، المجلد ٣٢، العدد ١، ٢٠٠٥م، ص ٢٥.
^٢ المرجع السابق، ص ٢٥.

مشكلة الدراسة :

لا يختلف الاقتصاديون كثيراً حول الآثار الاقتصادية للحد الأدنى للأجر من الناحية النظرية، فهم يتفقون بشكل عام على أن زيادة الحد الأدنى للأجر فوق الأجر التوازني تؤدي إلى زيادة عرض العمل عن الطلب عليه، مما ينجم عنه انخفاض التوظيف وبذلك تزداد البطالة، كما أن زيادة الأجر تعني ارتفاع أهم مكونات تكاليف الإنتاج مما يؤثر سلباً على تنافسية الاقتصاد في جذب الاستثمارات الأجنبية والمحلية على حد سواء.

ومن جانب آخر فإن الإيجور لها أثرها في التغيير من الحافز للعمل، فإن زيادة أجر العامل وبالتالي استقراره النفسي واكتفائه المادي يؤدي إلى زيادة إنتاجيته من جانب وزيادة طلبه على السلع والخدمات بشكل عام، مما يؤدي إلى تحسين النشاط الاقتصادي الذي يعني زيادة الدخل القومي وتحسن ربحية المؤسسات وبالتالي زيادة العمالة، وتؤدي زيادة الإنتاجية إلى انخفاض تكلفة الوحدة الواحدة من الإنتاج وتحسن ربحيته وتنافسية الاقتصاد بشكل عام.

وقد تبنت الحكومة الأردنية سياسة الحد الأدنى للأجور كوسيلة لمواجهة الفقر ورفع المستوى المعيشي للعاملين، وما زالت تسعى للوصول به إلى مستوى يوفر للعامل مستوى معيشي لائق، إلا أن التخوف من الإنعكاسات السلبية التي قد تسببها هذه السياسة، كانعكاسها السلبى على العمالة وتنافسية القطاعات الاقتصادية، يمكن أن يشكل عائقاً أمام الحكومة في رفع الحد الأدنى للأجور إلى المستوى الذي يخرج العامل من دائرة الفقر، ومن هنا فإن قياس أثر الحد الأدنى للأجر على كل من العمالة والاستثمارات والصادرات بشكل تطبيقي واقعي أمر هام جداً وأساسي لرسم سياسة الأجور في أي اقتصاد.

هدف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة بشكل أساسي إلى قياس أثر الحد الأدنى للأجر على القطاع الصناعي

الأردني وذلك من خلال :

١. قياس أثر الحد الأدنى للأجر على العمالة في القطاع الصناعي.
٢. قياس أثر الحد الأدنى للأجر على الصادرات في القطاع الصناعي.
٣. قياس أثر الحد الأدنى للأجر على الاستثمارات في القطاع الصناعي.

فرضيات الدراسة :

تقوم هذه الدراسة على فحص الفرضيات التالية :

١. الفرضية الأولى: توجد علاقة عكسية (سلبية) بين الحد الأدنى للأجر والعمالة في

القطاع الصناعي.

٢. الفرضية الثانية : لا توجد علاقة عكسية (سلبية) بين الحد الأدنى للأجر والصادرات

الصناعية.

٣. الفرضية الثالثة : لا توجد علاقة عكسية (سلبية) بين الحد الأدنى للأجر

والاستثمارات الصناعية.

أهمية الدراسة :

إن قضية رفع الحد الأدنى للأجر في الأردن ما زالت تشكل خلافا وتباينا في وجهات النظر ما بين أصحاب العمل والعمال، فالعامل يرى بأن الحد الأدنى للأجر ما يزال منخفضا ودون المستوى الذي يحقق احتياجاته، بينما يتخوف صاحب العمل من أثر هذه الزيادة على قدراته وتكاليف إنتاجه وبالتالي على تنافسيته، مما يكسب هذه الدراسة أهمية بالغة لبيان الأثر الحقيقي للحد الأدنى للأجر في محاولة لحسم هذا الخلاف بشكل يخدم طرفي المعادلة المنتج والمستثمر من جهة والعمال من جهة أخرى.

وتكتسب هذه الدراسة أهمية خاصة انطلاقا من عدم توفر دراسات حول موضوع الحد الأدنى للأجر وقياس أثره على القطاعات الاقتصادية وعلى مستويات العمالة في الأردن، فالمسؤولون أنفسهم يتخوفون من أثر رفع الحد الأدنى للأجر على مستويات العمالة، بحيث قد يؤدي رفعه إلى ارتفاع مستويات البطالة مقابل السعي الجاد في مواجهة مشكلة الفقر، وكما تتضارب وجهات النظر حول أثر رفع الحد الأدنى للأجر على تنافسية الصناعات والفرص الاستثمارية، ومن هنا قد تشكل هذه الدراسة مرجعا يمكن الاستفادة منه من قبل لجنة تحديد الحد الأدنى للأجر، وقد تساعد في إعادة النظر حول قرار تحديد الحد الأدنى للأجر.

منهجية الدراسة :

اعتمدت منهجية هذه الدراسة على قياس أثر فرض الحد الأدنى للأجر في الاقتصاد الأردني على القطاع الصناعي، وذلك بقياس أثره على عمالة وصادرات واستثمارات القطاع، واستخدمت النماذج القياسية التالية :

1. قياس أثر الحد الأدنى للأجر على العمالة في القطاع الصناعي :

تم تقدير أثر الحد الأدنى للأجر على العمالة في القطاع الصناعي بالاعتماد على النماذج الاقتصادية التي طوّرها الاقتصاديون والتي منبها نماذج (Charles Brown and Curtis Gilroy 1983) و (David Neumark and William Wascher) (1994) و (Madeline Zavodny 1997) والتي عبّر عنها بالشكل التالي:

$$E_t = \alpha + \beta MW_t + \delta GDP_t + \gamma POP_t + \varepsilon_t \dots\dots\dots (8)$$

حيث أن :

E_t : مستوى العمالة في كل نشاط صناعي وتم قياسها بنسبة العمالة في كل نشاط صناعي ضمن فئة عمرية معينة إلى إجمالي السكان الداخلين ضمن نفس الفئة العمرية للعمالة، وتنقسم الفئات العمرية على النحو التالي: (١٥ - ١٩) سنة، (٢٠ - ٢٤) سنة، (١٥ - ٢٤) سنة، (٢٥ سنة فما فوق)، (٢٥ سنة فما فوق).

MW : مؤشر $Kaitz$ (الحد الأدنى للأجر) والمقاس بنسبة الحد الأدنى للأجر إلى معدل أجور العمال في كل نشاط صناعي.

GDP : الإنتاج القائم في كل نشاط صناعي، وهو يمثل متغير السيطرة في النموذج (متغير الدورة الاقتصادية) ويعبر عن متغيرات جانب الطلب.

POP : نسبة إجمالي السكان ضمن نفس الفئة العمرية المستخدمة للعمالة إلى إجمالي السكان، وهو يعبر عن جانب العرض في النموذج.

ε : المتغير العشوائي.

وتم قياس النموذج على العمالة في إجمالي النشاطات الصناعية بالاعتماد على المعلومات الإحصائية للفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣)، وسيقتَر النموذج لكل نشاط صناعي على حده خلال هذه الفترة، بالإضافة إلى تقدير الأثر على كل فئة عمالية بشكل منفرد، وذلك باستخدام طريقة المربعات الصغرى الاعتيادية (OLS).

٢. قياس أثر الحد الأدنى للأجر على الصادرات في القطاع الصناعي :

ولغرض التعرف على أثر الحد الأدنى للأجر على الصادرات الصناعية، وضع نموذج يتألف من المتغيرات الاقتصادية التي تؤثر على الصادرات والتي من أهمها سعر الصرف والناتج القومي الإجمالي، ولتحقيق هدف الدراسة أدخل الحد الأدنى للأجر إلى النموذج، وبذلك يكون النموذج القياسي على النحو التالي :

$$EXP_t = \alpha + \beta MW_t + \delta GNP_t + \gamma e_t + \varepsilon_t \dots\dots\dots (9)$$

حيث أن :

EXP : قيمة الصادرات في النشاطات الصناعية (المعبر عنها بالمبيعات المصدرة في كل نشاط صناعي بالمليون دينار مقسومة على الناتج القومي الإجمالي بالمليون دينار).

e : سعر صرف اليورو مقابل الدينار.

GNP : نسبة الإنتاج القائم في كل نشاط صناعي بالمليون دينار إلى الناتج القومي الإجمالي بالمليون دينار.

MW : مؤشر $Kaitz$ (الحد الأدنى للأجر) والمقاس بنسبة الحد الأدنى للأجر إلى معدل أجور العمال في كل نشاط صناعي.

ε : المتغير العشوائي.

حيث لا يُتوقع أن يكون لسعر الصرف أثر سلبي على الصادرات نظراً للتعريف المستخدم لسعر الصرف (العملة الأجنبية مقابل العملة المحلية)، ويُتوقع أن يكون هناك أثر إيجابي للناتج القومي الإجمالي GNP على الصادرات.

وقد تم قياس النموذج بالاعتماد على البيانات الإحصائية خلال الفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٣) باستخدام طريقة المربعات الصغرى الاعتيادية (OLS)، لتقدير أثر الحد الأدنى للأجر على الصادرات في إجمالي القطاع الصناعي، وعلى كل نشاط صناعي بشكل منفرد.

٣. قياس أثر الحد الأدنى للأجر على الاستثمار في القطاع الصناعي :

وُضع نموذج قياسي يعبر عن العلاقة بين الاستثمار وأهم العوامل المؤثرة فيه، بحيث يكون سعر الفائدة كعامل أساسي يؤثر على الاستثمار المحلي الخاص، والنتاج المحلي الإجمالي كعامل رئيسي يؤثر على الاستثمارات الخارجية، وأدخل الحد الأدنى للأجر إلى النموذج لغرض قياس أثره على الاستثمار، وذلك باستخدام النموذج القياسي التالي:

$$I_i = \alpha + \beta MW_i + \delta GDP_i + \gamma_i + \varepsilon_i \dots\dots\dots (10)$$

حيث أن :

I : حجم الاستثمار في كل نشاط صناعي، ويقاس بنسبة تكوين رأس المال الثابت الإجمالي بالمليون دينار في كل نشاط من النشاطات الصناعية مقسوماً على الناتج المحلي الإجمالي بالمليون دينار.

GDP : نسبة الإنتاج القائم في كل نشاط صناعي بالمليون دينار إلى الناتج المحلي الإجمالي بالمليون دينار، ومن المتوقع أن يرتبط مع الاستثمار بعلاقة طردية.

i : سعر الفائدة، وسيتم قياسه باستخدام معدل أسعار الفائدة على القروض، ومن المتوقع أن يرتبط مع الاستثمار بعلاقة عكسية.

MW : مؤشر $Kaitz$ (الحد الأدنى للأجر) والمقاس بنسبة الحد الأدنى للأجر إلى معدل أجور العمال في كل نشاط صناعي.

ε : المتغير العشوائي .

وتم تقدير النموذج خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣) بالاعتماد على المعلومات الإحصائية المتوفرة لهذه الفترة، وتقدير الأثر على الاستثمار في كل نشاط من النشاطات الصناعية على انفراد وفي مجمل النشاطات الصناعية باستخدام طريقة المربعات الصغرى الاعتيادية (OLS).

تعتمد هذه الدراسة على عدد من المصادر العربية والأجنبية بهدف تغطية الجانب النظري، بالإضافة إلى الاعتماد على مجموعة من المسوحات والتقارير للحصول على المعلومات والبيانات اللازمة لتحليل الوصفي والقياسي، وهذه المصادر هي:

١. المسوحات الصناعية للحصول على العمالة في القطاع الصناعي، الاستثمار في القطاع الصناعي (تكوين رأس المال الثابت الإجمالي)، الصادرات الصناعية، الإنتاج القائم في القطاع الصناعي، هيكل التكاليف في القطاع الصناعي (تعويضات العاملين، متوسط أجور العاملين، الاستهلاك الوسيط، مستلزمات الإنتاج السلعية وغيرها من تكاليف).

٢. المنشورات والتقارير والكتب الإحصائية للبنك المركزي، للحصول على الناتج المحلي الإجمالي والناتج المحلي حسب النشاط الاقتصادي، الصادرات الصناعية، الاستثمار في القطاع الصناعي، رأس المال المستثمر حسب النشاط الاقتصادي، معدل أسعار الفائدة على القروض، سعر صرف اليورو مقابل الدينار، الناتج القومي الإجمالي، البيانات الخاصة بنمو القطاع الصناعي.

٣. الكتب الإحصائية السنوية، دائرة الإحصاءات العامة، للحصول على عدد سكان الأردن والتركيبة العمري للسكان.

٤. مسوحات العمالة والبطالة (بيانات معالجة من قبل المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية) للحصول على أعداد العاملين في القطاع الصناعي حسب الفئات العمرية.

٥. مسوحات الاستخدام للحصول على توزيع العمالة حسب النشاط الاقتصادي، متوسط أجور العمال حسب النشاط الاقتصادي.

- تتكون هذه الدراسة من الفصول التالية :
١. الفصل الأول (الفصل التمهيدي): ويحتوي على المقدمة، مشكلة وهدف الدراسة، فرضيات الدراسة، أهمية الدراسة، منهجية الدراسة، مصادر وبيانات الدراسة، وتسلسل الدراسة.
 ٢. الفصل الثاني (الإطار النظري والدراسات السابقة): ويحتوي على: أولاً: الإطار النظري والذي يشمل على : مفهوم الحد الأدنى للأجر، عناصر الحد الأدنى للأجر، الآثار المترتبة على فرض الحد الأدنى للأجر (في ظل أشكال السوق المختلفة)، أساليب تحديد الحد الأدنى للأجر، ومعايير تحديد الحد الأدنى للأجر، ثانياً: مراجعة الأدبيات والدراسات السابقة.
 ٣. الفصل الثالث (واقع قطاع الصناعة في الأردن): أداء ومساهمة القطاع الصناعي في الاقتصاد الأردني خلال الفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٤)، مقارنة بين أداء القطاع الصناعي خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر والفترة السابقة لها في الجوانب التالية: الأداء الاقتصادي للقطاع الصناعي، الصادرات في القطاع الصناعي، الاستثمار في القطاع الصناعي، العمالة في القطاع الصناعي.
 ٤. الفصل الرابع (نتائج التحليل الإحصائي) ويشمل :
 - أولاً : قياس أثر الحد الأدنى للأجر على العمالة في القطاع الصناعي.
 - ثانياً: قياس أثر الحد الأدنى للأجر على الصادرات في القطاع الصناعي.
 - ثالثاً : قياس أثر الحد الأدنى للأجر على الاستثمارات في القطاع الصناعي.
 ٥. الفصل الخامس (النتائج والتوصيات).

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

إن سوق العمل هو السوق المسؤول عن توزيع العمال على الوظائف والتنسيق بين قرارات التوظيف، وهو كأي سوق فيه المشترون والبائعون فالمشترون هم أصحاب العمل والبائعون هم العمال، أي أن سوق العمل يتكون من جميع المشتريين والبائعين لعنصر العمل ويقصد به قوى العرض والطلب على عنصر العمل، وعليه إن دراسة سوق العمل تبدأ وتنتهي بتحليل العرض والطلب الخاص بعنصر العمل.

ويعني عرض العمل عدد العمال القادرين على العمل والراغبين فيه خلال فترة معينة أو حجم القوى العاملة في المجتمع، أما بالنسبة لطلب المشروعات على عنصر العمل فهو يعني مجموع فرص العمل المتاحة في جميع أوجه النشاط الاقتصادي في الدولة، ويتحقق التوازن في سوق العمل عند تقاطع منحنى الطلب على العمل مع منحنى عرض العمل، وعند وضع التوازن يتحقق الأجر التوازني ومستوى العمالة التوازني.

وفي حال رأيت الدولة أن مستوى الأجر الذي يتحدد بقوى العرض والطلب في سوق العمل لا يتلاءم مع تكاليف المعيشة، ولا يتيح للعامل العيش بمستوى معيشي مقبول يمكنه من تأدية عمله بكفاءة وإشباع حاجاته على نحو مرض فإن الدولة يمكن أن تتدخل بوضع حد أدنى للأجر يلتزم به جميع أصحاب الأعمال، بحيث يكون بشكل بديهي أعلى من مستوى أجر التوازن في سوق العمل.

وقد اختلفت الآراء فيما يتعلق بمستوى الأجور فالبعض يرى بأن العمل كأي سلعة أخرى يجب أن يخضع ثمنه لتفاعل قوى العرض والطلب، وبذلك يجب أن لا تتدخل الحكومة لرفع مستوى الأجور، كما يجب أن لا تفرض نقابات العمال مستويات للأجور لا تتفق مع ما يحدده العرض والطلب، ولكن الآراء الحديثة ترى بأن العامل يجب أن لا يُعامل كأية سلعة أخرى يخضع لقوى العرض والطلب لأنه يمثل العامل الإنساني في عوامل الإنتاج، وعلى هذا الأساس يجب أن لا يُترك أجره يهبط عن حد معين وإلا انخفض مستوى معيشته، وينادي هذا الفريق بضرورة تدخل الحكومة لضمان مستوى أدنى لأجور العمال.

ويعرض هذا الفصل توضيحاً لمفهوم الحد الأدنى للأجر، وما هيّة العناصر والمعايير المتبعة عند تحديده، والأساليب التي تتدخل من خلالها الحكومة لفرضه، إضافة إلى الآثار التي يمكن أن يلحقها فرضه في سوق العمل بشكل خاص، ويقدم الجزء الثاني منه عرضاً لعدد من الدراسات والأدبيات التي وضعت ضمن إطار هذا الموضوع.

أولاً : الإطار النظري : ١. مفهوم الحد الأدنى للأجر :

إن النظرة المعاصرة للأجور لم تعد نظرة اقتصادية بحتة، ولم تعد عملية تحديدها متروكة لألية السوق، إنما تتدخل الدولة في تحديد الأجور حتى تضمن للعاملين حقوقهم، ومن هنا يمكن تعريف الحد الأدنى للأجر بأنه إجراء تدخلي مباشر تقوم به الحكومات ينم بموجبه حصول العامل على الأجر الكافي لتغطية احتياجاته واحتياجات عائلته الأساسية من مأكّل ومسكن وملبس، وتعرّف المادة (١٦) من الاتفاقية العربية لمنظمة العمل العربية رقم (١٥) لعام ١٩٨٣م الحد الأدنى للأجر بأنه " المستوى المقدر للأجر ليكون كافياً لاشباع الحاجات الضرورية للعامل وأسرته كالملبس والتغذية والسكن للعيش بمستوى إنساني لائق".^١

وكان الهدف الجوهرى لوضع الحد الأدنى للأجر يتمثل في حماية العمال الأكثر فقراً أو الذين يتقاضون أجوراً منخفضة جداً لا تمكنهم من العيش ضمن مستوى إنساني لائق، وتظهر هذه الغاية بشكل واضح في مقدمة الاتفاقية الدولية رقم (١٣١) لسنة ١٩٧٠م التي ورد في مقدمتها بأنه قد أن الأوان لاعتماد وثيقة جديدة تضمن حماية العمال ذوي الأجور المنخفضة جداً، واعتبرت الحد الأدنى للأجر قانوناً ملزماً ويتعرض كل من يخالفه للعقوبات الجنائية (للإطلاع انظر المادة (٢) الملحق رقم (٢) والمادة (٤) الملحق رقم (١)). وبذلك ألزمت منظمة العمل الدولية من خلال المادة الأولى من اتفاقيتها رقم (٢٦) لسنة ١٩٢٨م كل عضو من أعضائها أن يُنشئ نظاماً خاصاً للأجور (انظر الملحق رقم (١)).

وعرّف قانون العمل الأردني رقم (٨) لسنة ١٩٩٦م من خلال المادة (٥٣) شكل الحد الأدنى للأجر ومكوناته وألزمه قوة القانون وحدد العقوبات المترتبة على كل من يخالفه (انظر الملحق رقم (٥)).

وانتقدت بعض الآراء على أن فرض الحد الأدنى للأجور قد يساعد في تحقيق مجموعة من الأهداف والمقاصد والتي من أهمها التالي^٢ :

١. رفع المستوى العام للأجور : قد يكون المستوى العام لأجور العاملين منخفضاً وغير كفيل بتغطية احتياجاتهم وأحتياجات أسرهم، بحيث يكون عاجزاً عن مجاراة الزيادة في نفقات المعيشة أو أن مقدار الدخل الموزع عن طريق الأجور يؤدي إلى أن يصيب العامل نصيب غير منصف من الدخل القومي، وبذلك فإن فرض الحد الأدنى للأجر لا

^١ منظمة العمل العربية، مؤتمر العمل العربي، الدورة الحادية عشرة، مكتب العمل العربي، ١٩٨٣م، ص ٢٢٤.

^٢ إلياس، يوسف، محاضرات في قوانين العمل العربية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٩٩٦م، ص ٨٦.

يتوقف دوره فقط في رفع أجور فئة معينة من العاملين إنما ينعدي ذلك إلى رفع المستوى العام للأجور ذاته إلى أعلى.

٢. المحافظة على الطاقة الإنتاجية للعمال ورفع مستواها من خلال الاعتراف بأن الأجر المدفوع هو ثمن قوة العمل والمقابل الضروري والعادل.

٣. توجيه الاقتصاد الوطني، حيث أن تحديد الأجور يؤثر في تحديد مستوياتها ومقاديرها في المجال الوطني، خاصة أنها تعتبر أحد العناصر الرئيسية للدخل القومي، مما يعطي فرصاً أكبر لعلاج وإنعاش السوق المحلي.

٤. التحديد العلمي للأجور والمراجعة المستمرة لها تضمن حمايتها من التغيرات في الأسعار وتقلباتها وارتفاع معدلات التضخم.

٥. زيادة القوة الشرائية للعمال وبالتالي تنشيط الاقتصاد وزيادة الإنتاج وجودته وبالنتيجة إعادة توزيع الدخل القومي.

٦. تحقيق التوازن بين مصالح العمال وأصحاب العمل مما يؤدي إلى استقرار علاقات الإنتاج بما يعود على العملية الإنتاجية بالنفع.

٢. عناصر تحديد الحد الأدنى للأجور :

تعددت الآراء حول تحديد العناصر الأساسية التي يمكن أن تدخل في تحديد الحد الأدنى للأجور، غير أن المبدأ العام الذي اعتمده كافة الآراء الحديثة هو أن العمل ليس بسلعة ويجب أن لا يخضع لمبدأ العرض والطلب، ولكن الآراء اختلفت فيما إذا كان الحد الأدنى للأجر يُعبر عن قيمة العمل المقدرة على أساس كمية الجهد المبذول ونوعيته أم على أساس حاجات العامل الأساسية في الغذاء واللباس والسكن.

ومن خلال الإطلاع على مجموعة من الآراء حول العناصر الأساسية التي يمكن أن تدخل في تحديد الحد الأدنى للأجر يمكن استخلاص التالي^١:

١. مستوى الأسعار وتكاليف المعيشة، ويمثل المستوى العام للأسعار المتوسط الترجيحي لأسعار مجموعة من السلع والخدمات المستهلكة في بلد ما.

٢. الجهد المبذول في العمل.

٣. كفاءة العامل المهنية.

٤. القدرة الاقتصادية للمؤسسة.

٥. الناتج القومي الإجمالي (فأجر العامل يمثل نصيبه من الدخل القومي).

^١ بدري، أحمد، علاقات العمل في الدول العربية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ١٩٨٥م، ص ١٧٦-١٧٧.

٦. المستوى العام لدخل الفرد في الاقتصاد والمستوى الاجتماعي والاقتصادي العام (بحيث يراعى الحفاظ على التوازن العام بين كافة الأجر).

٧. أهمية الأعمال المنجزة بالنسبة للاقتصاد القومي.

٨. تطلعات العامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

٩. الوضع العائلي للعامل.

١٠. الأحوال الاقتصادية كحالات الرواج والازدهار العام وحالات تقلبات الأسعار أو هبوط النقد أو وقوع أزمات اقتصادية أو ارتفاع تكاليف المعيشة.

ويرى البعض أنه من الضروري عند تحديد الحد الأدنى للأجر إيجاد حالة من التوازن بين جهد العامل الذي يبذله في العمل ومدى احتياجاته ومستوى المعيشة، بينما يرى أنصار تحديد الأجر على أساس قيمة العمل المقدره بكمية الجهد المبذول ونوعيته، ومنهم الفرنسي ليون كان أن الأجر يجب أن لا يمثل فقط ثمن إدامة آلة بشرية أو إدامة حُصتها في الحد الأدنى للأجر من المأكل والملبس والسكن، فعادة ما يشتغل العامل وبيدل جهدا يزيد بكثير عن قيمة حاجته للمأكل والملبس والسكن، ومعنى ذلك أن جزءاً لا بأس به من عمله سيكون بلا مقابل، أي بدون أجر.

٣. الأثار المترتبة على فرض الحد الأدنى للأجر :

قد يترتب على سياسة الحد الأدنى للأجر عدداً من الأثار الجانبية التي يمكن أن ترافق الهدف والغاية الأساسية التي وُضع من أجلها، وهذه الأثار منها السلبي ومنها الإيجابي وسنذكرها بشكل موجز على النحو التالي :

أ. الأثار الإيجابية :

١. طالما أن الحد الأدنى للأجر أعلى من الأجر المتوازن السائد في سوق العمل فإن هذا يعني أن الأجر الحقيقي (المستوى العام للأجر) سوف يزداد وهذا يؤدي إلى زيادة القوة الشرائية للعامل وبالتالي خلق طلب إضافي، وتؤدي الزيادة في الطلب الكلي إلى تحقيق أثر إيجابي من خلال تشجيع زيادة الإنتاج، حيث أن الزيادة في الطلب الكلي تُحدث أثر مضاعف على زيادة الناتج المحلي الإجمالي وبالتالي الدخل، وكذلك رفع مستوى التوظيف دون أن يترتب عليها ارتفاع في الأسعار، وعادة ما يتحقق ذلك في الاقتصاديات التي لم تبلغ مستويات عالية من التشغيل ولديها موارد غير مستخدمة ويتمتع جهازها الإنتاجي في نفس الوقت بالمرونة التي

تمكنه من سرعة استغلال الموارد المعطلة والتوسع بالإنتاج بالشكل الملائم لتغطية الطلب الإضافي^١.

٢. إن ارتفاع الأجر يوفر للعامل مستوى معيشي أفضل ويحسن ظروفه الخاصة مما يشجعه على أداء عمله بنشاط وحماس أكبر، مما سينعكس إيجاباً على مستوى كفاءته وتحسن إنتاجيته، ونتيجة لذلك من الممكن أن يحقق ارتفاع الحد الأدنى للأجر أثر إيجابي من خلال الإقبال على تشغيل عنصر العمل بسبب تحسن إنتاجيته.

ب. الآثار السلبية^٢:

١. إن زيادة الأجر الحقيقي تعني زيادة تكلفة استخدام عنصر العمل، وهذا سيؤدي إلى انخفاض الطلب على عنصر العمل وبالتالي انخفاض حجم التوظيف وارتفاع مستوى البطالة، الأمر الذي يعني أن لسياسة الحد الأدنى للأجر أثر سلبي على الطلب على العمل وبالتالي على مستوى العمالة، ولكن هذا الأثر يختلف باختلاف مرونة الطلب على العمل، فإذا كانت مرونة الطلب على العمل مرتفعة فإن أي ارتفاع في الأجر سيصبه انكماش كبير في مستوى العمالة، والعكس صحيح.

٢. إن فرض الحد الأدنى للأجر يؤدي إلى ارتفاع تكلفة عنصر العمل وبالتالي ارتفاع تكاليف الإنتاج، ومن هنا يمكن أن يلجأ صاحب العمل إلى تعويض هذه الزيادة من خلال رفع سعر السلعة، ولكن قدرته على تحقيق ذلك تتوقف على مرونة الطلب السعرية على السلع المنتجة، فإن ارتفاع المرونة يعني أن المنتج غير قادر على رفع السعر خوفاً من انخفاض مستوى المبيعات، أو قد يرفعها في حدود ضيقة، أما إذا كانت مرونة الطلب السعرية منخفضة فإن ذلك يشجع المنتج على رفع الأسعار دون الخوف من انخفاض الإيرادات وبالتالي الأرباح.

٣. إن ارتفاع المستوى العام للأجور وبالتالي ارتفاع القوة الشرائية للعمال قد يكون له أثراً سلبياً يتمثل بحدوث التضخم أو ارتفاع معدلاته، وعادة ما يحدث ذلك عند مستويات التشغيل العالية القريبة من التشغيل الكامل، كما يمكن حدوث ذلك عند مستويات التشغيل المنخفضة في الاقتصاديات حديثة النمو نتيجة انخفاض مرونة الجهاز الإنتاجي لديها،

^١ إيرنيج، رونالد، وسميث، روبرت، اقتصاديات العمل، ترجمة: فريد طاهر، دار المريخ للنشر، الرياض، ١٩٩٤م، ص ١١٠.
^٢ Granlich, Edward, Impact of Minimum Wages on other wages, Employment, and Family Income, Brookings Papers on Economic Activity, 1976, p220.

إيرنيج وسميث: اقتصاديات العمل، ص ١٢٠.

وفي هذه الحالة إنَّ الزيادة في الطلب لن تستطيع تحريك الإنتاج وتشجيع زيادته وبالتالي ستركز أثرها على الأسعار.


٤. إن فرض الحد الأدنى للأجر والذي يؤدي إلى ارتفاع تكلفة عنصر العمل وبالتالي ارتفاع تكاليف الإنتاج بالنسبة للمنتج، قد ينجم عنه انخفاض القدرة التنافسية للمنشآت، وبالتالي انعكاسه على الصادرات وأحجامها لذلك فقد يحدث الحد الأدنى للأجر أثرا سلبيا على الاستثمار، حيث أن انخفاض الأجور العمالية وبالتالي انخفاض تكاليف الإنتاج قد تساهم بشكل كبير في جذب الاستثمارات.

٤. الآثار المترتبة على فرض الحد الأدنى للأجر في ظل وجود قطاعين (مغطى وغير مغطى):

إن قانون الحد الأدنى للأجر قد يفرض في بعض الأحيان على قطاعات دون الأخرى وهذا ما يسمى بالتغطية الجزئية لقانون الحد الأدنى للأجر، ويقصد بالقطاع المغطى القطاع الذي يغطيه أو يشمل قانون الحد الأدنى للأجر، أما القطاع غير المغطى فهو القطاع الذي لا يغطيه أو يشمل قانون الحد الأدنى للأجر، وإن وجود منافسة في سوق العمل تعني أن الأجر السائد في كلا القطاعين (المغطى وغير المغطى) يكون متساوي، وإن فرض الحد الأدنى للأجر يعني أن أصحاب العمل (في القطاع المغطى) يجب أن يدفعوا على الأقل الحد الأدنى للأجر، وسيصاحب هذا الإجراء العديد من الآثار في سوق العمل، والتي يمكن إيضاحها من خلال الشكل رقم (١):

الشكل رقم (١)

رسم بياني توضيحي لآثار الحد الأدنى للأجر على الاقتصاد في حال وجود قطاعين (مغطى وغير مغطى)



¹ Kaufman, Bruce E., *The Economics Of Labor Market And Labor Relations*, The Dryden Press, New York, 1991, p254.

نلاحظ من خلال الشكل رقم (١) الآتي :

أ. الآثار المترتبة على القطاع المغطى :

١. إن فرض الحد الأدنى للأجر في القطاع المغطى سيؤدي إلى انخفاض مستويات التشغيل ويتضح ذلك من خلال الشكل رقم (١) الجزء (ب)، فإن ارتفاع الأجر من $W1$ إلى $W2$ يؤدي إلى انخفاض مستوى التشغيل من $E1$ إلى $E2$ ، حيث أن ارتفاع الأجر سيترتب عليه ارتفاع تكلفة عنصر العمل مما يؤدي إلى ارتفاع المستوى العام لأسعار السلع والخدمات التي ينتجها القطاع المغطى وهذا سيؤدي إلى انخفاض مستوى المبيعات، وهذا ما يتوقع حدوثه في المدى القصير، في حين أن الانخفاض في مستوى التشغيل سيكون أكبر على المدى الطويل لأن مرونة منحني الطلب على العمل تصبح أكبر، مما يجعل المنشأة قادرة على احلال عنصر رأس المال محل عنصر العمل نتيجة الارتفاع النسبي في سعره.

٢. إن ارتفاع مستوى الأجر إلى المستوى $W2$ نتيجة فرض الحد الأدنى للأجر سيزيد من رغبة العمال في الإقبال على العمل، وبالتالي سترتفع الكمية المعروضة إلى $E3$ ، غير أن أصحاب العمل سيطلبون المستوى $E2$ من العمال فقط، مما سيحدث فائضاً في عرض العمل يتمثل بالفرق بين $(E2 - E3)$ ، في حين قد يستمر العمال بالبحث عن فرص عمل جديدة وبالتالي يمكن اعتبارهم من العاطلين عن العمل وعليه سترتفع مستويات البطالة، كما أنه قد يصبح لديهم خيار آخر بالانتقال للعمل في القطاع غير المغطى عند مستوى الأجر $W1$.

٣. إن العمال المهرة في القطاع المغطى هم الذين سيتم الاحتفاظ بهم مقارنة بالعمال غير المهرة الذين غالباً ما سيتم الاستغناء عنهم، بحيث سترتفع أجورهم وتصل إلى المستوى $W2$ ، ومن هنا سيجني العمال المهرة فائدة من وراء هذا الإجراء. أما بالنسبة للعمال غير المهرة فقد خسروا وظائفهم وأصبحوا عاطلين عن العمل.

إضافة إلى ذلك فإن هناك ضرراً قد يلحق بالمستهلكين نتيجة ارتفاع أسعار السلع والخدمات التي كانوا يشترونها، بحيث يُحمل أصحاب العمل الزيادة في تكلفة الإنتاج إلى المستهلك من خلال رفع أسعار منتجاتهم.

ب. الآثار المترتبة على القطاع غير المغطى :

إن عملية تسريح عدداً من العاملين التي نجمت عن ارتفاع الأجر في القطاع المغطى، تجعل من هؤلاء العاملين يبحثون عن فرص عمل جديدة في القطاع غير المغطى، مما يعني أن عدد الراغبين في العمل سيرتفع عند مستوى الأجر $W1$ وهذا سيؤدي إلى زيادة عرض العمل

في القطاع غير المغطى وبالتالي انتقال منحني العرض من $S1$ إلى $S2$ ، وعليه سيكون عرض العمل عند المستوى $E5$ ، غير أن أصحاب العمل سيطلبون المستوى $E4$ من العمل عند مستوى الأجر $W1$ مما سيؤدي إلى حدوث فائض في عرض العمل.

إن الفائض في عرض العمل سيشكل ضغطاً على الأجور نحو الانخفاض، لكن استجابة الأجور لهذا الضغط تتوقف على مدى مرونتها، فإذا كانت الأجور مرنة فإنها سوف تنخفض إلى المستوى $W3$ وبالتالي يرتفع مستوى التشغيل إلى $E6$ ، أما إذا كانت الأجور غير مرنة فإنها لن تستجيب لهذا الضغط ويبقى مستوى التشغيل عند $E4$ مما يعني أن الأفراد المسرّحين من القطاع المغطى لم يجدوا عملاً في القطاع غير المغطى، مما سيؤدي إلى ارتفاع مستوى البطالة والمتمثل بالفرق بين مستويات التشغيل $(E4 - E5)$.

٥. الآثار المترتبة على فرض الحد الأدنى للأجر في ظل أشكال السوق المختلفة ضمن حالة التغطية الكاملة لقانون الحد الأدنى للأجر :


تتعدد الأشكال التي يتواجد فيها سوق العمل فمنها حالة المنافسة الكاملة وحالة احتكار الشراء، فالمنافسة الكاملة في سوق العمل تعني وجود عدد كبير من المشتريين والبائعين لخدمة العمل بحيث لا تؤثر إجمالي الكمية التي تحصل عليها كل وحدة إنتاجية بمفردها على إجمالي الكمية المتبادلة في السوق، لذلك لا تتأثر الأجور بقرارات العمال الأفراد وفي هذه الحالة تتحدد الأجور ومستويات التوظيف عن طريق التفاعل الحر لقوى السوق (العرض والطلب). أما حالة الاحتكار الشرائي في سوق العمل فهي الحالة التي يوجد فيها مشتر واحد على جانب الطلب في السوق، أي الحالة التي يحتكر فيها منتج واحد شراء خدمة العمل في السوق، وإن قوة المنتج الاحتكارية تتمثل بقدرته على تغيير الأجر الذي يدفعه للعاملين، فإن رغبته بزيادة عدد العاملين لديه تتطلب منه أن يدفع أجراً أعلى لإغراء العاملين بالعمل لديه، وفي المقابل يمكنه أن يخفض من عدد العاملين لديه بدفع أجور أقل. وسندرس الآثار المترتبة على فرض الحد الأدنى للأجر في كلا الحالتين على النحو التالي:

أ. حالة المنافسة الكاملة :

يبين الشكل رقم (٢)^١ أن كل من مستوى التشغيل ومستوى الأجور يتحددان في ظل وجود حالة المنافسة الكاملة نتيجة التفاعل بين قوى العرض والطلب، وكما هو موضح من خلال الشكل رقم (٢) فإن الأجر التوازني يتحدد عند المستوى W ومستوى التشغيل التوازني يتحدد عند $E1$ ، وإن أجر العامل الحقيقي في هذه الحالة يساوي الأيراد الحدي لإنتاجيته، وبذلك لا يكون هناك استغلال للعامل من قبل المنتج.

الشكل رقم (٢)

(رسم بياني توضيحي لأثر الحد الأدنى للأجر على حالة المنافسة الكاملة)



إن فرض حد أدنى للأجر من قبل الجهات المختصة مقداره $W1$ سيترتب عليه انخفاض حجم العمالة في السوق من المستوى $E1$ إلى $E2$ ، مما يعني أن الكمية المعروضة من العمالة سترتفع إلى المستوى $E3$ وبالتالي سيرتفع مستوى البطالة، وإن المنشأة غالباً ما تسرح العمال الأقل مهارة وتحتفظ بالمقابل بالعمالة الماهرة التي ستحصل نتيجة فرض الحد الأدنى للأجر على أجور أعلى من أجورها السابقة، ومن هنا نجد أن فرض الحد الأدنى للأجر سيخدم هذه الفئة من العمالة بالدرجة الأولى، بينما ستخسر فئة العمالة الأقل مهارة وظائفها والذين يمكن تمثيلهم بالعمالة الواقعة بين $(E1-E2)$.

^١ إيرينج وسميث : الاقتصاديات العمل، ص ١٢٢.

وإن سياسة الأجور التي تستخدمها الحكومة دون أن ينتج عنها انخفاض في العمالة يمكن أن تتحقق بتوفر شرطين أساسيين هما : ١. بقاء الحد الأدنى للأجر عند نفس المستوى W_M دون زيادته. ٢. بقاء المنشأة في الصناعة حتى لا ينخفض مستوى العمالة، ففي حالة إحتكار الشراء يكون صاحب العمل المشتري الوحيد لعنصر العمل، إلا أن المنشأة قد تواجه الكثير من المنافسين في سوق السلعة المنتجة، فإذا كان سوق السلعة تنافسيا فإن أرباح المنشأة ستكون عادية، وبالتالي إن ارتفاع الأجور إلى W_M وبقاء مستوى العمالة عند E_0 يعني أن أرباح المنشأة سوف تنخفض، وفي حال كان هذا الانخفاض كبير فإن ذلك يعني أن المنشأة ستخرج من الصناعة مما سيترتب عليه فقدان العمال لعملهم.

٢. إذا فرض حد أدنى للأجر يساوي بين أجر العامل والإيراد الحدي لإنتاجيته عند المستوى W_1 حيث يتقاطع منحنى العرض مع منحنى الإيراد الحدي للإنتاج عند النقطة K ، فإن هذا الإجراء يجعل من منحنى العرض يمثل الجزء $WIKRS$ ومنحنى التكلفة الحدية يمثل الجزء $WIKRDM$ والذي يتقاطع مع منحنى الإيراد الحدي للإنتاج عند النقطة K ، وبذلك سيرتفع مستوى التشغيل حتى المستوى E_3 ، وبالتالي تكون الحكومة قد رفعت من مستوى الأجر ومن مستوى العمالة في الوقت ذاته، غير أنها حققت مستوى أجر أقل مما حققت عند المستوى W_M .

٦. أساليب تحديد الحد الأدنى للأجر :

إن الأساليب التي تتدخل فيها الدولة أو الحكومة في تحديد الحد الأدنى للأجر مختلفة من دولة إلى أخرى وذلك بما يتفق مع طبيعة نظامها السياسي والاقتصادي، فقد أتاحت منظمة العمل الدولية من خلال المادة الثالثة من اتفاقيتها رقم (٢٦) بشأن طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور عام ١٩٢٨م ومن خلال المادة الرابعة من اتفاقيتها رقم (١٣١) بشأن تحديد الحد الأدنى للأجور لعام ١٩٧٠م الحرية لكل دولة في تقرير الطرق المتبعة لديها في تحديد الحد الأدنى للأجور، لكنها مقابل ذلك ألزمت الدول الأعضاء بأن تراعي نقطة هامة في الأسلوب المتبع لديها، والتي سنوضحها من خلال الأسلوب الأول الذي تتدخل فيه الدولة في تحديد الحد الأدنى للأجور الوارد في مواد الاتفاقية والمدرج ضمن الملحقين رقم (١) و(٢) ويمكن إيضاح الأساليب المتبعة دولياً على النحو التالي:

أ. استشارة ممثلي العمال وأصحاب العمل :

إن تحديد الحد الأدنى للأجر باستشارة ممثلي العمال وأصحاب العمل يُعتبر شرطاً ضرورياً، فالعمال هم الأكثر تأثراً بقرار الحد الأدنى للأجور، لذلك لا بد من التعرف على وجهة نظرهم حول هذا القرار من خلال ممثلين عنهم، فهم قد لا يجدونه كافياً لتأمين احتياجاتهم ولا يؤمن لهم العيش بمستوى إنساني لائق، ومن ناحية أخرى فإن أصحاب العمل قد يختلفون معهم في وجهات النظر، فهم قد يرونه مرتفعاً ويلحق الضرر بمصالحهم، وبالتالي فإن الحوار بين الطرفين هو الكفيل بحل الخلاف بينهم، وتتم عملية استشارة الحكومة لممثلي الطرفين من خلال لجنة منظمة تجمع بين ممثلي الطرفين وممثلي الحكومة للتداول فيما بينهم حتى يتم الوصول إلى الحد الذي يتفق عليه جميع الأطراف، ولم تغفل منظمة العمل العربية أيضاً عن أهمية هذا الحوار المشترك بين هذه الأطراف الثلاثة، ولذلك ألزمت الدول الأعضاء باستشارة ممثلي العمال وأصحاب العمل من خلال المادة الثامنة عشر من اتفاقيتها رقم (١٥) لعام ١٩٨٣م (انظر الملحق رقم (٣)).

وإن اللجان الخاصة بتحديد الحد الأدنى للأجور تتخذ أشكالاً متعددة وفقاً لظروف كل دولة ومتطلباتها الوطنية، ومن أهم أشكالها الآتي :

١. اللجنة القطاعية : تختص هذه اللجنة بتحديد الحد الأدنى للأجور في قطاع معين أو نشاط اقتصادي معين، مما سيؤدي إلى تحديد حد يتلاءم وطبيعة هذا القطاع ومشاكله، إلا أن هذا النوع من اللجان سينترب عليه تعدد الحدود الدنيا للأجور وتفاوتها من قطاع إلى آخر، مما سيجعل أجور العمال الذين يمارسون أعمالاً متماثلة في الصناعات أو القطاعات المختلفة متفاوتة وقد يؤثر ذلك سلباً عليهم.
٢. اللجنة الإقليمية : يتم تحديد الحد الأدنى للأجر وفقاً لهذه اللجنة على أساس المنطقة أو الإقليم، وبذلك يراعى عند تحديد الحد الأدنى للأجر الظروف الاقتصادية والاجتماعية في كل منطقة، وهذا يجعل من الحد الأدنى متفاوتاً من منطقة إلى أخرى وفي داخل الصناعة الواحدة، مما قد يؤثر سلباً على عملية توزيع العمال جغرافياً.
٣. اللجنة الوطنية : إن هذه اللجنة تختص باقتراح حد أدنى للأجر على مستوى الدولة في مختلف الصناعات والمهن، ويعتبر هذا النوع من أصلح النماذج في الدول التي تتجانس أحوالها الاقتصادية والاجتماعية على مستوى الأقاليم المختلفة والتي غالباً ما تكون من خصائص الدول النامية، وقد يساعد هذا النوع من اللجان في جعل سياسة الحد الأدنى للأجر متناسقة مع مجمل السياسات الاقتصادية.

^١ إلياس: محاضرات في قوانين العمل العربية، ص ٦٦-٦٨.

واعتمد الأردن في تحديده للحد الأدنى للأجر عام ١٩٩٩م أسلوب استشارة ممثلي العمال وأصحاب العمل واتخذ شكل اللجان الوطنية للتشاور والحوار بين الأطراف ذات العلاقة، ويبين قانون العمل الأردني رقم (٨) لسنة ١٩٩٦م شكل هذه اللجنة وكيفية تشكيلها (انظر الملحق رقم (٥)). ولم يكن قانون الحد الأدنى للأجر قانوناً جديداً في الأردن إنما وضع هذا القانون منذ عام ١٩٦٠م وحُدّد فيه كيفية تشكيل اللجنة الوطنية ومهمتها، غير أن هذا القانون بقي معطلاً ولم يطبق (للإطلاع على نص القانون انظر الملحق رقم (٤)).

ب. تحديد الحد الأدنى للأجر مباشرة من قبل الحكومة :

. تحدد الحكومة بهذا الأسلوب الحد الأدنى للأجر بشكل منفرد وفق ما تراه مناسباً وبعد الاستعانة بالإجهزة المتخصصة في إعداد التقديرات اللازمة لتحديد الأجر، وباستخدام النصوص التشريعية، إلا أن هذا الأسلوب لا يسمح بمشاركة الأطراف ذات العلاقة بتحديد الأجور (العمال وأصحاب العمل)، ويمكن أن يؤدي إلى تحديد حد أدنى غير قادر على حماية جميع الفئات العمالية ذات الأجر المنخفض، لأن الحكومة غالباً ما ستأخذ في اعتبارها عند تحديد الحد الأدنى للأجر القدرة الاقتصادية للصناعات الضعيفة، كما قد يكون هذا الحد غير قابل للتعديل الدوري وفقاً لمتغيرات المعيشة.

٧. معايير تحديد الحد الأدنى للأجر :

تطرقت منظمة العمل الدولية في المادة الثالثة من اتفاقيتها رقم (١٣١) لعام ١٩٧٠م بشأن تحديد الحد الأدنى للأجر إلى مجموعة من أهم المعايير الدولية الواجب مراعاتها في تحديد الحد الأدنى للأجر (انظر الملحق رقم (٢)) ويمكن توضيح هذه المعايير على النحو التالي:

أ. تكاليف المعيشة الأساسية : إن الهدف الأساسي لفرض الحد الأدنى للأجر هو تمكين العامل من الحصول على أجر قادر على تغطية احتياجاته المادية الأساسية من مأكّل وملبس ومسكن مما يجعل من تكاليف المعيشة أهم المعايير المتبعة دولياً في تحديد الحد الأدنى للأجر نتيجة الارتباط الوثيق بين الهدف الأساسي للحد الأدنى للأجر وتكاليف المعيشة أو مستوى الأسعار. وقد دعت منظمة العمل العربية الدول الأعضاء فيها بمراعاة تكاليف المعيشة عند تحديد الحد الأدنى للأجر من خلال المادة التاسعة عشر من اتفاقيتها رقم (١٥) لعام ١٩٨٣م بشأن تحديد وجمالية الأجور (انظر الملحق رقم (٣)).

وإن معيار تكاليف المعيشة يجعل من الحد الأدنى للأجر قابلاً للتغيير بشكل دوري نظراً للتغير المستمر في تكاليف المعيشة، (ويمكن أن نضرب مثلاً على حالة الأردن التي اعتمدت معيار تكاليف المعيشة بالدرجة الأولى عند تحديدها للحد الأدنى للأجر لأول مرة عام ١٩٩٩م)^١، إلا أنها لم تصل بالحد الأدنى للأجر إلى مستوى تكاليف المعيشة، فإذا قارنا بين معدل أو متوسط انفاق الأسرة الواحدة على السلع والخدمات الأساسية والحد الأدنى للأجر، سنجد بأن الحد الأدنى للأجر والبالغ حالياً ٩٥ دينار شهري غير كفيلاً بتغطية الاحتياجات الأساسية للأسرة، فقد دلت المعلومات الصادرة عن مسح نفقات ودخل الأسرة عام ٢٠٠٣/٢٠٠٢ بأن معدل انفاق الأسرة الشهري على السلع الأساسية الداخلة في الرقم القياسي للأسعار (الرقم القياسي لتكاليف المعيشة) بلغ ٥١٧,١٣ دينار أردني، كما بلغ معدل انفاق الفرد الواحد شهرياً على مجموع السلع ٨٢,٥ دينار أردني، مما يعني أن العامل إذا كان يعيل أسرة فهو بأجره البالغ مستوى الحد الأدنى للأجر فقط غير قادر على تغطية الاحتياجات الأساسية لأسرته، في حين أنه سيكون قادراً على الانفاق على نفسه فقط بهذا الحد.

ب. المعايير الاقتصادية :

١. متطلبات التنمية الاقتصادية : إن عملية تحديد الحد الأدنى للأجر لا بد أن تراعي الموازنة بين مصالح كل من طرفي علاقة العمل ومصلحة المجتمع في تحقيق النمو الاقتصادي بحيث تعود خيراته على أفراد المجتمع جميعاً.

ويمكن أن نطرح مثلاً على حالة الأردن خلال فترة التسعينيات من القرن الماضي التي اعتمدت سياسة الأجور المنخفضة لتحقيق بعض متطلبات التنمية والتي كان من أهمها رفع تنافسية المنتجات الأردنية أمام الدول الأخرى، الأمر الذي جعل من أجور العاملين منخفضة دون المستوى الذي يحفزهم على العمل، مما نجم عنه ارتفاع معدلات البطالة وتدفق العمالة الوافدة إلى سوق العمل الأردني، وبذلك نجد أن سياسة الأجور لم تراعي مصالح جميع الأطراف وبالتالي ساهمت في خلق مشاكل أخرى^٢.

٢. حجم الناتج المحلي الإجمالي : إن الناتج المحلي الإجمالي يعكس قدرة الإقتصاد على تحمل الأعباء المالية المترتبة على فرض الحد الأدنى للأجر من خلال إمكانية خلق فرص عمل جديدة

^١ لقد تم التعرف على المعيار الذي تعتمد المملكة في تحديد الحد الأدنى للأجر من خلال حوار أجرناه مع مدير الشؤون القانونية في وزارة العمل الذي كان عضواً في لجنة تحديد الحد الأدنى للأجر، وقد تم تحديده بالحوار مع أعضاء اللجنة دون أن يكون هناك دراسات مسبقة تم الاعتماد عليها، إنما كان الهدف أن يكون أقرب ما يمكن من المستوى العام للأسعار أو تكاليف المعيشة. كما أشارت المادة (٥٢) رقم ٨ لسنة ١٩٩٦م من قانون العمل الأردني إلى ضرورة الأخذ بعين الاعتبار تكاليف المعيشة التي تضعها الجهات المختصة في حالة تحديد الحد الأدنى للأجر.

^٢ الكساسة، بسام، التحديات التي تواجه الإقتصاد الأردني وقدرته على مواجهتها، وزارة الصناعة والتجارة، ٢٠٠٠م، ص ٢٠.

عن طريق المشاريع الاستثمارية لغرض استيعاب فائض العمالة الناتجة إما عن الزيادة الطبيعية في السكان أو الخارجيين من سوق العمل نتيجة ارتفاع أجورهم الناجم عن فرض الحد الأدنى للأجر.

٣. الرغبة في بلوغ مستوى مرتفع من العمالة (أو مستوى بطالة منخفض) : إن رغبة الدولة في تحقيق مستوى مرتفع من العمالة أو المحافظة على العمالة عند مستوى معين، أو أن معدلات البطالة فيها مرتفعة وترغب في التخفيض منها أو المحافظة عليها دون زيادة، يجعل من هذا المعيار معياراً هاماً يؤخذ بعين الاعتبار عند فرض الحد الأدنى للأجر نتيجة العلاقة العكسية بين الأجر والكمية المطلوبة من العمال.

ج . المستوى العام للأجور :

قد تسعى الدولة عند فرض الحد الأدنى للأجر إلى رفع الأجور المتدنية إلى مستوى تصبح فيه قريبة من المستوى العام للأجور السائد في القطاعات الاقتصادية، مما يساعد في تقريب المستويات المعيشية بين العاملين بشكل عام، أو أنها قد تجد بأن المستوى العام للأجور هو منخفض بشكل عام فتحاول رفعه من خلال سياسة الحد الأدنى للأجر، وبذلك تساهم في رفع المستوى المعاشي للعاملين بشكل عام.

وإن تشريعات العمل في كل دولة وضعت طرقاً ومعايير خاصة لتحديد الحد الأدنى للأجر تتناسب وظروفها واحتياجاتها، ومن المعايير المتعارف على استخدامها دولياً وعربياً التالي:

أ. قدرة أصحاب العمل على الدفع^١ :

إن فرض الحد الأدنى للأجر يجب أن يراعي ظروف الصناعات وقدرة أصحابها على الدفع، لأن أصحاب العمل لا يمكنهم دفع أجور مرتفعة جداً تكلفهم أكثر من طاقتهم إلا لفترة قصيرة أو رضوخاً لأمر حكومي أو لضغط قوة النقابات العمالية، لكن هذا المعيار يواجه مشكلة أساسية تتمثل في كيفية تقدير القدرة على الدفع، فهل يتم التحديد على مستوى كل منشأة على حدة أم تؤخذ صناعة على مستوى الدولة أم مجمل الصناعات على مستوى الدولة.

إن اعتماد مقياس قدرة كل منشأة على الدفع يعني أن المنشآت الضعيفة ستدفع أجوراً منخفضة في حين ستدفع المنشآت القوية أجوراً مرتفعة مما سيترك آثاره السلبية على العاملين وأصحاب العمل على حد سواء، ولا تختلف النتيجة أيضاً باعتماد مقياس قدرة صناعة أو نشاط

^١ إلياس: محاضرات في قوانين العمل العربية، ص ٧٢ - ص ٥٧.

اقتصادي معين على مستوى الدولة لأنه سينتهي بتقدير أجور متفاوتة بين الصناعات المختلفة، مما قد يقلل من قدرة الصناعات المزدهرة على استمرارية التوسع والنمو، كما أن العاملين في الصناعات الأقل ازدهاراً سيحصلون على أجور تنخفض عن أجور أمثالهم من العاملين في المنشآت المزدهرة، نتيجة لذلك فإن اعتماد مقياس قدرة مجمل الصناعات على المستوى الوطني سيكون الأكثر نجاحاً لأنه يوفر حداً متساوياً في كافة الصناعات مما سينعكس إيجاباً على العاملين.

ب. مواجهة الفقر وإعادة توزيع الدخل: إذا كان الحد الأدنى للأجر يهدف إلى التخفيض من مستوى الفقر وإعادة توزيع الدخل، فإنه يهدف بالتالي إلى التقريب بين المستويات المعيشية في المجتمع، وهذا يتطلب مراعاة جميع المستويات المعيشية عند تقدير الحد الأدنى للأجر.

ويعتبر خط الفقر من أهم المعايير المستخدمة لتحديد الحد الأدنى للأجر في حال كان الهدف من وضع الحد الأدنى لمواجهة الفقر، حيث لا بد أولاً من تحديد خط الفقر ثم تحديد الحد الأدنى للأجر، بحيث يمكن أن يكون الحد مساوياً لخط الفقر أو أعلى منه حتى يحقق الغاية منه^١.

وعادةً ما يتم الاعتماد على خط الفقر العادي كأساس لتحديد الحد الأدنى للأجر، وهو يشمل أو يعكس ميزانية الطعام والملبس والسكن إضافة إلى احتياجات أخرى كالرعاية الصحية والتعليم والنقل والرعاية الشخصية، وهو أوسع نطاقاً من خط الفقر المدقع والذي يشمل فقط على احتياجات الطعام والملبس والسكن، ونلاحظ هنا بأن اعتماد معيار خط الفقر العادي يشابه معيار تكاليف المعيشة الأساسية والذي يعكس الاحتياجات الأساسية للعامل من مسكن وملبس ومأكل بالإضافة إلى العلاج والرعاية الطبية والتعليم والاستجمام.

(وفي الأردن لجأت الدراسات الخاصة بالفقر إلى استخدام مجموعة متنوعة من المنهجيات بحيث تم الوصول إلى الخط الوطني الرسمي للفقر والذي بلغ (١٥٦) دينار لأسرة مكونة من أربعة أفراد شهرياً، وخط الفقر المدقع والذي بلغ (١٢٠,٣) دينار لأسرة مكونة من أربعة أفراد شهرياً)^٢، كما وقد ورد ضمن تقرير التنمية البشرية عام ٢٠٠٤م أن الأسرة تحتاج إلى ١٥٦ دينار شهرياً لتلبية الاحتياجات الأساسية لتبقى فوق خط الفقر، وبمقارنة خطي الفقر الرسمي والمدقع مع الحد الأدنى للأجر، سنجد بأن الحد الأدنى للأجر والبالغ حالياً ٩٥ دينار بعيد عن خطي الفقر، مما يعني أن هذا الحد غير قادر على تغطية احتياجات العامل وهذا يتطلب إعادة النظر فيه.

^١ إلياس: محاضرات في قوانين العمل العربية، ص ٧٥.

^٢ الحنيطي والطبيب: تقدير خطي الفقر المدقع والمطلق، ص ٢٥.

كرّس المهتمون باقتصاديات العمل الكثير من الجهد لقياس حجم تأثيرات الحد الأدنى للأجور على مستويات العمالة، حيث كان هناك اتفاق عام على أن زيادة الحد الأدنى للأجور تؤدي إلى النقص في فرص العمل، فقد ركزت معظم الدراسات على الآثار السلبية غير المقصودة وبشكل خاص نقص العمالة، والقليل منها ركز على دور الحد الأدنى للأجور في تحقيق أهداف السياسة المناهضة للفقر.

ولقد أجريت العديد من الدراسات لقياس أثر فرض أو زيادة الحد الأدنى للأجور على العمالة، حيث كانت الغالبية العظمى من النماذج التي وضعت متشابهة في الشكل العام وهي على النحو التالي :

$$E = (MW, D, X) \dots \dots \dots (1)^1$$

حيث أن :

E : مستوى العمالة ، MW : الحد الأدنى للأجور (والمقاس بنسبة الحد الأدنى للأجور إلى معدل أجور العمال) ، D : معدل البطالة (يعبر عن متغيرات جانب الطلب) ، X : نسبة إجمالي السكان ضمن فئة عمرية معينة إلى إجمالي السكان (يعبر عن متغيرات جانب العرض).

وقد ركزت الغالبية العظمى من الدراسات على قياس أثر الحد الأدنى للأجور على عمالة المراهقين (١٦ - ١٩) سنة والشباب (٢٠-٢٤) سنة باعتبارها أكثر الفئات تأثراً بفرض الحد الأدنى للأجور، واعتمدت الدراسات على قياس مستوى العمالة باستخدام أسلوبين مختلفين فمنها من قاس المتغير E بمستوى العمالة، وفسّر الباحثون السبب في استخدامهم لهذا الأسلوب بأن مستوى العمل أو التوظيف يتحدد بالطلب على العمل وليس بعرضه في حال وجود الحد الأدنى للأجور، حيث أن زيادة الحد الأدنى للأجور ستزيد من البطالة، وبالتالي فإن الزيادة في عرض العمل ناتجة عن الزيادة في الحد الأدنى للأجور وبذلك لا داعي لإدخال متغيرات جانب العرض إلى النموذج، ومن أهم الدراسات التي اتبعت هذا الأسلوب دراسة لوفيل (*michael lovell*)^٢.

في حين يرى البعض الآخر بأن مستوى العمل أو التوظيف يمكن أن يتحدد بالطلب على العمل فقط بالنسبة للفئة التي تتقاضى الحد الأدنى للأجور، غير أن ذلك لا ينطبق على الفئة التي تتقاضى أجوراً أعلى من الحد الأدنى للأجور، فالبطالة لا تحدث فقط من خلال الحد الأدنى للأجور وزيادته، فهناك حالة بطالة للفئة التي تتقاضى أجوراً أعلى من الحد الأدنى للأجور لذلك أدخلت

¹Brown, Charles, and others, 'Time - Series evidence of the effect of the minimum wage' on youth employment and unemployment, *The Journal of Human Resources*, Vol18, No1, 1983,p6.

² Lovell, Michael, *The Minimum Wage Reconsidered*, *Western Economic Journal*, Vol.11, No.1, 1973.

متغيرات جانب العرض إلى النموذج وتم قياس مستوى العمالة بنسبة العمالة إلى السكان ضمن الفئة العمالية المقصودة أو المطلوب دراسة الأثر عليها.

أما المتغير MW فهو يُعبر عن الحد الأدنى للأجر، واستخدم الباحثون مقياسين لغرض قياسه هما:

١. مؤشر كاتز (*Kaitz Index*): ويسمى بالحد الأدنى للأجر النسبي وهو يساوي (الحد الأدنى للأجر مقسوماً على معدل أجور العمال)، والذي وضعه الاقتصادي كاتز (*Kaitz*)^١ عام ١٩٧٠م وبذلك سمي المؤشر باسمه.

٢. (*Effective Minimum Wage Deflated*) والذي يقاس باستخدام مؤشر الإنفاق الاستهلاكي الخاص أو ما يسمى الرقم القياسي لتكاليف المعيشة (الرقم القياسي لأسعار المستهلك)، والذي استخدمه مادلين زافودني عام ١٩٩٧م (*Madeline Zavodny*)^٢.

وفيما يتعلق بالبقية الأخرى من المتغيرات المستقلة في النموذج فهي تمثل متغيرات السيطرة والتي استخدمت لغرض قياس التغير في الظروف الاقتصادية، فمتغير السيطرة D يسمى بمتغير الدورة الاقتصادية، وهو يستخدم كمقياس لإجمالي الطلب على العمالة، حيث أن محددات الطلب على العمالة يجب أن تبقى ثابتة عند تقدير أثر الحد الأدنى للأجر على العمالة، وقد استخدمت جميع الدراسات معدل البطالة لغرض قياسه، كما ويمكن استخدام الناتج المحلي الإجمالي لقياس متغير الدورة الاقتصادية، أما متغير السيطرة X فهو يمثل جانب العرض والذي يقاس باستخدام نسبة إجمالي السكان ضمن نفس الفئة العمرية المستخدمة للعمالة إلى إجمالي السكان، أي مثلاً نسبة إجمالي السكان ضمن الفئة العمرية (١٦ - ١٩) سنة إلى إجمالي السكان، والغرض منه السيطرة على تقلب أو تغير العرض، وإن إدخاله ينسجم مع طبيعة قياس المتغير التابع، فقد أدخلته الدراسات التي قاست مستوى العمالة بنسبة العمالة إلى إجمالي السكان ضمن الفئة العمالية المقصودة (كدراسة براون وآخرون، ١٩٨٣ *Charles Brown and others*).

¹Kaitz, Hyman, *Experience of the past: The National Minimum*. In *Youth Unemployment and Minimum Wages*. Department of Labor, Bureau of Labour Statistics, Washington, USA, 1970.

²Zavodny, Madeline, *The effect of the minimum wage on employment and hours*, *labor Economics*, Vol.7, No.6, 2000.

أ. الدراسات الأجنبية :

أولاً : الدراسات النظرية والتحليلية :

١. دراسة (غرفة التجارة الأمريكية عام ١٩٨٧م)^١ :

طرحت هذه الدراسة عدداً من الأمثلة لبيان الآثار السلبية الناجمة عن زيادة الحد الأدنى للأجر في الولايات المتحدة الأمريكية، وترى الدراسة بأن الفائدة التي تحققها زيادة الحد الأدنى للأجر ليست كبيرة ولا تحقق الهدف الأساسي لها، فالزيادة في الحد الأدنى للأجر تهدف بالدرجة الأولى إلى مساعدة العمال ذوي الأجور المتدنية للخروج من دائرة الفقر من خلال حصولهم على أجور أعلى، غير أنها لم تأخذ بعين الاعتبار أن ٢٠% فقط ممن يحصلون على الحد الأدنى للأجر هم تحت خط الفقر ومعظمهم من الشباب الذين ينتمون إلى عائلات تحصل على أجور تبعدهم عن خط الفقر.

وكما استنتجت الدراسة بأن أصحاب العمل لديهم عدة خيارات للتعامل مع الزيادة في الحد الأدنى للأجر، فإما أن يخفضوا من نسبة أرباحهم بالمحافظة على مستوى الأسعار لغرض استيعاب الارتفاع الحاصل في تكلفة الإنتاج، أو أن يرفعوا من أسعار منتجاتهم لتعويض هذا الارتفاع وبالتالي المحافظة على مستوى أرباحهم، ويمكنهم المحافظة على أعداد العاملين في المنشأة بتخفيض ساعات عملهم، أو من الممكن أن تنعكس الزيادة في أجورهم بزيادة الجهد المبذول من قبل هؤلاء العمال لتبرير الزيادة في الأجور، أما الخيار الأخير أمام المنشأة فهو تقليل أعداد العاملين لديها وعدم توظيف أي عامل جديد.

٢. دراسة (الاتحاد الفيدرالي الأمريكي للعمل عام ١٩٩٠م)^٢ :

ألفت هذه الدراسة الأضواء حول الإيجابيات المرافقة لزيادة الحد الأدنى للأجر في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٨٩م وتوصلت إلى أن ما يقارب ٣ مليون عامل قد حصلوا على الحد الأدنى للأجور في ذلك العام، أي ما يعادل ٣٥% ممن يعيشون تحت خط الفقر، وأكدت الدراسة على حقيقة هامة هي أن ارتفاع معدلات البطالة كنتيجة حتمية لارتفاع الحد الأدنى للأجور هي حجة واهية، وذلك لأن معدل البطالة في أعلى مستوى له منذ الحرب العالمية الثانية، بالرغم من أن الحد الأدنى للأجور لم يتغير منذ ست سنوات، وإن مستويات البطالة في أي بلد تتحدد وفقاً للعديد من العوامل وليس بالحد الأدنى للأجر فقط.

^١Kaufman, Bruce E, *The Economics Of Labour Market and Labor Relations*, The Dryden Press, NewYork, 1991, P36,

^٢ المرجع السابق، ص ٢٨.

وأوضحت الدراسة أن المستويات المتدنية للأجور العمالية غالباً ما تكون نتيجة لضعف القوة التفاوضية للعمال والنقابات الممثلة لهم.

٣. دراسة جون هاتش (John Hatch 1998) ¹:

تناولت دراسة هاتش Hatch تشريع الحد الأدنى للأجور في سوق العمال غير المهرة في الولايات المتحدة الأمريكية، وعرضت توضيحاً لسلوك كل من طرفي العمل (العامل وصاحب العمل) من خلال حالات التوازن المختلفة في ظل فرض الحد الأدنى للأجر، ووجدت بأن العامل داخل المنشأة سيعرض المزيد من ساعات العمل نتيجة ارتفاع أجره وبهدف حصوله على أجر أكبر، كما أن زيادة الحد الأدنى للأجر ستدفع بالعمال الذين كانوا يرفضون العمل بالأجر السابق بالإقبال على العمل عند هذا المستوى من الأجر.

وعلى الجانب الآخر فإن أصحاب العمل قد يطلبون عدداً أقل من العمال إما نتيجة لإمكانية إحلال عناصر الإنتاج الأخرى كالعمال المهرة أو رأس المال محل العمال غير المهرة الذين ارتفعت أجورهم نتيجة لفرض الحد الأدنى للأجر، أو أن المنشأة قد تحمّل الزيادة في أجور العمال إلى المستهلك برفع أسعار السلع التي تنتجها، مما يترتب عليه انخفاض الطلب عليها وبالتالي انخفاض الإنتاج وبذلك قد ينخفض الطلب على عنصر العمل وبشكل خاص العمال غير المهرة.

وبحثت الدراسة التغير الكلي الذي يطرأ على إجمالي المدفوعات للعمال غير المهرة نتيجة فرض الحد الأدنى للأجر، وكمؤشر على معدلات الفقر السائدة بين أوساط العمال، وذلك لغرض التعرف على الآثار المترتبة لفرض الحد الأدنى للأجر، وقد استنتجت الدراسة بأن فرض الحد الأدنى للأجر من الممكن أن يؤدي إلى زيادة إجمالي المدفوعات للعمال الذين سيقون في سوق العمل وسترتفع أجورهم بشكل يفوق الانخفاض في إجمالي المدفوعات الناجم عن تسريح عدد من العمال غير المهرة نتيجة ارتفاع أجورهم وزيادة تكلفتهم، وبذلك فإن التغير الكلي في إجمالي المدفوعات سيكون إيجابياً في هذه الحالة، إلا أن هذه النتيجة تعتمد على إمكانية إحلال عناصر إنتاج بديلة للعمال غير المهرة، وبذلك فإن إجمالي المدفوعات لن يكون كما هو مطلوب إذا تمكن أصحاب العمل من إحلال عناصر إنتاج بديلة للعمال غير المهرة.

¹ Hatch, John, *The case against the minimum wage*, 1998. <http://www.econ.umn.edu>.

ثانياً : الدراسات التطبيقية :

١. دراسة براون وآخرون (Charles Brown, Curtis Gilroy, Andrew Kohlen 1983)^١ :

قدرت هذه الدراسة أثر الزيادة في الحد الأدنى للأجر بمقدار ١٠% على عمالة المراهقين (١٦ - ١٩) سنة في الولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٨٢م، ولتحقيق هدف الدراسة استخدم الباحثون النموذج القياسي التالي :

$$E_i = \alpha + \beta MW_i + \gamma U_i + \delta POP_i + \varepsilon_i \dots\dots\dots(2)$$

حيث أن E_i تمثل مستوى العمالة وتم قياسها بنسبة عمالة المراهقين (١٦ - ١٩) سنة إلى إجمالي السكان ضمن الفئة العمرية (١٦ - ١٩) سنة، MW_i الحد الأدنى للأجر وتم قياسه باستخدام مؤشر $Katiz$ ، U_i مستوى بطالة المراهقين (١٦ - ١٩) سنة إلى إجمالي القوى العاملة، POP_i نسبة إجمالي السكان ضمن الفئة العمرية (١٦ - ١٩) سنة إلى إجمالي السكان، ε_i المتغير العشوائي.

ولغرض قياس النموذج استخدمت الدراسة طريقة المربعات الصغرى الاعتيادية (OLS) بالاعتماد على بيانات السلسلة الزمنية خلال الفترة (١٩٠٩م - ١٩٧٨م)، وتوصلت إلى أن الزيادة في الحد الأدنى للأجر بمقدار ١٠% تخفض عمالة المراهقين بنسبة ١%.

٢. دراسة دافيد نيومارك و ويليم واتشر (David Neumark and William Wascher 1994)^٢ :

قاست هذه الدراسة أثر الحد الأدنى للأجر على عمالة المراهقين (١٦ - ١٩) سنة و عمالة البالغين الصغار (١٦ - ٢٤) سنة في الولايات المتحدة الأمريكية خلال الفترة (١٩٧٨ - ١٩٨٩) والتي جاءت رداً على الدراسات التي ترى بأن الحد الأدنى للأجر له أثر منخفض على العمالة أو أنه عديم الأثر أو حتى قد يكون له أثر إيجابي، وبشكل خاص دراسات كل من (Card, Katz, Krueger)، واستخدم الباحثون النموذج القياسي التالي لتحقيق هدف الدراسة:

$$E_i = \alpha + \beta MW_i + \delta X_i + \gamma D_i + \varepsilon_i \dots\dots\dots(3)$$

وتم قياس المتغير E_i بمستوى العمالة إلى إجمالي السكان ضمن الفئة العمرية المقصودة، بحيث يرى الباحثون هنا أنه في حال كان الحد الأدنى للأجر ملزم فإن مستوى العمالة أو التوظيف يتحدد بالطلب على العمل، وبالتالي لا داعي لإدخال جانب العرض إلى النموذج، ولكن بما أن إجمالي العمالة يتمثل بمجموع الحالة التي يكرن فيها الحد الأدنى للأجر ملزم والحالة التي

^١Brown and others: Time - Series evidence of the effect of the minimum wage on youths employment and unemployment.

^٢Neumark, David, and Wascher, William, Employment effects of minimum and subminimum wage: Reply to Card, Katz, and Krueger, Industrial and Labor Relations Review, Vol.47, No.3, 1994.

يكون فيها الحد الأدنى للأجر غير ملزم، وبذلك فإن إدخال جانب العرض سيلاعم النموذج والذي يتمثل بالمتغير X ويعبر عن نسبة السكان ضمن الفئة العمرية المطلوب دراسة الأثر عليها إلى إجمالي السكان، أما المتغير D فيمثل مستوى البطالة للرجال وهو متغير السيطرة أو الدورة الاقتصادية، وكانت نتيجة الدراسة تؤكد على أن للحد الأدنى للأجر أثر سلبي على عمالة المراهقين والبالغين الصغار بحيث تخفض من مستواها.

٣. دراسة مادلين زافودني (Madeline Zavodny 1997):¹

قُدرت دراسة زافودني Zavodny أثر الحد الأدنى للأجر في الولايات المتحدة الأمريكية على عمالة المراهقين (١٦ - ١٩) سنة باعتبار أن هذه المجموعة هي أكثر الفئات تأثراً بتغيير الحد الأدنى للأجر، واعتمدت نموذجاً قياسياً مشابهاً لنموذج (Neumark and Wascher 1992) بإضافة متغيرات جديدة وقدرته باستخدام بيانات السلسلة الزمنية خلال الفترة (١٩٧٩-١٩٩٣)، وكان النموذج على النحو التالي:

$$\ln Y_{it} = \alpha + \beta \ln MW_{it} + \gamma U_{it} + \delta POP_{it} + \sigma S_i + \theta T_i + \varepsilon_{it} \dots \dots \dots (4)$$

حيث أن Y تمثل مستوى العمالة والمقاسة بنسبة عمالة المراهقين إلى إجمالي السكان ضمن فئة المراهقين، وقدر النموذج القياسي مرة باستخدام مؤشر $Kaitz$ ومرة باستخدام الرقم القياسي للأسعار، U معدل البطالة للرجال الداخلين ضمن سن العمل (٢٥ - ٦٤) سنة والذي يمثل متغير السيطرة على آثار الدورة الاقتصادية، POP نسبة السكان ضمن فئة المراهقين (١٦ - ١٩) سنة إلى إجمالي السكان كمتغير سيطرة على آثار الرواج الاقتصادي الخفيف $Baby Boom$ أو تقلب العرض، S, T تمثل الولاية والسنة وهي ثابتة الأثر وأدخلت إلى النموذج لغرض السيطرة أو التحكم في الاختلافات الزمنية الثابتة وغير الملاحظة عبر الولايات وأثار الدورة الاقتصادية الشائعة بين جميع الولايات، فقد استخدمت الدراسة المعدلات السنوية للبيانات الخاصة بالولايات المتحدة الأمريكية كافة والبالغ عددها ٥٠ ولاية، ونظراً لاختلاف الحد الأدنى للأجر والتوقيت الزمني لزيادته من ولاية إلى أخرى، استخدم زافودني Zavodny المتغيرات الوهمية S, T لأغراض السيطرة، ε المتغير العشوائي.

واستخدمت طريقة المربعات الصغرى العمومية (GLS) لغرض علاج مشكلة الارتباط الذاتي من الدرجة الأولى بين المتغيرات العشوائية في النموذج، واستنتجت الدراسة بأن الزيادة

¹Zavodny: The effect of the minimum wage on employment and hours.

في الحد الأدنى للأجر (في حال استخدام مؤشر *Kaitz*) بمقدار ١٠% تخفض من العمالة بمقدار ١,٢%، وكذلك الحال باستخدام الرقم القياسي للأسعار فقد كان الحد الأدنى للأجر ذو أثر سلبي على العمالة.

٤. دراسة دافيد نيومارك (*David Nuemark 2001*):

قَدَّر نيومارك *Nuemark* أثر الزيادة في الحد الأدنى للأجر الفيدرالي في تشرين أول عام ١٩٩٦م وأيلول عام ١٩٩٧م، وأدخل في دراسته متغيرات جديدة إلى النموذج القياسي الذي استخدمه سابقاً وبذلك أصبح نموذجاً على النحو التالي:

$$E_{it} = \alpha + \beta RMW_{it} + \gamma RMW_{it-1} + \delta X_{it} + \theta Y_{it} + \lambda S_{it} + \mu ESA_{it} + \varepsilon_{it} \dots \dots (5)$$

حيث أن E_{it} تمثل مستوى العمالة (نسبة عمالة المراهقين (١٦-١٩) سنة إلى إجمالي السكان ضمن الفئة العمرية (١٦-١٩) سنة) وقَدَّر النموذج أيضاً على عمالة الشباب (٢٠-٢٤) سنة، ويُعبر المتغير X عن متغيرات السيطرة والمتمثلة بمعدل البطالة للرجال الداخلين ضمن سن العمل (٢٥-٦٤) سنة، ونسبة السكان ممن أعمارهم ضمن الفئة العمرية المقصودة إلى إجمالي السكان.

واستخدم *Nuemark* متغيرين للحد الأدنى للأجر وهما:

أولاً: RMW_{it} نسبة الحد الأدنى للأجر إلى معدل الأجر (مؤشر *Kaitz*).

ثانياً: RMW_{it-1} نسبة العمال المراهقين أو الشباب الصغار في السنة $t-1$ الذين يحصلون على أقل من الحد الأدنى للأجر السائد في السنة t .

ولم تُستخدم المتغيرات الجديدة للحد الأدنى للأجر لغرض السيطرة على المعلومات المتعلقة بمستوى الحد الأدنى للأجر فقط، إنما للتعرف على أثر الزيادة في الحد الأدنى للأجر على إجمالي توزيع الأجور في الأجل الطويل.

بالإضافة إلى ذلك أدخل *Nuemark* متغير سيطرة جديد (إلى متغيرات جانب الطلب) هو ESR_{it} معدل العمالة عالية المهارة للبالغين (أعلى من مستوى مرحلة الثانوية). أما بالنسبة للمتغيرات الأخرى وهي Y السنة و S الولاية (المتغيرات الوهمية) أدخلت لغرض السيطرة على إجمالي المؤثرات على عمالة الشباب. واستنتجت الدراسة أن زيادة الحد الأدنى للأجر بمقدار ١٠% تؤدي إلى تخفيض العمالة بمقدار ٠,٠١% (في حالة عمالة المراهقين)، وتخفيضها بمقدار ٠,٢% (في حالة عمالة الشباب).

¹Nuemark, David, *The Employment Effects Of Minimum Wages: Evidence From a Prespecified Research Design*. *Industrial Relation*, Vol.40, No.1, 2001.

١. دراسة مارك ستيوارت (Mark Stewart 2004)^١ :

قدّر ستيوارت *Stewart* أثر فرض الحد الأدنى للأجر في بريطانيا عام ١٩٩٩م وأثر إعادة رفعه في عام ٢٠٠٠م وعام ٢٠٠١م على احتمالية التوظيف التالية، واستخدم منهج الفروق (*difference in differences estimation*)، لتقدير الأثر في الفترة التي لا يوجد فيها حد أدنى للأجر والأثر في الفترة التي أدخل فيها الحد الأدنى للأجر ومقارنتهما معاً، ولتحقيق هدف الدراسة قسّم مجتمع العمالة إلى مجموعتين: الأولى هي المجموعة المعالجة والتي سيقاس الأثر عليها (المجموعة التي تكون أجورها أقل من الحد الأدنى للأجر)، أما المجموعة الثانية فهي المجموعة المقارنة والتي تكون أجورها أعلى من الحد الأدنى للأجر.

وإستخدام *Stewart* نموذجين قياسييين الأول لقياس الأثر في الفترة قبل إدخال الحد الأدنى للأجر وطبقه على كلا المجموعتين، وأخذ الفرق بينهما، ثم طبق النموذج الثاني على كلا المجموعتين لقياس الأثر في الفترة بعد إدخال الحد الأدنى للأجر وأخذ الفرق بينهما، ومن ثم قارن بين الفرقين، وكانت النماذج المستخدمة تأخذ شكل (*Logit Form*) وهي على النحو

$$P(eoit + 1 = 1 / eoit = 1) = \alpha g + Y_i \dots\dots\dots (6) \quad \text{التالي:}$$

وإستخدام هذا النموذج لتقدير الأثر في الفترة قبل إدخال الحد الأدنى للأجر، بحيث مثل المتغير $eoit$ حالة العمالة الفردية i في الفترة t بغياب الحد الأدنى للأجر، ومثل المتغير $eoit+1$ حالة العمالة الفردية i في الفترة t بعد إدخال الحد الأدنى للأجر، وقد كانت هناك مجموعتين من العمالة، المجموعة الأولى ($g=1$) وهي المجموعة التي تتأثر بإدخال الحد الأدنى للأجر نتيجة انخفاض أجورها عن مستواها، والمجموعة الثانية ($g=2$) وهي المجموعة التي لا تتأثر بشكل مباشر بإدخال الحد الأدنى للأجر لأن أجورها أعلى منه، ومثل المتغير g معدلات الأجور لمجموعة العمال، وعليه فإن الجزء αg يقيس أثر معدل الأجر على العمالة، وعبر المتغير t عن وقت العمل، وبذلك يقيس الجزء Y_i أثر الوقت على العمالة.

ولغرض تقدير الأثر في الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر استخدم *Stewart* نفس النموذج السابق ولكن بإضافة متغيرات جديدة وهي متغيرات وهمية (*Dummy Variable*) وكان النموذج على النحو التالي :

$$P(eoit + 1 = 1 / eoit = 1) = \alpha g + Y_i + \beta X_{it} + \theta D_{it} \dots\dots\dots (7)$$

^١Stewart, Mark, The Employment Effects Of the National Minimum Wage, The Economic Journal, Vol.114, No.494, 2004

وإستخدام المتغير Dit لغرض قياس أثر إدخال الحد الأدنى للأجر، بحيث يأخذ المتغير Dit الرقم 1 إذا كان العامل يتأثر بفرض الحد الأدنى للأجر والرقم صفر إذا كان العامل لا يتأثر بفرض الحد الأدنى للأجر، في حين مثل المتغير Xit الخصائص الفردية والوظيفية. وكانت نتيجة الدراسة تؤكد على عدم وجود أثر سلبي على العمالة ذو دلالة إحصائية سواء في الفترة التي أدخل فيها الحد الأدنى للأجر أو في الفترة بعد إعادة رفعه.

ب. الدراسات الأردنية :

1. دراسة (مروان كردوش ٢٠٠١)^١:

أعد كردوش دراسة نظرية بسيطة تناولت مجموعة من الآراء حول تجربة الحد الأدنى للأجر في الأردن، ولعدم توفر دراسات حول الحد الأدنى للأجر في الأردن باستثناء دراسة واحدة أخرى هي دراسة (حسين الطلافحة)، فإننا سنقوم بعرض مختصر لما جاء فيها، فقد كان الهدف من هذه الدراسة تحليل مجموعة من الآراء حول تجربة الأردن في فرض الحد الأدنى للأجر، لبيان فيما إذا كانت الحكومة قادرة على تجاوز مشكلة البطالة بتبني مجموعة من السياسات الاقتصادية، وعليه فإن فرض الحد الأدنى للأجر سيحقق الهدف منه برفع المستويات المعيشية.

وعرضت دراسة كردوش وجهات النظر لكل من المعارضين والمؤيدين لسياسة الحد الأدنى للأجر وتطبيقها في الاقتصاد الأردني، وذكرت بأن المعارضين لهذه السياسة يرون بأن تطبيقها سيؤدي إلى تقليل مستويات التشغيل في الأردن مما سيترتب عليه ارتفاع في مستويات البطالة، وذلك لأن الشركات ستخفض من عدد المستخدمين لديها بدلاً من توظيف المزيد من العاملين الذين يتوجب دفع أجور عالية لهم أكثر مما يستحقون.

أما المؤيدون لسياسة الحد الأدنى للأجر يرون بأن فرض الحد الأدنى للأجر والزيادات اللاحقة له هي طريقة جيدة لزيادة دخل العمالة غير الماهرة، ويتوقعون بأن زيادة الحد الأدنى للأجر بنسبة ٢٠% لن تؤدي إلى تسريح أكثر من ٢% فقط من العمال من وظائفهم، وهذا يعني أن ٩٨% من العمال سيبقون في وظائفهم وسترتفع أجورهم وبالتالي دخولهم بنسبة ٢٠%.

كما أشارت الدراسة إلى أن حوالي ١٥% من إجمالي سكان الأردن يعيشون تحت خط الفقر، ويوجد ضمن هذه الفئة أشخاص يحصلون على الحد الأدنى للأجر والبالغ في حينه ٨٠ دينار شهرياً، مما يعني أهمية رفع المستويات المعيشية للعمال من خلال رفع أجورهم، غير أن ترافق مستويات البطالة المرتفعة مع فرض الحد الأدنى للأجر، يضع الحكومة دائماً أمام خيارات

^١ كردوش، مروان، تجربة الحد الأدنى للأجر في الأردن، الجمعية العلمية الملكية، ٢٠٠١م.

صعبة، ويتوجب عليها بالتالي أن تُحدد أولوياتها، فإما أن تعمل على رفع مستويات المعيشة للعمال عن طريق زيادة الحد الأدنى للأجور، أو أن تعمل على خلق فرص عمل جديدة بتكلفة أقل عن طريق تخفيض أجور العمال، أو عدم زيادتها على الأقل، فإذا اختارت سياسة الحد الأدنى للأجور فإن عليها أن تربط الزيادات المستمرة للحد الأدنى للأجور بالرغم القياسي لأسعار المستهلك في الأردن، والذي يشير بشكل دقيق إلى القوة الشرائية لأجور العمال مع مرور الزمن. وأشارت الدراسة إلى أن تأثير الحد الأدنى للأجور في الأردن لن يكون كبيراً، فإن هناك عدداً كبيراً من العمال الأردنيين وخاصة الذين يعيشون في المدن، يحصلون على أجر يقل عن الحد الأدنى للأجور، وذلك بسبب تهرب أصحاب العمل من تطبيق هذا التشريع عن طريق تشغيل مستخدمين غير مسجلين أو يعملون بشكل جزئي، خاصة أن احتمالية إجراء تفتيش دوري من قبل الجهات المختصة بتنفيذ القانون هي احتمالية منخفضة.

٢. دراسة (حسين الطلافحة ٢٠٠٤):^١

أجرت هذه الدراسة تحليلاً لأثر الزيادة في الحد الأدنى للأجر على القطاع الصناعي، وذلك بتكليف من مؤسسة تشجيع الاستثمار لاقتراح الأجر الأدنى الذي يتناسب مع ظروف سوق العمل الأردني.

وتمَّ احتساب الأثر المتوقع لزيادة الحد الأدنى للأجور على التكاليف الكلية لأنشطة القطاع الصناعي حسب التقسيم الدولي على الحد الرابع، بالاعتماد على البيانات الإحصائية الناتجة عن المسح الصناعي خلال الأعوام ٢٠٠٠، ٢٠٠١، ٢٠٠٢م.

وحللت الدراسة تكاليف الإنتاج لبيان تكلفة عنصر العمل إلى التكاليف الكلية في القطاع الصناعي، حيث يُعتبر ارتفاع نسبة تكلفة عنصر العمل إلى التكاليف الكلية مؤشراً سلبياً على تنافسية القطاع الصناعي ولتأثر التكاليف الكلية بارتفاع الأجور في القطاع، وعملت على تقدير النسبة المئوية لزيادة التكاليف الكلية نتيجة رفع الحد الأدنى للأجور من ٨٥ دينار شهرياً إلى ٩٥ دينار شهرياً أو إلى ١٠٠ دينار شهرياً. وتمَّ احتساب هذه النسبة على النحو التالي:

نسبة الزيادة في التكاليف الكلية = نسبة الزيادة في الحد الأدنى للأجر * نسبة الذين يتقاضون الحد الأدنى للأجر * حصة الأجور من التكاليف الكلية.

^١ الطلافحة، حسين، الأثر المحتمل لزيادة الحد الأدنى للأجر على القطاع الصناعي، جامعة اليرموك، دراسة أعدت بتكليف من مؤسسة تشجيع الاستثمار، ٢٠٠٤م.

بالإضافة إلى تقدير مرونة التكاليف الكلية بالنسبة للحد الأدنى للأجور أي النسبة المئوية لزيادة التكاليف الكلية للإنتاج في أنشطة القطاع الصناعي الناتجة عن زيادة الحد الأدنى للأجور بنسبة ١%.

وكانت نتائج الدراسة تؤكد على أن تكلفة عنصر العمل في التكاليف الكلية لأنشطة القطاع الصناعي منخفضة بشكل عام وتبلغ في المتوسط ٦,٤% للقطاع الصناعي، وأن أثر الزيادة في الحد الأدنى للأجر على التكاليف الكلية كانت قليلة جداً، فقد كان أثر الزيادة في الحد الأدنى للأجر إلى ١٠٠ دينار في المتوسط ٠,٣٤% فقط.

وكما أن لزيادة الحد الأدنى للأجر أثر إيجابي على الدخل وكذلك على الإنفاق والطلب الكلي مما يزيد من النشاط الاقتصادي، وترى الدراسة أن زيادة الحد الأدنى للأجر إلى ١٠٠ دينار شهرياً سيكون له أثر سلبي على معدل البطالة، ولكن المؤشرات الأولية من السوق تدل على أن الأثر المتوقع على البطالة سيكون قليل جداً ويقرب من الصفر.

وبناءً على ما توصلت إليه الدراسة من نتائج فقد أوصت بزيادة الحد الأدنى للأجر بشكل تدريجي، بحيث يتم زيادة الحد الأدنى للأجر إلى ٩٥ دينار شهري ومن ثم إلى ١٠٠ دينار شهري خلال ثلاث سنوات.

وتتميز هذه الدراسة عن دراسة (حسين الطلافحة) بأنها ستقوم بتقدير أثر الحد الأدنى للأجر بشكل تطبيقي (باستخدام أسلوب الإحصاء القياسي) على عمالة وصادرات واستثمارات القطاع الصناعي، في حين اهتمت دراسة الطلافحة بتحليل أثر الزيادة في الحد الأدنى للأجر على تكاليف الإنتاج في القطاع الصناعي.

أما بالنسبة لجانب قياس أثر الحد الأدنى للأجر على الاستثمار والصادرات فلم تتوفر هناك أي دراسات تقيس هذا الأثر.

الفصل الثالث

واقع قطاع الصناعة في الأردن

تُعرف الصناعة بأنها ذلك النشاط أو مجموعة الأنشطة المترابطة التي تهدف من خلال العمل الجماعي إلى إنتاج سلعة أو تقديم خدمة من خلال طريقة خاصة للإنتاج وتنظيم العمل، وتُنفق عليها أموال معينة للحصول على إيرادات معينة وتجري عليها عمليات التخطيط والتمويل والتنفيذ لغرض تحقيق أهداف محددة، وللمشروعات الصناعية دور بارز في تحقيق الأهداف التي تتبناها بالطلب وتقوم بدراسة وتحديد كميات ونوعيات السلع المطلوبة والتحكم في نفقات وأسعار المنتجات.

وتلعب الصناعة دوراً هاماً ومركزياً في تحقيق النمو الاقتصادي مما يدفع بالدول وخاصة النامية منها أن تولي هذا القطاع أهمية خاصة نظراً لدوره في عملية التنمية الاقتصادية التي تسعى إليها تلك الدول، ولقد أدرك الأردن أهمية هذا القطاع وجعل من عملية تطويره ضمن أولى الأولويات في خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فالقطاع الصناعي يعتبر المساهم الأول في بناء القاعدة المادية التقنية لقطاعات الاقتصاد القومي كافة ويساعد في التخلص من التبعية الاقتصادية للاقطار المتقدمة، بالإضافة إلى مساهمته في رفع المستوى المعيشي للسكان والتخفيف من البطالة.

أخذ القطاع الصناعي الأردني بالتطور والنمو منذ بداية الخمسينيات من القرن الماضي بتواصل مستمر حتى يومنا الحاضر، ففي الخمسينيات أخذت الحكومة المبادرة الأولى من أجل تأسيس المشاريع الصناعية مثل استخراج البوتاس والفوسفات وإنشاء مصفاة لتكرير البترول وصناعة الاسمنت ومشروع دباغة الجلود وصناعة الزيوت، ولم تكن هناك سياسة صناعية واضحة في تلك الفترة إلا أن الحكومة أصدرت عدة قوانين لتشجيع الصناعة.

وفي الستينيات بدأ القطاع الخاص بمشاركة القطاع الحكومي في إنشاء المشاريع الصناعية مما ساهم في التوسع الاستثماري في الصناعات الصغيرة، ونتيجة للتطور الذي لحق بالقطاع خلال هذه الفترة واتساع حجم الاستثمارات فيه وضعت الحكومة خطة السنوات الخمس للتنمية الاقتصادية (١٩٦٢ - ١٩٦٦) والتي عُدلت فيما بعد لتصبح برنامج السنوات السبع للتنمية الاقتصادية (١٩٦٤ - ١٩٧٠).

^١ الاطار العام للسياسة الصناعية الوطنية، البرنامج الوطني لتأهيل وتطوير قطاع الصناعة في الأردن، وزارة الصناعة والتجارة، ٢٠٠١م، ص ٨.

وتأسست خلال فترة السبعينيات صناعات جديدة لم تكن موجودة في الأردن سابقاً منها الصناعات البلاستيكية وصناعة أفلام الحبر وصناعة الملابس الجاهزة والزجاج والألمنيوم، واستُكملت العديد من مشاريع البنية التحتية. وتطورت صناعات حديثة أخرى خلال فترة الثمانينيات منها الصناعات الهندسية والمعدنية مثل صناعة القوالب وصناعة أفران الغاز والغسالات والثلاجات والصناعات الكيماوية وصناعة الأدوية، وازدادت أهمية القطاع الخاص بالمشاركة الصناعية وأصبحت الصادرات الصناعية خلال فترة الثمانينيات تشكل حوالي (٨٢%)^١ بالمعنى من مجمل الصادرات الوطنية.

وبدأت الحكومة تولي القطاع الصناعي اهتماماً متزايداً وخصوصاً خلال فترة التسعينيات وما بعدها، فأعدت النظر بكافة القوانين التي تحكم الاستثمار الصناعي واهتمت بالصناعات الصغيرة والمتوسطة، وأولت اهتماماً خاصاً بإقامة الصناعات، الكهربائية والإلكترونية وتطويرها وتنظيم وتفعيل العلاقة فيما بين مؤسسات القطاع الخاص الداعمة للصناعة بما فيها غرف الصناعة والتجارة واتحاد الغرف التجارية.

وقد أصبح القطاع الصناعي اليوم واحداً من القطاعات البارزة الأهمية في الاقتصاد الأردني، فقد دلت المعلومات الصادرة خلال عام ٢٠٠٤م (أنه يوجد في الأردن حوالي ٢٨ ألف منشأة للصناعة والخدمات الصناعية يعمل فيها حوالي ١٧٠ ألف عاملاً وعاملة، وهم أكثر من ثلث العاملين في القطاع الخاص يعمل منهم في الصناعات الاستخراجية حوالي ٩٥٠٠ عامل، وفي إنتاج الكهرباء وتوزيعها حوالي ٦٣٠٠ عامل، والعاملون في قطاع الصناعات التحويلية حوالي ١٣٤ ألفاً يعملون في الصناعة والخدمات الصناعية منهم ٢٣ ألفاً في الصيانة والخدمات الصناعية)^٢.

^١ البنك المركزي الأردني، التقارير السنوية للفترة (١٩٨٠ - ١٩٩٠).
^٢ السعدي، أحمد، الصناعة في الاقتصاد الأردني: ملامحها، تطوراتها، قضاياها والطلول المقترحة، دائرة الأبحاث والمعلومات، غرفة صناعة عمان، ٢٠٠٤م، ص٣.

أداء ومساهمة القطاع الصناعي في الاقتصاد الأردني خلال الفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٤):

يمتاز القطاع الصناعي بأهميته النسبية العالية في تكوين الناتج المحلي الإجمالي وتحقيق النمو الاقتصادي، ويبين الجدولين رقم (١) و(٢) أهمية القطاع الصناعي في تكوين الناتج المحلي الإجمالي بالمقارنة مع بقية القطاعات الأخرى:

الجدول رقم (١)

الناتج المحلي الإجمالي حسب النشاط الاقتصادي بالأسعار الجارية بالمليون دينار ومعدل النمو فيه

السنة / البيان	الناتج المحلي الإجمالي	معدل النمو %	إجمالي الصناعة	معدل النمو %	الإنشاءات	معدل النمو %	النقل والاتصالات	معدل النمو %	الخدمات المالية	معدل النمو %	الخدمات الحكومية	معدل النمو
١٩٩٤	٤٣٥٨,٣	١٢,٢	٧٧٢,٦	٢٢,٩	٢٠١,٨	٥,٧	٥٣٣,٤	٧,٦	٧٤٩,٣	٦,٥	٦٦٧,٣	٨
١٩٩٥	٤٥٦٠,٨	٤,٦	٨٦٢,٤	١١,٥	٣٠٠,١	٥,٦	٥٨١,٩	٩,١	٨٢٨,٦	١٠,٦	٧٥٦,٦	٤
١٩٩٦	٤٧١١,٠	٣,٣	٨٢٨,١	٣,٩	٢٥٤,٨	١٥,١	٦٤٢,٧	١٠,٤	٨٨٢,٣	٦,٥	٨٢٧,٤	٤
١٩٩٧	٤٩٤٥,٨	٥	٩٠٩,٣	٩,٨	٢٤٠,٥	٥,٦	٦٧٢,٧	٤,٧	٩١٨,٥	٤,١	٨٩٦,١	٣
١٩٩٨	٥١٨٠,٠	٤,٧	١٠٣٣,٦	١٣,٧	٢١٤,٦	١٠,٨	٧١٧,١	٦,٦	٩٧٩,١	٦,٦	٩٤٣,٢	٣
١٩٩٩	٥٧٦٧,٣	١١,٣	١٠٤٣,٤	١	٢٠٧,١	٣,٥	٧١٢,٢	٦,٣	٩٩٠,٦	١,٢	٩٩٥,٧	٦
٢٠٠٠	٥٩٩٨,٤	٤	١١٠٣,٨	٥,٨	٢٠٣,٣	١,٨	٨١٩,٧	٧,٥	١٠٧٢	٨,٢	١٠٤٢,٢	٧
٢٠٠١	٦٣٦٣,٣	٦,١	١١٥٣,٩	٤,٥	٢٣١,٥	١٣,٦	٩٠٧,٢	١٠,٧	١١٣٥,٩	٦	١٠٧٧,١	٣
٢٠٠٢	٦٧٧٨,٥	٦,٥	١٢٦٧,٦	٩,٩	٢٥١,٧	٩	٩٣٤,٩	٣,١	١٢٣٦	٨,٨	١١٣٥,٥	٤
٢٠٠٣	٧٢٠٣,٦	٦,٣	١٣٤١,٧	٥,٨	٢٧٩,٣	١١	١٠٢٥,٧	٩,٧	١٢٩٧,٧	٥	١١٧٨,٦	٨
٢٠٠٤	٨١٦٤,١	١٣,٣	١٥٤٦,١	١٥,٢	٣٤٤,٩	٢٣,٥	١٢٠١,٠	١٧,١	١٣٦٠,٥	٤,٨	١٢٣٢,٧	٦

المصدر: نشرة الإحصاءات الاقتصادية - مديرية الإحصاءات الاقتصادية، ٢٠٠٤م.
هناك نشاطات أخرى تم استثنائها هي الزراعة والتجارة والخدمات الإجتماعية والمنزلية.

الجدول رقم (٢)

الأهمية النسبية لمساهمة النشاطات الاقتصادية في الناتج المحلي الإجمالي بأسعار الأساس الثابتة ومعدل النمو فيها

السنة / البيان	إجمالي الصناعة %	معدل النمو %	الإنشاءات %	معدل النمو %	النقل والاتصالات %	معدل النمو %	الخدمات المالية %	معدل النمو %	الخدمات الحكومية %	معدل النمو %
١٩٩٤	٢٠,٩	١١,٨	٩	٣,٤	١٣,٩	٢,٥	٢١,٧	١,٤	٢١,٣	٥,٣
١٩٩٥	٢١,٤	٢,٤	٨,٥	٥,٦	١٤,٣	٢,٩	٢١,٧	٠	٢٠,٩	١,٩
١٩٩٦	١٩,٩	٧	٧,٩	٧,١	١٥,٣	٧	٢١,٨	٠,٥	٢١,٢	١,٤
١٩٩٧	٢٠,٣	٢	٦,٣	٢٠,٣	١٤,٧	٣,٩	٢٠,٢	٧,٣	١٧,٤	١٧,٩
١٩٩٨	٢١,١	٣,٩	٥,١	١٩	١٧	١٥,٦	٢٠,٦	٢	١٧,٢	١,١
١٩٩٩	٢١,٦	٢,٤	٥,٣	٣,٩	١٧,٥	٢,٩	٢٠,١	٢,٤	١٧,٣	٠,٦
٢٠٠٠	٢١,٥	٠,٥	٥,١	٣,٨	١٧,٥	٠	٢٠	٠,٥	١٧,٦	١,٧
٢٠٠١	٢٢,٣	٣,٧	٥,٤	٥,٩	١٨,٢	٤	١٩,٦	٢	١٧,١	٢,٨
٢٠٠٢	٢٤,٤	٩,٤	٥,٥	١,٩	١٧,٢	٥,٥	١٩,٩	١,٥	١٦,٦	٢,٩
٢٠٠٣	٢٣,٩	٢	٥,٣	٣,٦	١٧,٧	٢,٩	١٩,٧	١	١٦,٥	٠,٦
٢٠٠٤	٢٥,١	٥	٥,٥	٣,٨	١٨,٤	٤	١٨,٧	٥,١	١٥,٦	٥,٥

المصدر: التقارير السنوية للبنك المركزي للأعوام ١٩٩٧م، ٢٠٠١م، ٢٠٠٤م.
هناك نشاطات أخرى تم استثنائها هي الزراعة والتجارة والخدمات الأخرى.

يتبين لنا من خلال الجدول رقم (١) أن القطاع الصناعي احتل المرتبة الأولى من حيث قيمة الناتج خلال الفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٤) باستثناء عامي ١٩٩٦م و١٩٩٧م فقد احتل المرتبة الثانية بعد قطاع الخدمات المالية، وبلغ متوسط قيم الناتج الصناعي خلال هذه الفترة ١٠٧٨,٥ مليون دينار، يليه في المرتبة الثانية قطاع الخدمات المالية الذي بلغ فيه متوسط الناتج لهذه الفترة ١٠٤٠,٩٥ مليون دينار، وجاء قطاع الخدمات الحكومية في المرتبة الثالثة بمتوسط بلغ ٩٧٧,٥ مليون دينار.

ونمت خلال الفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٤) قيمة الناتج للقطاع الصناعي بمعدل نمو بلغ ١٠% وهو أعلى من معدل النمو الذي حققه الناتج المحلي الإجمالي والذي نما بمعدل ٨,٧%، وبذلك احتل القطاع الصناعي المرتبة الثانية من حيث معدل النمو في قيمة الناتج بعد قطاع النقل والاتصالات فقد بلغ متوسط معدلات النمو خلال هذه الفترة ٨,٧٥%، في حين بلغ معدل النمو في قطاع النقل والاتصالات ١٢,٥% وبمتوسط ٨,٤% لمعدلات النمو السنوية، واحتل قطاعي الخدمات الحكومية والخدمات المالية المرتبة الثالثة والرابعة وبمعدلات نمو بلغت خلال هذه الفترة ٨,٥% و ٨,٢% على الترتيب.

ويُظهر الجدول رقم (٢) أن الأهمية النسبية للقطاع الصناعي في الناتج المحلي الإجمالي نمت وتزايدت خلال السنوات، غير أنها أخذت بالتراجع في قطاعي الخدمات المالية والخدمات الحكومية، فقد نمت الأهمية النسبية للقطاع الصناعي في الناتج المحلي الإجمالي بمعدل بلغ ٢% خلال الفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٤) إلا أنها قد تراجعت بمعدل ٢,٧% في قطاع الخدمات الحكومية وبمعدل ١,٤% في قطاع الخدمات المالية.

يُظهر تحليل الأداء الاقتصادي للقطاع الصناعي أهمية القطاع في الاقتصاد الأردني، وبذلك يتضح دوره الهام في تحقيق النمو الاقتصادي الأردني، مما يجعل من الأهمية دراسة الأثر الذي يمكن أن يلحقه فرض الحد الأدنى للأجر على أدائه ونموه الاقتصادي، وسيقدم هذا الجزء مقارنة بين أداء القطاع الصناعي (من حيث قيمة الناتج والقيمة المضافة للقطاع، الصادرات، الاستثمارات والعمالة في القطاع)، خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤) والفترة السابقة لها التي لم يكن فيها الحد الأدنى مفروضاً في الاقتصاد الأردني (١٩٩٤ - ١٩٩٨) على النحو التالي:

أولاً: الأداء الاقتصادي للقطاع الصناعي؛

يبين الجدول رقم (٣) أن القيمة المضافة للقطاع الصناعي نمت خلال الفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٤) بمعدل نمو بلغ ١٥,٣%، فقد نمت خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر بمعدل ١٤,٥% مقابل معدل نمو بلغ ٨,٧% خلال الفترة (١٩٩٤ - ١٩٩٨)، وبذلك نجد أن القطاع الصناعي حقق معدل نمو خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر يفوق ذلك المتحقق خلال الفترة السابقة لها، فقد كان متوسط معدل النمو بالأسعار الثابتة خلال الفترة (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤) يبلغ ٩,٣٦% في حين كان يبلغ ٨,٤٦% خلال الفترة التي لم يكن فيها الحد الأدنى للأجر مفروضاً في الاقتصاد الأردني.

الجدول رقم (٣)

البيانات الخاصة بنمو القطاع الصناعي خلال الفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٤)

السنة / البيان	القيمة المضافة بالأسعار الجارية (مليون دينار)	معدل النمو في القيمة المضافة بالأسعار الثابتة بالأسعار الجارية	الناتج للقطاع الصناعي	معدل النمو %
١٩٩٤	٦٦٣,٨	%٢٤,٣	٧٧٣,٦	٢٢,٩
١٩٩٥	٧٣٧,٤	%٦,٣	٨٦٢,٤	١١,٥
١٩٩٦	٧٢٣,٧	%٦,٣ -	٨٢٨,١	٣,٩ -
١٩٩٧	٧٩١,٥	%١٠,٥	٩٠٩,٣	٩,٨
١٩٩٨	٨٩٣,٨	%٧,٥	١٠٣٣,٦	١٣,٧
١٩٩٩	٩٢٤,١	%٥,٥	١٠٤٣,٤	١
٢٠٠٠	٩٦٤,٧	%٤,٥	١١٠٣,٨	٥,٨
٢٠٠١	١٠٣٧,٦	%٨	١١٥٣,٩	٤,٥
٢٠٠٢	١١٧٦,٤	%١٨,٦	١٢٦٧,٦	٩,٩
٢٠٠٣	١٢٧٤,٧	%٢,١	١٣٤١,٧	٥,٨
٢٠٠٤	١٥٢٢,٧	%١٣,٦	١٥٤٦,١	١٥,٢

المصدر: التقارير السنوية للبنك المركزي للأعوام (١٩٩٧، ٢٠٠٠، ٢٠٠٤).

ويتبين لنا أيضاً أن قيمة الناتج الصناعي نمت وتوسعت خلال الفترة التي أصبح فيها الحد الأدنى للأجر مفروضاً في الاقتصاد بمعدل نمو بلغ ١٠% وكان متوسط هذه القيمة ١٢٨٢,٦٢ مليون دينار، في حين أنها نمت بمعدل أقل خلال الفترة السابقة لها والذي بلغ ٨,٤% ويمتوسط لهذه القيمة بلغ ٨٨١,٤ مليون دينار، وتدل قيمة الانحراف المعياري خلال الفترة (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤) والتي بلغت ١٧٤,٤٢ أن مقدار التشتت في قيم الناتج الصناعي وتباعدها عن متوسطها هي أكبر مقارنة بالفترة السابقة لها، والتي بلغت فيها قيمة الانحراف ٩٨,٤٥ فقط، مما

قد يدل على أن الناتج الصناعي توسع خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر بشكل أكبر مقارنة بالفترة السابقة لها.

إن التحليل السابق يدل على أن أداء القطاع الصناعي لم يتراجع خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر، بل على العكس من ذلك فقد حقق نمواً واتساعاً في قيمته المضافة وناتجه خلال هذه الفترة لم يحققها خلال الفترة السابقة لفرضه، وبذلك يمكن الاستنتاج بأن أداء القطاع الصناعي لم يتأثر بفرض الحد الأدنى للأجر أي أنه لم يترك أثراً سلبياً على القطاع من خلال ما يمكن أن يحدثه من ارتفاع في تكلفة عنصر العمل وبالتالي تكاليف الإنتاج مما قد ينجم عنه انخفاض في إنتاج و تنافسية القطاع.

وإن حجم الناتج المحلي يُعبر عن أحد المعايير المستخدمة في تحديد الحد الأدنى للأجر فهو يعكس قدرة الاقتصاد على تحمل الأعباء المالية المترتبة على فرض الحد الأدنى للأجر (كما وضحنا سابقاً في الفصل الثاني)، ويمكن أن نلاحظ من خلال الجدول رقم (1) أن الناتج المحلي الإجمالي نما خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر ولم يحقق أي تراجع في قيمته، مما قد يعكس قدرة الاقتصاد على تحمل العبء المالي المترتب على فرض الحد الأدنى للأجر بشكل عام في الاقتصاد، كما أن الناتج الصناعي لم يتراجع خلال هذه الفترة بل أنه نما خلالها وبمعدل أعلى منه في الفترة السابقة لفرض الحد الأدنى للأجر، مما قد يدل على قدرة القطاع الصناعي على تحمل الأعباء المالية الناجمة من فرض الحد الأدنى للأجر.

ثانياً : الصادرات في القطاع الصناعي :

تلعب التجارة الخارجية دوراً بالغ الأهمية في الاقتصاد الأردني من خلال ما توفره من سلع وخدمات لا يمكن للسوق المحلي أن يوفرها، بالإضافة إلى دورها في جلب العملات الصعبة للاقتصاد من خلال ما تقوم به من عمليات تصدير لما يتم إنتاجه.

وإن الأولوية المتزايدة التي لا بد من تقديمها للقطاع الصناعي تنطلق من الدور التصديري الهام للقطاع، فقد أشارت تقديرات البنك المركزي لعام ٢٠٠٣م أن الصادرات الصناعية تشكل حوالي ٩١% من إجمالي الصادرات الوطنية، وعليه فإن نمو القطاع الصناعي وتوسع إنتاجه سينعكس على قطاع التجارة الخارجية والصادرات الوطنية خصوصاً، مما سينجم عنه ارتفاعاً في قدرة الصادرات في التقليل من مشكلة العجز التجاري والتي هي من أبرز المشاكل التي تواجه الاقتصاد الأردني، (فقد أشارت الإحصاءات التي يصدرها تقرير البنك المركزي على

ارتفاع مقدار هذا العجز من - ١٥٤١,٧ مليون دينار عام ٢٠٠٠م إلى - ٢٣٩٥,١ مليون دينار عام ٢٠٠٤م بمعدل نمو بلغ ١٣,٨%^١.

وفيما يلي تحليلاً للأداء التصديري للقطاع الصناعي خلال الفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٤)، وبين

الجدول رقم (٤) التالي:

الجدول رقم (٤)

قيم الصادرات الوطنية والصناعية بالمليون دينار ومعدلات النمو فيها

السنة /البيان	الصادرات الوطنية	معدل النمو %	الصادرات الصناعية	معدل النمو %	نسبة الصادرات الصناعية إلى إجمالي الصادرات الوطنية %	معدل النمو %
١٩٩٤	٧٩٣,٩	١٤,٨	٦٤٠	١٦,٤	٨١	١,٣
١٩٩٥	١٠٠٤,٥	٢٦,٥	٩٠٥	٤١,٤	٩٠	١١,١
١٩٩٦	١٠٣٩,٨	٣,٥	٨٧٩,٧	٢,٨	٨٥	٥,٦
١٩٩٧	١٠٦٧,٢	٢,٦	٨٨٥,٨	٠,٧	٨٣	٢,٤
١٩٩٨	١٠٤٦,٤	١,٩	٨٨١,٣	٠,٥	٨٤	١,٢
١٩٩٩	١٠٥١,٤	٠,٥	٩٢٤	٤,٨	٨٨	٤,٨
٢٠٠٠	١٠٨٠,٨	٢,٨	٩٦٤,٤	٤,٤	٨٩	١,١
٢٠٠١	١٣٥٢,٤	٢٥,١	١٢١٦,٨	٢٦,٢	٩٠	١,١
٢٠٠٢	١٥٥٦,٧	١٥,١	١٤١٥,٤	١٦,٣	٩١	١,١
٢٠٠٣	١٦٧٥,١	٧,٦	١٥١٨,٤	٧,٣	٩١	٠
٢٠٠٤	٢٣١٤	١١,١	٢١٥٠,٧	٣٨,٧	٩١	٠

المصدر: التقارير السنوية للبنك المركزي لأعوام متفرقة خلال الفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٤).

إن الصادرات الصناعية شكلت ما نسبته ٩١% من إجمالي الصادرات الوطنية خلال الفترة (٢٠٠٢ - ٢٠٠٤) مما يدل على أن الصادرات الوطنية هي صادرات صناعية بالدرجة الأولى، وقد حقق الأداء التصديري للقطاع الصناعي معدلات نمو إيجابية عبر السنوات خلال الفترة (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤) ونمت الصادرات الصناعية بمعدل نمو بلغ ٢٩,٦% وبمتوسط معدل نمو بلغ ١٨,٥%، في حين كان الأداء التصديري قد حقق معدلات نمو منخفضة وسالبة خلال الفترة (١٩٩٤ - ١٩٩٨) ونمت الصادرات بمعدل نمو بلغ ٩,٤% فقط. وقد بلغ متوسط قيم الصادرات الصناعية خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر حوالي ١٤٤٤,١٤ مليون دينار مقابل متوسط بلغ ٨٣٨,٣٦ مليون دينار فقط خلال الفترة السابقة لفرضه.

وبيّنت قيمة الانحراف المعياري خلال الفترة (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤) والتي بلغت ٢٥,٩٨ أن مقدار التشتت في قيم الصادرات الصناعية وتباعدها عن متوسطها هي أكبر مقارنة بالفترة السابقة لها، والتي انخفضت فيها قيمة الانحراف المعياري بحيث بلغت ١١١,٣٥ فقط، مما قد

^١ البنك المركزي الأردني، التقارير السنوية خلال الفترة (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤).

يدل على أن مقدار التوسع في الصادرات الصناعية خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر هو أكبر مقارنةً بالفترة السابقة لها.

وإزدادت الأهمية النسبية للصادرات الصناعية في إجمالي الصادرات الوطنية خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٤) ونمت بمعدل نمو بلغ ١,٢%، واتسعت هذه الأهمية خلال الفترة (٢٠٠٠-٢٠٠٤) ونمت بمعدل بلغ ٠,٦%، وبلغ متوسط الأهمية النسبية للصادرات الصناعية في إجمالي الصادرات الوطنية خلال هذه الفترة ٩٠% مقابل متوسط بلغ ٨٤% خلال الفترة السابقة لها.

وقد شأهت مجموعة من العوامل في ارتفاع قيمة الصادرات وتطورها خلال الفترة (٢٠٠٠-٢٠٠٤)، والتي من أهمها تحسن ظروف الطلب الخارجي على منتجات القطاع الصناعي (التحويلية منها بشكل خاص)، مما انعكس إيجاباً على قيمة الصادرات وبشكل خاص عودة الصادرات الأردنية إلى السوق العراقي خلال الفترة (٢٠٠٠-٢٠٠٢)، ونمت نتيجة لذلك قيم الصادرات بمعدلات نمو مرتفعة بلغت ٢٦,٢% و ١٦,٣% خلال عامي ٢٠٠١م و ٢٠٠٢م، غير أن الحرب الأمريكية على العراق عام ٢٠٠٣م خفضت من معدل النمو خلال هذا العام والذي بلغ ٧,٣%، كما أن اتفاقية التجارة الحرة مع الولايات المتحدة الأمريكية فتحت أسواقاً جديدة للمنتجات الأردنية فقد بلغت نسبة الصادرات الأردنية إلى الولايات المتحدة الأمريكية خلال عام ٢٠٠٣م حوالي (٢٨%)^١ من إجمالي الصادرات.

ومن جهة أخرى فإن ظروف الطلب الخارجي كانت سبباً على منتجات القطاع وبشكل خاص التحويلية منها منذ بداية عام ١٩٩٦م حتى نهاية التسعينيات، كما أن الظروف السياسية التي شهدتها المنطقة خلال هذه الفترة وبشكل خاص الحصار على العراق أدت إلى انخفاض وتراجع الصادرات.

يتبين لنا من خلال التحليل السابق أن الأداء التصديري للقطاع الصناعي لم يتراجع خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر، فالحد الأدنى للأجر ينعكس بآثاره السلبية على الصادرات الصناعية من خلال ما يمكن أن يُنتج من ارتفاع في تكاليف الإنتاج، وبالتالي التخفيض من تنافسية القطاع الصناعي مما سينعكس سلباً على الصادرات الصناعية، غير أن ما تبين لنا من خلال هيكل التكاليف في القطاع الصناعي (انظر الملحق رقم (٦)) أن تكلفة عنصر العمل منخفضة بالنسبة إلى إجمالي التكاليف، فقد بلغت خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر ٦,٣% بالمتوسط فقط من إجمالي التكاليف الصناعية، في حين بلغت نسبة تكلفة مستلزمات الإنتاج إلى إجمالي التكاليف حوالي ٣٦,٣% كمتوسط خلال هذه الفترة، مما يخفض من الأهمية النسبية لتكلفة عنصر العمل ويزيدها بالنسبة لمستلزمات الإنتاج، وقد أكدت دراسة

^١ التقرير السنوي لعرفة صناعة عمان لعام ٢٠٠٣م، ص ٢٧.

(حسين الطلافحة)^١ أن زيادة الحد الأدنى للاجر إلى ١٠٠ دينار تزيد من تكاليف الإنتاج بنسبة ٣٤,٠٪ فقط بالمتوسط، مما يعني أن الحد الأدنى للاجر ليس له أثر يذكر على تكاليف الإنتاج وبالتالي تنافسية القطاع وصادراته، ويعتبر انخفاض القدرة التنافسية للمنتجات والمرتبطة بشكل أساسي بارتفاع تكاليف مستلزمات الإنتاج السلعية والضريبة العامة على المبيعات من أهم المشاكل التي تؤثر سلباً على الصادرات الصناعية.

وإلى جانب انخفاض القدرة التنافسية للقطاع الصناعي فإن هناك مجموعة من المعوقات تواجه الصادرات الصناعية والصادرات الأردنية بشكل عام منها^٢ :

١. العوامل السياسية : إن الأحداث السياسية التي تحيط بالأردن لها انعكاساتها على الاقتصاد وعلى التجارة الخارجية بشكل خاص، ومن الأمثلة على ذلك تأثر التجارة الخارجية (الصادرات) بالحصار الذي فرض على العراق والحرب عليها، العراقيل الإسرائيلية وتأثيرها على تدفق الصادرات الأردنية إلى السوق الفلسطيني.
٢. صعوبة نقل الصادرات إلى بعض الأسواق العربية: يعتبر النقل البري الوسيلة الرئيسية لنقل المنتجات الأردنية نتيجة لعدم توفر خطوط ملاحية منتظمة بين ميناء العقبة والعديد من الموانئ العربية، مما يؤدي إلى تخفيض القدرة التنافسية للمنتجات الأردنية بسبب الصعوبة في إصدار تأشيرات المرور أو التأخير مما يزيد من تكاليف الشحن وغيرها من المشاكل.
٣. تأثير الرسوم الجمركية على الصادرات الوطنية: إن التخفيضات الجمركية لم تؤثر إيجاباً على تجارة الأردن الخارجية وصادراته نتيجة لأثرها المحدود والجزئي، فمثلاً إن الميزة الجمركية التي تتمتع بها بعض المنتجات في أسواق بعض الدول تُحرم منها هذه المنتجات في أسواق باقي الدول الأخرى، كما أن المستفيد من الإعفاءات الجمركية هي منتجات محدودة وليس جميع المنتجات الأردنية.
٤. الظروف الاقتصادية السائدة في كل دولة عربية: إن الظروف الاقتصادية المتاحة في كل دولة كدرجة التطور الاقتصادي ونظامه ومدى توفر الموارد المالية والثروات الطبيعية تؤثر على الصادرات، فعادةً ما تتجه الصادرات الأردنية نحو أسواق الدول ذات الموارد المالية الأعلى كدول الخليج العربي مثلاً.

^١ الطلافحة : الأثر المحض لزيادة الحد الأدنى للاجر.

^٢ الكساسبة، بسام، انعكاسات الاتفاقيات التجارية مع الدول العربية على الصادرات الأردنية، وحدة الدراسات الاقتصادية، وزارة الصناعة والتجارة، ٢٠٠١م، ص ٢٠ - ٢٦.

ثالثاً: الاستثمار في القطاع الصناعي :

يُعتبر الاستثمار المحرك الأساسي في بناء الاقتصاد الوطني نظراً لارتباطه المباشر بزيادة قدرة الاقتصاد على الإنتاج والتجديد والتطوير، وما له من انعكاسات إيجابية على النمو الاقتصادي وزيادة فرص التوظيف وبالتالي رفع مستوى المعيشة. وانطلاقاً من سعي الأردن المتواصل في تحقيق التنمية الاقتصادية أخذ يولي اهتماماً المتزايد في تحسين المناخ الاستثماري من خلال سن التشريعات وتعديل الكثير منها بغية زيادة التنافسية للبيئة الاستثمارية الأردنية. واتخذت الحكومة الأردنية العديد من الإجراءات لتعزيز البنية التحتية للاستثمار في الأردن والتي منها:

1. تعزيز الانفتاح الاقتصادي وإزالة القيود أمام حركة التجارة والاستثمار: إن سياسة الأردن في الإنفتاح على العالم الخارجي والمتمثلة من خلال الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية وتوقيع اتفاقية الشراكة الأوروبية واتفاقية التجارة الحرة مع الولايات المتحدة الأمريكية وقانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة وما لها من دور هام في الاقتصاد ستساهم في جذب وتنشيط الاستثمار.
2. تحقيق الاستقرار المالي والنقدي: إن دور السياسة النقدية في إزالة كافة القيود على حركة رأس المال وحركة العملات الأجنبية وتثبيت سعر الدينار مقابل الدولار وتخفيض كلف الاقتراض بالإضافة إلى المحاولة المستمرة من السياسة المالية في ضبط العجز المالي سيوفر مناخاً جذاباً للاستثمار.
3. إعادة هيكلة سوق رأس المال: أصدر في عام ١٩٩٧م قانون جديد للأوراق المالية في الأردن بهدف إعادة تنظيم سوق رأس المال واستكمال البنية التحتية لسوق الأوراق المالية، وتتمثل عملية إعادة الهيكلة بشكل رئيسي في تشكيل هيئة حكومية تسمى هيئة الأوراق المالية تقوم بالدور الرقابي على سوق رأس المال، وإنشاء سوق للأوراق المالية ومركز لإيداع الأوراق المالية يداران من قبل القطاع الخاص.
4. التخصيصية: اتبعت الحكومة سياسة التخصيص لمؤسسات القطاع العام بهدف تحويلها إلى شركات مساهمة عامة مما يؤدي إلى توسيع المشاركة من قبل المواطنين في برامج التخصيص وتوسيع قاعدة المستثمرين وحملة الأسهم.

^١ الطاهر، عبد الله، الاستثمار في الأردن، فرص وأفاق، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان، ٢٠٠٢م، ص ٩٥.
كرم، أكرم، تطور قطاع الصناعة في الأردن، الجمعية الوطنية لحماية المستثمر، ٢٠٠٥م، ص ٢٠.

٥. تشريع قوانين خاصة لتحفيز الاستثمار: وضعت الحكومة مجموعة من القوانين لغرض تحفيز وتشجيع الاستثمار وكان من أهمها قانون تشجيع الاستثمار، قانون حماية الإنتاج الوطني وقانون الملكية الفكرية.

ويبين الجدول رقم (٥) ارتفاع حجم رؤوس الأوال المستثمرة في القطاع الصناعي مقارنة مع بقية القطاعات الاقتصادية الأخرى، فقد احتل القطاع المرتبة الثالثة من حيث حجم رؤوس الأموال المستثمرة فيه خلال الفترة (١٩٩٦-٢٠٠٤) وشكلت الأهمية النسبية للاستثمار الصناعي حوالي ١٢,٢% بالمتوسط من إجمالي الاستثمارات، ونمت استثمارات القطاع خلال هذه الفترة بمعدل نمو بلغ ٤,٤%، وفي المقابل احتل القطاع التجاري المرتبة الأولى خلال الفترة (١٩٩٧-١٩٩٩) وسيطر القطاع الخدمي على المرتبة الأولى خلال الفترة (٢٠٠٠-٢٠٠٤)، وبذلك يتبين لنا من خلال هذه المقارنة القطاعية أن القطاع الصناعي من أهم القطاعات الاقتصادية الجاذبة للاستثمار في الأردن، وفيما يتعلق بالإداء الاستثماري للقطاع خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر، يتبين لنا من خلال الجدول رقم (٦) :

إن عدد الشركات الصناعية المسجلة ضمن القطاع الصناعي تراجع خلال الفترة (١٩٩٤-١٩٩٨) بمعدل بلغ ١٠,١% وبالتالي تراجع حجم رؤوس الأموال المستثمرة في القطاع خلال هذه الفترة بمعدل ٢١,٧%، ومن ناحية أخرى نجد أن عدد الشركات الصناعية المسجلة ضمن القطاع قد نما بمعدل ٨% خلال الفترة (٢٠٠٠-٢٠٠٤) وبذلك تطور حجم رؤوس الأموال المستثمرة في القطاع ونمت بمعدل ١٣%.

ويتبين لنا جليا أن حجم الاستثمارات في القطاع الصناعي تراجع خلال الفترة (٢٠٠٠-٢٠٠٢) وحقق القطاع معدلات نمو سالبة، وبالمقارنة مع البقية الأخرى من القطاعات سنجد من خلال الجدول رقم (٥) أن القطاع التجاري وقطاع المقاولات والقطاع الخدمي جميعها حققت معدلات نمو سالبة خلال هذه الفترة، وبما أن الحد الأدنى للأجر يشمل كافة القطاعات الاقتصادية فإنه سيلقي بآثره على كافة القطاعات وبدرجات متفاوتة، وبالتالي فإن فرض الحد الأدنى للأجر وما يمثله من ارتفاع في المستوى العام للأجور في الاقتصاد من الممكن أن ينعكس سلبا على مستوى الاستثمار في القطاع الصناعي والقطاعات الأخرى بشكل عام، غير أن ارتفاع الأداء الاستثماري في القطاع الخدمي منذ عام ٢٠٠٠م بعد التراجع الكبير الذي لحق به منذ عام ١٩٩٧م يخفف من احتمالية هذا الأثر، وما هو ملاحظ بوضوح أيضا أن حجم الاستثمار في القطاع الصناعي نما بمعدلات عالية خلال عامي ٢٠٠٣م و٢٠٠٤م، بالرغم من أنها الفترة التي

الجدول رقم (٥)

(رأس المال المستثمر حسب النشاط الاقتصادي بالمليون دينار ومعدلات النمو فيه)

البيان/السنة	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤
رأس المال	٠,٥	٤,١	٤	.	.	.	٠,٠٢	٠,٠٧	٠,٤٣	٠,١	١,٢٤
الزراعة											
النسبة %	٠,١٢	٠,٨٩	٠,٥٢	.	.	.	٠,٠١	٠,٠٤	٠,٢٥	٠,٠٨	٠,٠٩
رأس المال	٨٠	٧٢٠	٢,٤	.	.	.	-	٢٥٠	٥١٤	٧٦,٧	١٤٠
معدل النمو	٨٨	٦٤١,٧	٤١,٦	.	.	.	-	٢٠٠	٥٢٥	٦٨	١٢,٥
النسبة %	٨٨	٦٤١,٧	٤١,٦	.	.	.	-	٢٠٠	٥٢٥	٦٨	١٢,٥
رأس المال	١٨٢,٢	١٥٥,٢	٢٨,٥	٥٠,١	٢٤	٢٨	٢٥,٢	٧,٦	٦,٧	١٢,٥	٢٨,٥
الصناعة											
النسبة %	٤٤,٦	٢٣,٧	٢,٧	٢٤,٢	١٢,٥	٢٠,٢	١٧,٢	٢,٨	٢,٩	١٠,٥	١٤,١
رأس المال	٢٤٠,٢	١٤,٩	٨١,٦	٧٥,٨	٥٢,١	١٦,٧	٩,٦	٧٠	١١,٨	٨٦,٦	٢٠٨
معدل النمو	٢٦,٢	٢٤,٤	٨٩	٥٥٤	٤٨,٢	٦١,٦	١٤,٤	٧٨	٢,٦	١٦٩,٢	٢٤,٢
النسبة %	٢٦,٢	٢٤,٤	٨٩	٥٥٤	٤٨,٢	٦١,٦	١٤,٤	٧٨	٢,٦	١٦٩,٢	٢٤,٢
رأس المال	١١,١	١٢,٥	٥,٢	٢,٢	٥,٦	٤,٩	٤,٩	٣,٥	٤,٢	٢,٩	٤,٧
المقارلات											
النسبة %	٢,٧	٢,٧	٠,٦٩	١,٦	٢,٩	٣,٥	٣,٢	١,٨	١,٥	٢,٤	١,٧
رأس المال	٣٧	١٢,٦	٥٧,٦	٣٧,٧	٦٩,٧	١٢,٥	.	٢٨,٦	٢٢,٩	٢٢,٦	٦٢,١
معدل النمو	٣٧	١٢,٦	٥٧,٦	٣٧,٧	٦٩,٧	١٢,٥	.	٢٨,٦	٢٢,٩	٢٢,٦	٦٢,١
النسبة %	١٨,٢	.	٧٤,٤	١٣١,٩	٨١,٢	٢٠,٧	٥,٧	٤٥,٥	٣٨,٩	٤	٢٩,٢
رأس المال	٧٢	١١٩,٩	١٢٨,٧	٨٤,٤	١٢٥,٢	٦٩,١	٤٦,٢	٤٢,٢	١٧,٩	٣٠,٥	٤٢,٧
التجارة											
النسبة %	١٧,٩	٢٦,١	١٦,٨	٤٠,٨	٦٥,٤	٤٩,٩	٣١,٦	٢١,٢	١٠,٤	٢٥,٦	١٥,٦
رأس المال	١٢٠,٥	٦٤,٢	٧,٢	٣٤,٤	٤٨,٢	٤٤,٨	٢٢	٨,٩	٥٧,٦	٧,٤	٤٠
معدل النمو	٣١,٦	٤٥,٨	٣٥,٦	١١٢,٨	٦١,٢	٢٣,٧	٣٦,٧	٢٢,٩	٥٠,٩	١٤٦,٢	٣٩,١
النسبة %	٣١,٦	٤٥,٨	٣٥,٦	١١٢,٨	٦١,٢	٢٣,٧	٣٦,٧	٢٢,٩	٥٠,٩	١٤٦,٢	٣٩,١
رأس المال	١٤١,٥	١٦٨,٤	٦٠١,٦	٦٩,١	٣٦,٥	٣٦,٦	٨٦,٨	١٤٥,٦	١٤٢,٦	٧٢,٣	١٨٦,٨
خدمات أخرى											
النسبة %	٢٤,٦	٣٦,٦	٧٨,٢	٢٣,٤	١٩,١	٢٦,٤	٥٩,٢	٧٢,٢	٨٢,٩	٦١,٤	٦٨,٤
رأس المال	١٧٢,١	١٩	٢٥٧,٢	٨٨,٥	٤٧,٢	٠,٢٧	١٣٦,٩	٦٧,٩	٢,٢	٤٨,٦	١٥٤,٨
معدل النمو	٦١,٧	٥,٧	١١٢,٩	٥٧,٢	٤٢,٨	٣٨,٢	١٢٤,١	٢٣,٦	١٢,٢	٢٥,٩	١١,٤
النسبة %	٦١,٧	٥,٧	١١٢,٩	٥٧,٢	٤٢,٨	٣٨,٢	١٢٤,١	٢٣,٦	١٢,٢	٢٥,٩	١١,٤
مجموع رأس المال	٤٠٨,٤	٤٦٠,١	٧٦٨,١	٢٠٦,٧	١٩١,٣	١٣٨,٦	١٤٦,٤٢	١٩٨,٩٧	١٧١,٩٢	١١٩,٣	١٧٢,٩٤
معدل النمو في رأس المال	٦٨,٤	١٢,٧	٦٦,٩	٧٢,١	٧,٥	٢٧,٥	٥,٦	٣٥,٩	١٣,٦	٣٠,٦	١٢٨,٨

المصدر : البنك المركزي الأردني، التقارير السنوية للأعوام (١٩٩٤ - ٢٠٠٤).

* النسبة في الجدول تمثل نسبة حجم الاستثمار السنوي (رأس المال المستثمر) في كل قطاع إلى إجمالي الاستثمار في كل سنة (الأهمية النسبية للاستثمار في كل قطاع إلى إجمالي الاستثمار السنوي).

عُدل فيها الحد الأدنى للأجر بعد عام ٢٠٠٢م وأصبح يساوي ٨٥ دينار شهري، ووصل حجم رأس المال المستثمر في القطاع إلى ٣٨,٥ مليون دينار وكان أعلى حجم استثماري في القطاع منذ عام ١٩٩٧م.

أداء الاستثمارات في القطاع الصناعي

السنة / البيان	عدد الشركات الصناعية المسجلة	معدل النمو %	رؤوس أموال الشركات الصناعية (بالمليون دينار)	معدل النمو %	رصيد التسهيلات الائتمانية الممنوحة من البنوك المرخصة (بالمليون دينار)	معدل النمو %	رصيد التسهيلات الائتمانية الممنوحة من بنك الإنماء الصناعي (مليون دينار)	معدل النمو %
١٩٩٤	٦٤٨	٢ -	١٨٢,٣	٢٤,٢	٤٧١,٦	٢٢,٢	٨٢,١	١٢,٣
١٩٩٥	٥٣٣	١١,٧ -	١٥٥,١	١٤,٩ -	٥٤٨,٣	١٦,٣	٨٨,٣	٧,٦
١٩٩٦	٣٠١	٤٣,٥ -	٢٨,٥	٨١,٦ -	٦١٠,٦	١١,٤	٩١,٣	٣,٤
١٩٩٧	٣٠٦	١,٧	٥١,١	٧٥,٨	٥٩٠,٥	٣,٣ -	٩٥,١	٤,٢
١٩٩٨	٣٨٧	٢٦,٥	٢٤,٥	٥٢,١ -	٧٠١,٨	١٨,٨	٩٢,٥	٢,٧ -
١٩٩٩	٤٠٠	٣,٤	٢٨	١٦,٧	٧٦٦,٢	٩,٢	٩٤,٢	١,٨
٢٠٠٠	٤٤٦	١١,٥	٢٥,٣	٩,٦ -	٧٨٤,١	٢,٢	٨٨,٤	٦,٢ -
٢٠٠١	٣٨٤	١٣,٩ -	٧,٦	٧٠ -	٨٠٦,٣	٦,٨	٨٠,٤	٩ -
٢٠٠٢	٣٥٨	٦,٨ -	٦,٧	١١,٨ -	٨٨٥,١	٩,٨	٧٦,٢	٥,٢ -
٢٠٠٣	٤٢٦	١٩	١٢,٥	٨٦,٦	٨٧٩,٤	٠,٦ -	٧٦,٧	٠,٧
٢٠٠٤	٥٨٩	٣٨,٣	٣٨,٥	٢٠,٨	٩٧٣	١٠,٦	٦٢,٢	١٨,٩ -

المصدر: التقارير السنوية للبنك المركزي خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٤).

وإن الفترة (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤) تأثرت بأحداث سياسية منها انتفاضة الأقصى الثانية وأحداث الحادي عشر من أيلول عام ٢٠٠١م ومن ثم الحرب على العراق ساهمت في تخفيض حجم الاستثمارات وخاصة الأجنبية منها، كما أن سعر الفائدة خلال هذه الفترة كان مرتفعاً وبلغ بالمتوسط ١٠,٥٦%، بالإضافة إلى ذلك فإن حجم التسهيلات الائتمانية الممنوحة من قبل بنك الإنماء الصناعي تراجعت بشكل كبير كما هو واضح من خلال الجدول رقم (٦) فقد اتبع البنك خلال هذه الفترة سياسة التركيز على اختيار المشاريع ذات الملاءة الائتمانية العالية بالإضافة إلى تركيز اهتمامه في تحصيل المبالغ المستحقة من القروض، كما أن حجم التسهيلات المقدمة من قبل البنوك المرخصة نمت بمعدلات منخفضة خلال هذه الفترة مقارنة بالفترة السابقة لها، مما يدل على ضعف التمويل المقدم للاستثمار في القطاع الصناعي، إن هذه العوامل مجتمعة ساهمت في تخفيض حجم الاستثمارات الصناعية خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر، مما يقلل من احتمالية الانعكاس السلبي للحد الأدنى للأجر على الاستثمار، بالإضافة إلى ذلك فإن ما ذكر سابقاً بعدم تأثر القدرة التنافسية للقطاع الصناعي بالحد الأدنى للأجر، يدل على أن لا أثر محتمل للحد الأدنى للأجر على الاستثمار في القطاع الصناعي.

رابعاً: العمالة في القطاع الصناعي :

إن سوق العمل الأردني يتصف بشكل عام بانخفاض معدل النشاط الاقتصادي نتيجة لارتفاع نسبة صغار السن (دون سن ١٤ سنة) والتي تشكل حوالي (٣٧,١%)^١ من إجمالي السكان عام ٢٠٠٤م، بالإضافة إلى ارتفاع نسبة غير النشيطين اقتصادياً والتي تشكل (٦,٦%)^٢ من إجمالي الداخلين ضمن سن العمل عام ٢٠٠٤م، كما ويتصف بعدم الاستثمار الكامل لقوة العمل من الإناث بحيث يشكل معدل مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي حوالي (٦,٦%)^٣ فقط من مجموع السكان عام ٢٠٠٤م.

ويتصف سوق العمل الأردني بخصائص عديدة من أهمها التالي :

١. إن سوق العمل الأردني يُعتبر سوقاً مصدرًا ومستقبلاً للعمالة في نفس الوقت، وهذه الصفة ينفرد بها تقريباً مقارنة بالعديد من الدول الأخرى، حيث أنه يصدر عمالة ذات تأهيل وتعليم مرتفعين، ويستقبل عمالة للقطاعات التي يرفض الأردنيون العمل بها.
٢. إن من أبرز المشكلات التي يعاني من الاقتصاد الأردني هي الاختلال في توزيع القوى العاملة على المستوى القطاعي والتعليمي والمهني.
٣. ارتفاع عرض القوى العاملة عن الطلب عليها، مما أدى إلى ارتفاع معدلات البطالة، وهذا يعود نتيجة لعدد من الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتعليمية التي تؤثر على خصائص سوق العمل.
٤. يقدر عدد الداخلين الجدد إلى سوق العمل سنوياً بحوالي (٤٥ - ٥٠) ألف عامل.

ويُعتبر عنصر العمل العنصر الأكثر تأثيراً بفرض الحد الأدنى للأجر نتيجة لما يمكن أن يحدثه فرض الحد الأدنى للأجر من ارتفاع في تكلفته، مما قد يترتب عليه انخفاض مستويات العمالة أو التوظيف وسندرس فيما يلي مستويات العمالة في القطاع الصناعي خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر والفترة السابقة لها وبالمقارنة مع بقية القطاعات الأخرى، ويبين الجدول رقم (٧):

^١ الكتاب الإحصائي السنوي، دائرة الإحصاءات العامة، عام ٢٠٠٤م.

^٢ مسح العمالة والبطالة، دائرة الإحصاءات العامة، التقرير السنوي لعام ٢٠٠٤م.

^٣ المرجع السابق.

^٤ وزارة العمل، التقرير السنوي لعام ٢٠٠٤م، ص ١٨.

الجدول رقم (٧)

العمالة حسب النشاط الاقتصادي خلال الفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٢)

القطاع / السنة	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢
العدد	٧٦٧٧	٧٧٧٧	٧٩٤٨	٨٥٨١	٩٢٠١	٧٦٤٨	٩٠٨١	٨٤٩١	٧٠٩٠
النسبة %	٢,٢	٢,١	٢,٢	٢,١	٢,٢	١,٣	١,٣	١,٢	٠,٩٣
النسبة %	١,٤	١,٣	٢,٢	٧,٩٦	٧,٢	١٦,٩	١٨,٧	٦,٥	١٨,٨
العدد	٥٨١٧٠	٦٥٥٢٤	٧٦٠٩٦	٧٥٨٥٥	٧٦٣٥٧	٩٦٦٥٥	١٢٦٣٣٤	١٢٢٣٦٦	١٢٨٧٥٣
النسبة %	١٦,٩	١٧,٧	١٨,٧	١٨,٥	١٨,١	١٦,٣	٢١,٤	٢١,١	٢١,٨
النسبة %	٧,٧	١٢,٦	١٦,١	٠,٣٢	٠,٦٦	٢٥,٩	٣١,٤	٢١,١	٥,٢
العدد	٧٩٠٩٩	٨٦٦٦٨	٩٧٨٤٢	٩٧٨١٨	٩٨٩٥٥	١١٧٠٢٨	١٤٩٥٨٩	١٤٧٨٨٩	١٣٧٣١٩
النسبة %	٢٢	٢٣,٤	٢٤,١	٢٣,٩	٢٣,٥	١٩,٩	٢١,٣	٢١,١	١٩,٨
النسبة %	٦,٩٨	٩,٧	١٢,٨٩	٠,٠٢	١,٢	١٨,٣	٢٧,٨	٢٢,٢	٥,٢
العدد	١٠٦٨٢	١٠٩٨٤	١٣٩٣٧	١٢٨٥٩	١٢٧٨٠	١٩٦٥٩	٢٣٢٧٨	٢٥٠٢٠	٢٥٩٠٨
النسبة %	٣,١	٢,٩٦	٣,٤	٣,١	٣	٣,٢	٣,٣	٣,٧	٣,٨
النسبة %	٤٠	٢,٨	٢٦,٩	٧,٧	٠,٦	٥٣,٨	١٨,٩	٧	٢,٥
العدد	١٩٥١١	١٩٥٥٩	٢٠٩٣٩	٢١٠١١	٢١٤٨٢	١١٠٢٢٥	١٦٠٢٨٣	١٤٨٨٧٦	١٥٠٩٢٢
النسبة %	٥,٧	٥,٣	٥,٢	٥,١	٥,١	١٨,٧	٢٢,٨	٢١,٧	٢١,٨
النسبة %	٢٠,٦	٠,٢٥	٧,١	٠,٣٤	٢,٢	٤١٣	٤٥,٤	٧,١	١,٤
العدد	٨٧١٦	٩٩٨١	١١٠٨٧	١٠٦٠٩	١٠٥٧٠	٢١٠٠٦	٢٨١٤٤	٢٣٥٣٨	٢٢٨٧٣
النسبة %	٢,٥	٢,٧	٢,٧	٢,٦	٢,٥	٣,٦	٤	٣,٤	٣,٣
النسبة %	١٣,٢	١٤,٥	١١,١	٤,٣	٠,٣٧	٩٨,٧	٣٣,٩٨	١٦,٤	٢,٨
العدد	٢٥٠٥٣	٢٤٩٤٩	٢٩٦٠٧	٢٨٦١٠	٢٩٠٢٣	٣٦٧٨٤	٣٠٧٩٩	٢١٧٩١	٢١٠٩٥
النسبة %	٧,٣	٦,٧	٧,٣	٦,٩٧	٦,٨٩	٦,٣	٤,٤	٣,٩	٣,٤
النسبة %	٠,٦٨	٠,٤٢	١٨,٧	٣,٤	١,٤	٢٦,٧	١٦,٣	١٢	١٦,١
العدد	١٤٤٧٥	١٦٢٢٦	١٦٨٧٥	١٥٩٠٦	١٦٤٩١	١٧١٠٩	١٩٥٨٢	٢٠٤٥٨	١٧٧٩٢
النسبة %	٤,٢	٤,٤	٤,٢	٣,٩	٣,٩	٣,٧	٢,٨	٢,٩٨	٢,٦
النسبة %	٣,٣	١٢,٢	٣,٩	٥,٧	٣,٧	٣,٧	١٤,٥	٤,٥	١٣
العدد	٦٢٢٢٨	٦٧٧٦٣	٦٧٦٣٠	٦٦٨٥٤	٦٩٢٤٥	٦٩٥٣٢	٧٤٠٢٦	٧٧٢٢٢	٨١٧٣٦
النسبة %	١٨,١	١٨,٣	١٦,٦	١٦,٣	١٦,٤	١٦,٨	١٠,٥	١١,٣	١١,٨
النسبة %	١٠,٢	٨,٩	٠,٢٠	١,١	٣,٦	٠,٤١	٦,٥	٤,٣	٥,٨
العدد	٨٧١٣٦	٩٣٦٤٤	١٠٢٦٣١	١٠٨٢٢٩	١١٢٢١٥	١٢١٧٨٨	١٢٣٨١١	١٢٧٥٩١	١٢٦٣٠٢
النسبة %	٢٥,٤	٢٥,٣	٢٥,٢	٢٦,٤	٢٦,٦	٢٠,٧	١٧,٦	١٨,٦	١٨,٩٧
النسبة %	١٢,٦	٧,٥	٩,٦	٥,٥	٣,٧	٨,٥	١,٧	٣	٢,٩
العدد	٢٥٥١٩	٢٧٢٣٠	٢٩٩٧٥	٣١٥٩٧	٣٢٨٥٨	٣٨٨٧٦	٤٢٤٣٠	٤٣٤٣٢	٤٤٧٥٣
النسبة %	٧,٤	٧,٤	٧,٤	٧,٧	٧,٨	٦,٦	٦	٦,٣	٦,٥
النسبة %	١٠	٦,٧	١٠,١	٥,٣	٤,١	١٨,٣	٩,١	٢,٤	٢
العدد	٣٤٣٥٠٨	٣٧٠٤٤٩	٤٠٦٥١٣	٤١٠١٣٧	٤٢١٠٩٦	٥٨٨١٣٠	٧٠١٨٩٧	٦٨٤٨٠٦	٦٩٢٠٧٠
النسبة %	١٠,٤	٧,٨	٩,٧	٠,٨٩	٢,٧	٣٩,٧	١٩,٣	٢,٤	١,١
العدد	٩,٩٥	٧,٨	٩,٧	٠,٨٩	٢,٧	٣٩,٧	١٩,٣	٢,٤	١,١
معدل النمو	١٠,٤	٧,٨	٩,٧	٠,٨٩	٢,٧	٣٩,٧	١٩,٣	٢,٤	١,١

المصدر : مسوحات الاستخدام ، دائرة الإحصاءات العامة ، للأعوام (١٩٩٤ - ٢٠٠٤) .
 * النسبة في الجدول تمثل نسبة العاملين سنويا في كل قطاع إلى إجمالي عدد العاملين حسب النشاط الاقتصادي.
 ** هناك نشاطات أخرى تم استثنائها هي الأنشطة العقارية والإيجارية وأنشطة الخدمات الإجتماعية.

نما إجمالي العمالة في النشاطات الاقتصادية خلال الفترة (٢٠٠٣-٢٠٠٠) بمعدل نمو بلغ ٢,٨%، وهو لا ينخفض كثيراً عن معدل النمو خلال الفترة السابقة لفرض الحد الأدنى للأجر والذي يبلغ ٥,٦%، وفي القطاع الصناعي ارتفع عدد العاملين خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر من ١٤٩٥٨٩ عام ٢٠٠٠م إلى ١٥٩٩٢٨ عام ٢٠٠٣م بمعدل نمو بلغ ٢,٣%، وانخفضت مستويات العمالة في القطاع خلال عامي ٢٠٠١م و٢٠٠٢م بمعدلات بلغت - ٣,٢% و - ٥,٢% على التوالي، فالعمالة انخفضت في كلا القطاعين التحويلي والتعديني، ولكنها حققت أعلى معدل نمو لها خلال عام ٢٠٠٠م والذي بلغ ٢٧,٨% وهي السنة التالية لفرض الحد الأدنى للأجر، وارتفعت كذلك مستويات العمالة خلال عام ٢٠٠٣م بمعدل نمو بلغ ١٦,٥% نتيجة الارتفاع الكبير في مستوياتها في القطاع التحويلي وهذه السنة هي السنة التالية من إعادة رفع الحد الأدنى للأجر عام ٢٠٠٢م عندما عدّل إلى ٨٥ دينار شهري.

ومن ناحية ثانية فإن مستويات العمالة في القطاع الصناعي قد ارتفعت بمعدل بلغ ٦,٣% خلال الفترة السابقة لفرض الحد الأدنى للأجر، فقد ارتفع عدد العاملين في القطاع من ٧٩٠٢٩ عام ١٩٩٤م إلى ٩٨٩٥٥ عام ١٩٩٨م. وبالمقارنة مع البقية الأخرى من القطاعات الاقتصادية نلاحظ من خلال الجدول رقم (٧) أن هناك قطاعات لم تتخفص فيها مستويات العمالة خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر وهي الإدارة والدفاع والتعليم والصحة، غير أن مستويات العمالة انخفضت خلال السنوات التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر في قطاعات أخرى منها التجارة والفنادق، لكن مستوياتها ارتفعت بشكل عام خلال هذه الفترة بمعدلات نمو بلغت ٢,٨%، ٣,٩%، ٥,٧% على الترتيب، في حين أنها انخفضت خلال هذه الفترة في قطاعات النقل والاتصالات، الوساطة المالية والإنشاءات بمعدلات بلغت - ٥,٧%، - ٢,٦%، - ٣,٢% على التوالي.

يبد تحليل مستويات العمالة خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣) على أن مستويات العمالة ارتفعت بشكل عام خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر على مستوى إجمالي النشاطات الاقتصادية وعلى مستوى القطاع الصناعي بشكل خاص، غير أن هناك سنوات انخفضت فيها مستويات التوظيف في القطاع الصناعي وفي قطاعات أخرى كقطاع النقل والاتصالات الذي انخفض فيه مستوى العمالة بدرجة كبيرة، فقد انخفضت مستوياتها من ٣٠٧٩٩ عام ٢٠٠٠م إلى ٢٥٥٧٠ عام ٢٠٠٣م، وبذلك فإن التراجع الذي لحق بمستويات التوظيف في القطاع الصناعي وفي بعض القطاعات الأخرى خلال السنوات التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر، من الممكن أن يدل على أن الحد الأدنى للأجر هو أحد أسبابه، والذي سندرس أثره على العمالة من خلال الفصل الرابع من هذه الدراسة.

وقد تبين أن هناك مجموعة من العوامل كان لها أثراً مباشراً على انخفاض مستويات العمالة خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر، والتي من أهمها برنامج التصحيح الاقتصادي المنفق عليه مع صندوق النقد الدولي الذي ترك آثاره السلبية والإيجابية على العمالة في القطاع الصناعي وغيره، ويعتبر برنامج الخصخصة الذي شمل عدداً من المؤسسات الاقتصادية من أهم البرامج التي تركت آثارها السلبية على مستويات العمالة في بعض من القطاعات كالقطاع الصناعي وقطاع النقل والاتصالات، مما قد يفسر انخفاض مستويات التوظيف فيها (فعلى سبيل المثال، إن عملية الخصخصة التي شهدتها صناعة الاسمنت أدت إلى تخفيض عدد العاملين من ١١٢٠ عاملاً إلى ٧٠٨ عاملاً خلال عام ٢٠٠٣م مما يعني أن ٤١٢ عاملاً فقدوا وظائفهم)^١.

كما ويعتبر انخفاض الأجر في المناطق الصناعية المؤهلة عاملاً هاماً ساهم في انخفاض مستويات العمالة الأردنية في تلك المناطق، فقد أكدت أحد الدراسات التي أجرتها (وزارة العمل)^٢ والتي جاءت نتیجتها بأن السبب الرئيسي وراء ترك عدد كبير من العاملين لوظائفهم هو انخفاض الأجر، فهذه المناطق لا تعتبر فرصاً مغرية للعمل وقد يرفض الكثيرون العمل فيها ويعود ذلك بالدرجة الأولى إلى انخفاض الأجور والتي يصل معدل الأجر فيها إلى الحد الأدنى للأجر فقط، (وتشير بعض التقارير أن العديد من الموظفين يبقون في فئة الحد الأدنى للأجر لأكثر من ثلاثة سنوات، وإن معظم النساء يتقاضين أجراً أقل من الحد الأدنى، ووفقاً لدراسة منظمة العمل الدولية إن أكثر من ٧٥% من النساء يتقاضين أقل من ١٠٠ دينار شهري بالمقارنة مع ٥٠% فقط من الرجال، بالإضافة إلى أن هناك تقارير غير رسمية عن عمال وقعوداً بقولها مستوى الأجر عن الحد الأدنى للأجر)^٣. ومن هنا فإن عدم الإلتزام بقانون الحد الأدنى للأجر من قبل أصحاب الأعمال سواء أكان ذلك في المناطق الصناعية المؤهلة أو غيرها من القطاعات الصناعية الأخرى، قد يجعل من مستويات العمالة لاتتأثر بفرض الحد الأدنى للأجر على اعتبار أن الفئة التي تتقاضى الحد الأدنى للأجر هي الفئة الأكثر تأثراً بفرضه، وبالتالي فإن عدم الإلتزام من قبل أصحاب الأعمال وإهمال المراقبة القانونية عليهم وقبول الكثير بالعمل عند مستويات أجر تقل عن الحد الأدنى للأجر سيجعل من الحد الأدنى للأجر عديم الأثر على العمالة أو أن العلاقة بينهما لن تكون ذات دلالة احصائية وهذا ما سنقوم بدراسته لاحقاً.

إن المشاكل التي تعاني منها المناطق الصناعية المؤهلة تعني أن رفع الحد الأدنى للأجر سيكون له أثر إيجابي على العمالة في هذه المناطق، فإن ارتفاع الأجور سيزيد من الحافز للعمل ويحافظ على العاملين فيها بدلاً من تركها بحثاً عن فرص أخرى أفضل، ويشجع العاطلين عن

^١ تقرير التنمية البشرية في الأردن لعام ٢٠٠٤م، وزارة التخطيط، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عمان، الأردن، ٢٠٠٤م، ص ٤٦.

^٢ أسباب ترك العاملين الأردنيين العمل في مدينة الحسن الصناعية، دائرة الأبحاث والدراسات، وزارة العمل، عمان، ٢٠٠٥م.

^٣ تقرير التنمية البشرية في الأردن لعام ٢٠٠٤م، ص ١٠٦-١٠٨.

العمل للعمل فيها، بالإضافة إلى ذلك فإنه قد يساهم في عملية إحلال العمالة المحلية محل العمالة الوافدة، لأن ما تم اكتشافه من قبل مفتشي وزارة العمل أن الشركات لا تلتزم بالنسب المسموح فيها باستخدام العمالة الوافدة، ويبين الجدول رقم (٨):

الجدول رقم (٨)

مستوى العمالة الأجنبية في المناطق الصناعية الموهلة

سنوات الإنتاج	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة
النسبة الشرعية والقانونية	٢٣%	١٦%	١٠%
النسبة الفعلية من العمال الأجانب في الشركات الأسيوية	٥٢%	٣٧%	٣٨%

المصدر: تقرير التنمية البشرية في الأردن لعام ٢٠٠٤م، وزارة التخطيط، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عمان، الأردن، ٢٠٠٤م.

نلاحظ بأن هناك تجاوز واضح وكبير في نسب استخدام العمالة الوافدة من قبل الشركات، بالإضافة إلى أن عمليات التفتيش وجدت أن هناك شركات تجاوزت فيها نسبة العمالة الوافدة الـ ٨٥% من إجمالي العاملين، وقد يكون انخفاض الأجر سبباً في استخدام العمالة الوافدة بنسب عالية والتي تقبل بأجور منخفضة لا يقبل بها العاملون الأردنيون.

أما فيما يتعلق بتكلفة عنصر العمل (تعويضات العاملين) يبين الجدول رقم (٩) التالي:

الجدول رقم (٩)

هيكل التكاليف في القطاع الصناعي (إجمالي الصناعة)

السنة / البيان	متوسط الأجر	نسبة تعويضات العاملين/إجمالي التكاليف %	نسبة مستلزمات الإنتاج / إجمالي التكاليف %	نسبة صافي الضرائب غير المباشرة / إجمالي التكاليف %	نسبة الإهلاك / إجمالي التكاليف %
١٩٩٤	٢١٩,٩٥	٥,٨٢	٣٩,٢٧	٤,٢٧	٣,٢١
١٩٩٥	٢٣٥,٣٤	٥,٦٨	٣٩,٦٠	٤,١٢	٣,١٨
١٩٩٦	٢٤٤,٣٤	٥,٩٩	٣٨,٧٧	٤,٦١	٣,٣٣
١٩٩٧	٢٥١,٤١	٦,٠٢	٣٨,٢٦	٤,٤٩	٣,٩٧
١٩٩٨	٢٨٧,٨١	٦,٦٢	٣٨,٠٠	٤,٣٩	٤,٢٤
١٩٩٩	٢٩٥,٣٤	٦,٧٢	٢٤,٩٨	٤,٣٥	٤,٤٣
٢٠٠٠	٢٧٤,٢٥	٦,٨٢	٣٦,٦٢	٤,٨٦	٤,٤٥
٢٠٠١	٢٦٧,٩٤	٦,٤٤	٣٦,٠٦	٤,٥٤	٤,١٠
٢٠٠٢	٢٧٨,٥٣	٦,٠٤	٣٦,٤٢	٤,٥	٣,٦٣
٢٠٠٣	٢٨٤,٧٤	٥,٩٢	٣٥,٩٤	٤,٤٧	٣,٣٨

المصدر: المسوحات الصناعية للفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٣)

* احتسبت البيانات من قبل الباحث بالاعتماد على بيانات المسوحات الصناعية.
** هناك تكاليف أخرى تم استثنائها هي الإستهلاك الوسيط ومصروفات الإنتاج الأخرى.

إن متوسطات الأجر لإجمالي الصناعة خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر والتي بلغت ٢٦٣,٩٧ دينار شهري بالمتوسط هي أعلى بكثير من الحد الأدنى للأجر والذي يبلغ حالياً ٩٥ دينار، كما أن متوسط الأجر في كل قطاع من القطاعات الصناعية (انظر الملحق رقم (٦)) هو أعلى بكثير من الحد الأدنى للأجر، فهناك قطاعات كالصناعات الاستخراجية وصل فيها متوسط الأجر إلى ٧٢٤,١٢ دينار أردني شهرياً عام ٢٠٠٣م، وصنع فحم الكوك ٥٧٨,٢٨ دينار أردني شهرياً عام ٢٠٠٣م، والكهرباء ٤٤٢,٩٥ دينار أردني شهرياً عام ٢٠٠٣م، ومنتجات التبغ ٤٢٣,٠٥ دينار أردني شهرياً عام ٢٠٠٣م، مما يعني أن رفع الحد الأدنى للأجر لن يمس هيكل التكاليف في القطاع الصناعي.

كما أن تعويضات العاملين (تكلفة عنصر العمل) في القطاع الصناعي احتلت المرتبة الثانية من حيث الأهمية النسبية في إجمالي التكاليف بعد مستلزمات الإنتاج التي ارتفعت نسبتها إلى إجمالي التكاليف، فإن نسبة تعويضات العاملين بلغت خلال عام ٢٠٠٣م ٥,٩٢% من إجمالي التكاليف، وكما نلاحظ من خلال الجدول رقم (٩) أن هذه النسبة لم ترتفع خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر وبقيت ضمن نفس المستوى، فقد نمت خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣) بمعدل ٠,١٧%، وبلغت هذه النسبة خلال الفترة (١٩٩٤-١٩٩٨) حوالي ٦% بالمتوسط في حين أنها بلغت خلال الفترة (٢٠٠٠-٢٠٠٣) حوالي ٦,٣% بالمتوسط، مما يعني أن هذه النسبة لم ترتفع خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر وهذا يدل على أن فرض الحد الأدنى للأجر لم يؤثر على التكاليف الصناعية وبالتالي على تنافسية القطاع.

وما يظهر لنا بوضوح أن أعلى التكاليف في القطاع الصناعي هي تكلفة مستلزمات الإنتاج والتي وصلت نسبتها إلى ٣٥,٩٤% من إجمالي التكاليف عام ٢٠٠٣م، أما كل من الضرائب المباشرة والإهلاك فهي تتقارب مع تعويضات العاملين تقريباً من حيث أهميتها النسبية في إجمالي التكاليف الصناعية، فقد بلغت نسبتها حوالي ٤,٤٧% و ٣,٣٨% من إجمالي التكاليف الصناعية عام ٢٠٠٣م على الترتيب (يمكن الإطلاع على الملحق رقم (٦) الذي يظهر هيكل التكاليف في القطاع الصناعي)، إن ذلك يدل على أن القدرة التنافسية في القطاع الصناعي تتأثر بالدرجة الأولى بتكلفة مستلزمات الإنتاج، وكما ذكرنا سابقاً فإن تكلفة عنصر العمل منخفضة إلى إجمالي التكاليف ولم ترتفع خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر، وبالتالي لن يؤثر الحد الأدنى للأجر على تكلفة عنصر العمل وبالتالي على هيكل التكاليف الصناعية، وبذلك لن يكون له أثر على تنافسية القطاع الصناعي.

الفصل الرابع

نتائج التحليل الإحصائي

قدّمت هذه الدراسة توضيحاً لمفهوم الحد الأدنى للأجر وأهمية فرضه في الاقتصاد لضمان حصول العامل على أجر كفيّل بتأمين احتياجاته في ظلّ الارتفاع المتزايد لتكاليف المعيشة، بالإضافة إلى استعراضها للأساليب والمعايير التي يتمّ من خلالها تحديد الحد الأدنى للأجر، كما وقدّمت توضيحاً للأثار السلبية والإيجابية التي يمكن أن يتركها فرض الحد الأدنى للأجر على الاقتصاد وبشكل خاص سوق العمل باعتبار أن العامل هو العنصر الأول الذي يمكن أن يتأثر بشكل مباشر بفرض الحد الأدنى للأجر نظراً لارتفاع تكلفته.

وإن سياسة الحد الأدنى للأجر هي سياسة حديثة التطبيق في الاقتصاد الأردني فقد بدأ العمل بها في ١٠/١/١٩٩٩م مما يعني أن أثارها على الاقتصاد ليست معروفة بعد سواء أكانت إيجابية أو سلبية أو أنها عديمة الأثر خاصة أنه لا توجد هناك دراسات عملت على قياس هذا الأثر، وخصّص هذا الفصل لقياس أثر تطبيق الحد الأدنى للأجر على الاقتصاد الأردني واختير القطاع الصناعي لقياس هذا الأثر عليه باعتباره من أهم القطاعات الاقتصادية في الأردن، وقدّم الفصل الثالث من هذه الدراسة توضيحاً لأهمية القطاع الصناعي بالنسبة للاقتصاد الأردني من حيث مساهمته في حجم الناتج المحلي الإجمالي، ودوره البالغ الأهمية في الصادرات الوطنية، وبالتالي دوره الهام في النمو الاقتصادي.

وفي ظلّ الاهتمام المتزايد بالقطاع الصناعي والسعي نحو تنميته بثلاثة جوانب أساسية والمتمثلة بتنمية حجم صادراته وعمالته واستثماراته، قدّم الفصل الثالث تحليلاً لأداء القطاع في هذه الجوانب الثلاثة خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر وقورنت بالفترة السابقة لفرضه، وجاءت نتيجة التحليل تدلّ على أن القطاع الصناعي لم يتراجع أداءه خلال الفترة التي فرض فيها الحد الأدنى للأجر إنما تمت أحجام صادراته واستثماراته وعمالته بشكل عام مما يقلل من إمكانية أن يكون لفرض الحد الأدنى للأجر أثر سلبي عليها، واختصّ هذا الفصل بقياس أثر الحد الأدنى للأجر على القطاع الصناعي من خلال قياس أثره على عمالة القطاع وصادراته واستثماراته، واعتمد التحليل على أسلوب القياس الاقتصادي باستخدام عدد من النماذج القياسية وباستخدام طريقة المربعات الصغرى الاعتيادية لتقدير معالم متغيرات النماذج المستخدمة.

أولاً: (أ) أثر الحد الأدنى للأجر على العمالة في القطاع الصناعي (حسب القطاع):

من الناحية النظرية إن الحد الأدنى للأجر : من الممكن أن يؤثر على العمالة باتجاهين متعاكسين، فإما أن يؤدي إلى انخفاض الطلب على عنصر العمل نتيجة ارتفاع تكلفته، وبالتالي انخفاض حجم العمالة وارتفاع مستوى البطالة، وعلى الأرجح إن هذه النتيجة تتحقق في حال كانت متوسطات أجور العمال تنخفض كثيراً عن مستوى الحد الأدنى للأجر مما يجعل أصحاب العمل غير قادرين على تحمل الزيادة في التكاليف مما يضطرهم إلى تسريح عدد من العاملين. أو أنه قد يؤدي إلى زيادة القوة الشرائية للعمال نتيجة ارتفاع المستوى العام للأجور وبذلك يخلق طلباً إضافياً وعليه يزداد الإنتاج مما يشجع في زيادة التوظيف.

ومن الناحية التطبيقية تم تقدير أثر الحد الأدنى للأجر على إجمالي العمالة في القطاع الصناعي بتقدير الدالة رقم (٨) والتي كانت على النحو التالي :

$$E_i = \alpha + \beta MW_i + \delta GDP_i + \gamma POP_i + \varepsilon_i \dots\dots\dots(8)$$

وقد تم تقدير الأثر على العمالة في كل نشاط من النشاطات الصناعية المختلفة حسب التقسيم الصناعي المستوى الثاني (*ISIC3-DIGIT2*) والتي تشكل ٢٣ نشاطاً صناعياً، بالاعتماد على المعلومات الإحصائية للفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٣) وبافتراض أن الحد الأدنى للأجر خلال الفترة (١٩٩٤ - ١٩٩٨) يساوي ٧٠ دينار شهري، بالإضافة إلى تقدير نفس المعادلة للقطاع الصناعي بمجمله (*Total 1*) بالاعتماد على المعلومات الإحصائية للفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٣)، وكذلك تقديرها لإجمالي القطاع (*Total 2*) بالاعتماد على المعلومات الإحصائية للفترة (١٩٩٩ - ٢٠٠٣)، وبيّن الجدول رقم (١٠) نتائج تقدير الدالة رقم (٨) باستخدام طريقة المربعات الصغرى الإعتيادية (*OLS*) :

الجدول رقم (١٠)

نتائج قياس أثر الحد الأدنى للأجر على إجمالي العمالة (المتغير التابع في النموذج)

ISIC Code/ Variable	Constant	MW	GDP	POP	Tests
11	- 0.0003 (- 1.316)	4.68 (0.51)	1.99 (2.09)***	0.0004 (1.307)	R ² = 0.87 F = 14.38 D-W = 1.22
14	0.029 (6.15)**	0.015 (1.676)***	1.65 (2.8)**	- 0.057 (- 5.5)*	R ² = 87 F = 13.99 D-W = 1.6
15	- 0.001 (- 0.06)	0.0023 (0.52)	2.03 (0.42)	0.009 (0.315)	R ² = 0.27 F = 0.75 D-W = 1.17
16	0.00011 (0.06)	- 3.63 (- 0.06)	- 1.93 (- 1.65)***	0.001 (0.31)	R ² = 0.63 F = 3.45 D-W = 1.19
17	0.009 (5.27)*	- 0.009 (- 3.42)*	- 3.2 (- 2.03)**	- 0.006 (- 2.37)**	R ² = 0.86 F = 12.5 D-W = 2.12
18	- 0.035 (- 1.33)	0.0112 (1.749)***	1.45 (1.429)	0.05 (1.24)	R ² = 0.73 F = 5.52 D-W = 0.96
19	0.0004 (0.293)	0.0013 (3.92)*	1.78 (3.196)*	- 0.001 (- 0.66)	R ² = 0.78 F = 7.34 D-W = 1.58
20	0.0036 (2.04)**	- 0.0002 (- 0.389)	3.04 (2.99)**	- 0.006 (- 1.865)***	R ² = 0.71 F = 5.068 D-W = 1.29
21	0.00029 (0.90)	0.001 (0.577)	- 1.33 (- 1.63)***	- 0.0015 (- 0.25)	R ² = 0.69 F = 4.525 D-W = 2.08
22	0.0019 (0.71)	0.0013 (1.29)	6.2 (1.9)***	- 0.003 (- 0.536)	R ² = 0.56 F = 2.6 D-W = 2.147
23	0.006 (2.45)**	0.002 (0.916)	- 1.04 (- 1.38)	- 0.008 (- 1.74)***	R ² = 0.88 F = 15.7 D-W = 0.91
24	0.006 (1.48)***	- 0.012 (- 1.263)	- 1.78 (- 0.686)	0.002 (0.211)	R ² = 0.34 F = 1.066 D-W = 2.27
25	0.006 (2.94)**	0.002 (1.64)***	6.31 (1.92)***	- 0.01 (- 2.62)**	R ² = 0.61 F = 3.11 D-W = 1.42
26	0.013 (2.37)**	0.003 (1.12)	- 5.42 (- 1.67)***	- 0.014 (- 1.53)***	R ² = 0.88 F = 15.8 D-W = 1.97
27	0.001 (0.94)	0.003 (3.77)*	3.45 (3.17)*	- 0.002 (- 1.14)	R ² = 0.85 F = 12.1 D-W = 1.97

الإشارة (*) تعني أن المتغير ذو دلالة معنوية عند درجة الثقة ١% .
 الإشارة (**) تعني أن المتغير ذو دلالة معنوية عند درجة الثقة ٥% .
 الإشارة (***) تعني أن المتغير ذو دلالة معنوية عند درجة الثقة ١٠% .
 الأرقام الموجودة بين الأقواس تمثل قيمة إختبار (t) .

28	0.005 (1.82)***	-0.001 (-0.40)	-8.84 (-2.95)**	-0.003 (-0.60)	R ² = 0.83 F = 9.87 D-W = 1.74
29	0.004 (1.58)***	8.16 (0.226)	9.26 (0.517)	-0.001 (-0.57)	R ² = 0.086 F = 0.188 D-W = 2.8
31	0.001 (0.496)	0.001 (1.495)***	-4.8 (-0.013)	-0.0013 (-0.34)	R ² = 0.43 F = 1.55 D-W = 2.14
33	-0.0015 (-0.5)	0.0002 (0.7)	1.1 (0.82)	0.003 (0.52)	R ² = 0.77 F = 6.89 D-W = 1.56
34	-0.001 (-2.7)**	0.002 (5.34)*	3.96 (5.12)*	0.001 (1.73)***	R ² = 0.95 F = 46.9 D-W = 3.1
35	3.42 (2.5)*	1.33 (4.5)*	1.2 (2.165)**	-6.11 (-2.87)**	R ² = 0.94 F = 23.32 D-W = 2.1
36	0.007 (1.58)***	0.001 (0.26)	-1.18 (-1.18)	-0.001 (-0.88)	R ² = 0.59 F = 2.94 D-W = 2.0
40	0.0053 (2.13)**	4.7 (0.0298)	1.53 (1.2)	-0.006 (-1.267)	R ² = 0.213 F = 0.544 D-W = 1.99
Total (1)	0.005 (1.408)***	0.001 (3.16)*	1.29 (1.568)***	-0.005 (-1.99)**	R ² = 0.98 F = 2626 D-W = 1.91
Total (2)	0.006 (2.155)**	0.0014 (2.33)**	1.79 (1.932)**	-0.01 (-2.297)**	R ² = 0.99 F = 2021 D-W = 2.357

١. كان أثر الحد الأدنى للأجر إيجابياً ذو دلالة معنوية على إجمالي العمالة في القطاع الصناعي بمجمله سواء خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣) أو (١٩٩٤-٢٠٠٣)، حيث أن الزيادة في الحد الأدنى للأجر بنسبة ١% من متوسط الأجر تؤدي إلى زيادة العمالة بنسبة ٠,٠٠١ من إجمالي السكان الداخليين ضمن سن العمل خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣) وإلى زيادة العمالة بنسبة ٠,٠٠١٤ من إجمالي السكان الداخليين ضمن سن العمل خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣)، كما أنه كان ذو أثر إيجابي وذو دلالة معنوية في ٨ نشاطات صناعية وذو أثر سلبي في نشاط صناعي واحد فقط ولم يكن له أثر ذو دلالة معنوية في ١٤ نشاط صناعي.

فقد كان الحد الأدنى للأجر ذو أثر إيجابي وذو دلالة معنوية على كل من الصناعات الاستخراجية (١٤)، صنع الملابس (١٨)، دباغة وتهيئة الجلود (١٩)، صنع منتجات المطاط واللدائن (٢٥)، صنع المعادن الأساسية (٢٧)، صنع الآلات والأجهزة الكهربائية (٣١)، صنع المركبات ذات المحركات والمركبات المقطورة ونصف

المقطورة (٣٤)، صنع معدات النقل الأخرى (٣٥)، وكان هذا الأثر منخفض فلم تتجاوز نسبة الزيادة في العمالة الناتجة عن زيادة الحد الأدنى للأجر بنسبة ١% من متوسط الأجر ال ٠,٠١ من إجمالي السكان الداخليين ضمن سن العمل، باستثناء نشاط صنع معدات النقل الأخرى (٣٥) الذي وصلت فيه الزيادة في العمالة إلى نسبة ٣٣,١ من إجمالي السكان الداخليين ضمن سن العمل.

وكان الحد الأدنى للأجر ذو أثر سلبي على العمالة في نشاط صناعي واحد هو صنع المنسوجات (١٧) إلا أن هذا الأثر كان منخفض جداً، فقد كانت الزيادة في الحد الأدنى للأجر بنسبة ١% من متوسط الأجر تؤدي إلى انخفاض العمالة بنسبة ٠,٠٠٩ من إجمالي السكان الداخليين ضمن سن العمل، وقد يرجع السبب في وجود هذه العلاقة العكسية إلى تأثير تكلفة عنصر العمل بفرض الحد الأدنى للأجر في هذا القطاع، مما أدى إلى انخفاض مستويات العمالة، أما اقية النشاطات الأخرى فلم يكن للحد الأدنى للأجر أثر ذو دلالة معنوية على العمالة فيها.

نلاحظ بأن الحد الأدنى للأجر كان ذو أثر إيجابي على عمالة القطاع الصناعي بمجمله ولكن أثره كان منخفض جداً، كما أن أثره الإيجابي على بعض النشاطات الصناعية كان منخفض أيضاً، وكذلك انخفض أثره السلبي في نشاط المنسوجات.

نستنتج مما سبق أن العمالة في بعض النشاطات الصناعية إما أن تتأثر بشكل إيجابي منخفض نتيجة لفرض الحد الأدنى للأجر أو أنها في نشاطات أخرى لا تتأثر بفرضه، ويعود السبب وراء هذه النتيجة أن المستوى الذي حدد فيه الحد الأدنى للأجر بالنسبة لمستوى الأجور السائدة في القطاع الصناعي هو منخفض لذلك فإنه لم يؤثر على العمالة، ففي حين كان الحد الأدنى للأجر خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠١) يبلغ ٨٠ دينار شهري وخلال الفترة (٢٠٠٢-٢٠٠٣) يبلغ ٨٥ دينار شهري، كان متوسط الأجر الشهري للعاملين خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣) يبلغ حوالي ٢٦٣,٩٧ دينار شهري بالمتوسط وبالتالي كانت نسبة الحد الأدنى للأجر تتراوح بين ٠,٢٧ و ٠,٣١ من متوسط الأجر الشهري في القطاع الصناعي خلال هذه الفترة (انظر الجدول رقم (٩)، الملحق رقم (٦))، وعليه فإن انخفاض مستوى الحد الأدنى للأجر عن مستوى الأجور السائدة في القطاع الصناعي جعل مستويات العمالة لا تتأثر بالحد الأدنى للأجر إلا بدرجة ضئيلة كما أنه يساهم في زيادتها، إن هذه الحالة تعني أن أصحاب العمل لم يتأثروا بفرض الحد الأدنى للأجر طالما أنه أقل من مستوى الأجور السائدة مما يعني أنهم لن يسعوا وراء تخفيض حجم العمالة في أعمالهم، كما أن العمال الذين كانوا

يرفضون العمل بمستوى أجر أقل من مستوى الحد الأدنى للأجر فإنهم قد يُقبلون على العمل عند هذا المستوى، مما يدل على أن هناك فائض في الطلب على العمالة عند الأجر المتدني في القطاع الصناعي وإن هناك عمالة غير قابلة بالعمل عند الأجر المتدني، إلا أن تحديد الحد الأدنى للأجر ورفعته أدى إلى زيادة رغبة العمالة بالعمل وتغطية الفائض في الطلب. بالإضافة إلى ما سبق فإنه ليس هناك ما يؤكد على أن جميع أصحاب العمل يلتزمون بتطبيق القانون بالنسبة للفئة التي تتقاضى أجورا أقل من مستوى الحد الأدنى للأجر خاصة أن هناك من هو بحاجة إلى العمل عند أي مستوى للأجر حتى لو كان متدنيا.

٢. إن زيادة الناتج الصناعي بمقدار مليون دينار تؤدي إلى زيادة العمالة في مجمل النشاطات الصناعية بنسبة ١,٧٩ من إجمالي السكان الداخليين ضمن سن العمل خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣)، وزيادتها بنسبة ١,٢٩ من إجمالي السكان الداخليين ضمن سن العمل خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣)، وقد كان الناتج الصناعي ذو دلالة معنوية وذو أثر إيجابي على العمالة في كل من النشاطات التالية: استخراج النفط والغاز الطبيعي (١١)، الصناعات الاستخراجية (١٤)، صنع الملابس (١٨)، دباغة وتهيئة الجلود (١٩)، صنع الخشب والمنتجات الخشبية (٢٠)، الطباعة والنشر (٢٢)، صنع منتجات المطاط واللدائن (٢٥)، صنع المعادن الأساسية (٢٧)، صنع الأجهزة الطبية (٣٣)، صنع المركبات ذات المحركات المقطورة وغير المقطورة (٣٤)، صنع معدات النقل الأخرى (٣٥)، قطاع الكهرباء (٤٠)، وكان ذو أثر سلبي على العمالة في خمس نشاطات أخرى، ولم يكن ذو دلالة معنوية في ستة نشاطات صناعية أخرى، ويعتبر الناتج المحلي الإجمالي عن جانب الطلب وبذلك فإن زيادة الإنتاج في القطاع الصناعي ستؤدي إلى زيادة الطلب على العمالة أو زيادة تشغيل الأيدي العاملة.

٣. إن متغير نسبة السكان الداخليين ضمن سن العمل إلى إجمالي السكان (POP) كان ذو أثر سلبي على العمالة، فقد كانت الزيادة في عدد السكان الداخليين ضمن سن العمل بنسبة ١% من إجمالي السكان تؤدي إلى انخفاض العمالة بنسبة ٠,٠١ من إجمالي السكان الداخليين ضمن سن العمل خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣) وانخفاضها بنسبة ٠,٠٠٥ من إجمالي السكان الداخليين ضمن سن العمل خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣)، وقد كان المتغير POP ذو أثر سلبي على العمالة وذو دلالة معنوية في ١٠ نشاطات هي: الصناعات الاستخراجية (١٤)، صنع المنسوجات (١٧)، صنع الخشب والمنتجات الخشبية (٢٠)، صنع فحم الكوك (٢٣)، صنع منتجات المطاط واللدائن (٢٥)، صنع

منتجات المعادن اللافلزية الأخرى (٢٦)، صنع المعادن الأساسية (٢٧)، صنع معدات النقل الأخرى (٣٥)، صنع الأثاث وصنع المنتجات غير المصنفة في موضع آخر (٣٦)، قطاع الكهرباء (٤٠)، وكان المتغير *POP* ذو أثر إيجابي على العمالة في ثلاثة نشاطات صناعية ولم يكن ذو دلالة معنوية في عشرة نشاطات أخرى. ويُعبّر المتغير *POP* عن جانب العرض وبذلك ستكون الزيادة في إجمالي السكان الداخليين ضمن سن العمل تؤدي بالنتيجة إلى انخفاض نسبة العمالة في القطاع الصناعي إلى إجمالي السكان الداخليين ضمن سن العمل، مما يعني أن الزيادة في العمالة هي أقل من الزيادة في السكان.

(ب) أثر الحد الأدنى للأجر على العمالة في القطاع الصناعي (حسب الفئة العمرية):

لغرض تقدير أثر الحد الأدنى للأجر على العاملين في القطاع الصناعي حسب الفئة العمرية للعاملين يمكن تقدير الدالة رقم (٨) بالاعتماد على المعلومات الإحصائية للفترة (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤) وباستخدام التصنيف الصناعي القياسي الدولي والذي يشمل القطاعات الرئيسية الثلاثة (التحويلي والاستخراجي وتوليد الكهرباء)، ويبين الجدول رقم (١١) نتائج تقدير الدالة رقم (٨) باستخدام طريقة المربعات الصغرى الإعتيادية (*OLS*) وبعد معالجة مشكلة الارتباط الذاتي:

الجدول رقم (١١)

نتائج قياس أثر الحد الأدنى للأجر على العمالة (المتغير التابع) حسب الفئة العمرية للعمالة

الفئة العمرية	Constant	MW	GDP	POP	Tests
(15-19)	0.025 (2.3)**	-0.008 (-0.74)	2.37 (9.49)*	-0.21 (-2.39)**	R ² = 0.94 F = 58 D-W = 1.04
(20-24)	-0.015 (-2.47)**	0.012 (2.1)**	3.45 (10.54)*	0.042 (0.846)	R ² = 0.99 F = 4390 D-W = 2.875
(15-24)	-0.002 (-0.335)	0.004 (0.86)	2.65 (14.32)*	-0.012 (-0.524)	R ² = 0.99 F = 2027 D-W = 1.411
(15 +)	0.0015 (0.132)	0.016 (2.19)**	2.86 (13.3)*	-0.012 (-0.732)	R ² = 0.99 F = 1556 D-W = 2.88
(25 +)	-0.025 (-1.32)	0.027 (2.58)**	3.33 (13.9)*	0.044 (0.968)	R ² = 0.99 F = 537.9 D-W = 2.877

١. لم يكن للحد الأدنى للأجر أثر ذو دلالة إحصائية على العمالة ضمن الفئة (١٥ - ١٩) سنة، وبما أن هذه الفئة غالباً ما تتقاضى أجوراً منخفضة تساوي أو تقل عن الحد الأدنى

للأجر، مما يعني أنها أكثر الفئات تآثراً بالحد الأدنى للأجر نتيجة لارتفاع تكلفتها بشكل خاص، وبالتالي فإن عدم تأثر هذه الفئة بالحد الأدنى للأجر يزيد من احتمالية عدم التزام أصحاب الصناعات بالحد الأدنى للأجر تجاه هذه الفئة تحديداً، كما أن الحد الأدنى للأجر لم يكن ذو دلالة إحصائية على العمالة ضمن الفئة (١٥ - ٢٤) سنة، في حين أنه كان ذو أثر إيجابي وبدلالة معنوية على العمالة ضمن بقية الفئات الأخرى، فقد كانت الزيادة في الحد الأدنى للأجر بنسبة ١% من متوسط الأجر تؤدي إلى زيادة العمالة ضمن الفئة (٢٠ - ٢٤) سنة بنسبة ٠,٠١٢ من إجمالي السكان ضمن الفئة (٢٠ - ٢٤) سنة، وزيادتها بنسبة ٠,٠١٦ من إجمالي السكان ضمن الفئة (١٥ سنة فما فوق)، وزيادتها بنسبة ٠,٠٢٧ من إجمالي السكان ضمن الفئة (٢٥ سنة فما فوق).

ويرجع السبب وراء العلاقة الإيجابية بين الحد الأدنى للأجر ومستوى العمالة هو أن المستوى الذي حدّد فيه الحد الأدنى للأجر بالنسبة لمستوى الأجور السائدة في القطاع الصناعي هو منخفض، وعليه فإن انخفاض مستوى الحد الأدنى للأجر عن مستوى الأجور السائدة في القطاع الصناعي جعل مستويات العمالة لا تتأثر بالحد الأدنى للأجر إلا بدرجة ضئيلة كما أنه يساهم في زيادتها، إن هذه الحالة تعني أن أصحاب العمل لم يتأثروا بفرض الحد الأدنى للأجر طالما أنه أقل من مستوى الأجور السائدة، مما يعني أنهم لن يسعوا وراء تخفيض حجم العمالة في أعمالهم.

٢. إن الزيادة في الناتج الصناعي تؤدي إلى زيادة العمالة في القطاع الصناعي ضمن جميع الفئات، فقد كانت الزيادة في الناتج الصناعي بمقدار مليون دينار تؤدي إلى زيادة العمالة ضمن الفئة (١٥ - ١٩) سنة بنسبة ٢,٣٧ من إجمالي السكان ضمن الفئة (١٥ - ١٩) سنة، وزيادتها بنسبة ٣,٤٥ من إجمالي السكان ضمن الفئة (٢٠ - ٢٤) سنة، وزيادتها بنسبة ٢,٦٥ من إجمالي السكان ضمن الفئة (١٥ - ٢٤) سنة، وزيادتها بنسبة ٢,٨٦ من إجمالي السكان ضمن الفئة (١٥ سنة فما فوق)، وزيادتها بنسبة ٣,٣٣ من إجمالي السكان ضمن الفئة (٢٥ سنة فما فوق)، وإن الناتج المحلي الإجمالي يُعبّر عن جانب الطلب وعليه فإن زيادة الإنتاج في القطاع الصناعي ستؤدي إلى زيادة الطلب على العمالة أو زيادة تشغيل الأيدي العاملة.

٣. إن المتغير *POP* كان ذو دلالة معنوية وذو أثر سلبي على العمالة ضمن الفئة (١٥ - ١٩) سنة والفئة (١٥ سنة فما فوق) مما يعني أن الزيادة في السكان هي أعلى من الزيادة في العمالة ضمن هاتين الفئتين، وكان المتغير *POP* ذو أثر إيجابي على العمالة ضمن الفئة (٢٠ - ٢٤) سنة والفئة (٢٥ سنة فما فوق) مما يعني أن الزيادة في السكان أقل من الزيادة

في العمالة ضمن هاتين الفئتين، ولم يكن المتغير *POP* ذو دلالة معنوية على العمالة ضمن الفئة (١٥ - ٢٤) سنة.

من خلال التحليل السابق لأثر الحد الأدنى للأجر على العمالة يمكن الاستنتاج بأن الانتعاش في إنتاج النشاطات الصناعية يساهم في زيادة تشغيل الأيدي العاملة، وبالتالي امتصاص جزءاً من العاطلين عن العمل، فمن المعروف أن الاقتصاد الأردني يعاني من ارتفاع مستويات البطالة (أي انخفاض مستويات التشغيل)، وبالتالي إن ارتفاع الطلب سيؤدي إلى زيادة الإنتاج مما سيترتب عليه زيادة تشغيل الأيدي العاملة، كما أن الحد الأدنى للأجر كان منخفض الأثر على العاملين في النشاطات الصناعية ذلك لانخفاضه عن متوسط الأجور السائدة في هذه النشاطات، بالإضافة إلى أنه يساعد في زيادة تشغيل الأيدي العاملة وعلى الأرجح الذين كانوا يرفضون العمل عند مستويات من الأجر تنخفض عن مستوى الحد الأدنى للأجر.

إن نتيجة تقدير أثر الحد الأدنى للأجر على العمالة في القطاع الصناعي جاءت متناقضة مع الفرضية الأولى لهذه الدراسة (توجد علاقة عكسية (سلبية) بين الحد الأدنى للأجر والعمالة في القطاع الصناعي)، فلم يكن للحد الأدنى أثر سلبي على العمالة في القطاع، إنما جاء بأثر إيجابي منخفض، مما يعني أن أثر الحد الأدنى للأجر انعكس على انتاجية العمل فرفع من مستواها ولم يؤثر سلباً على تكاليف الإنتاج (تكلفة عنصر العمل) مما زاد من الطلب على العمل.

ثانياً: أثر الحد الأدنى للأجر على الصادرات في القطاع الصناعي:

إن فرض الحد الأدنى للأجر وما ينجم عنه من زيادة في تكلفة عنصر العمل ستنعكس على هيكل التكاليف في الصناعة، فإذا كانت الأجور في المنشآت منخفضة وارتفعت بفرض أو زيادة الحد الأدنى للأجر فإن ذلك سيترتب عليه ارتفاع في تكلفة عنصر العمل وبالتالي ارتفاع تكاليف الإنتاج، مما قد ينجم عنه انخفاض في القدرة التنافسية للصناعات مما سينعكس سلباً على الصادرات، أما إذا كانت الأجور العمالية أو متوسطات الأجور في الصناعات مرتفعة وتزيد عن مستوى الحد الأدنى للأجر فإن فرض حد أدنى للأجر لن يرفع من تكلفة عنصر العمل لهذه المنشآت وبالتالي لن يؤثر على تكاليف الإنتاج والقدرة التنافسية للصناعات وعليه لن تتأثر الصادرات.

وبالاعتماد على المعلومات الإحصائية للفترة (١٩٩٤ - ٢٠٠٣) تم قياس أثر الحد الأدنى

للأجر على الصادرات الصناعية بتقدير الدالة رقم (٩) والتي كانت على النحو التالي:

$$EXP_t = \alpha + \beta MW_t + \delta GNP_t + \gamma e_t + \varepsilon_t \dots \dots \dots (9)$$

فقد تم تقدير الأثر في كل نشاط من النشاطات الصناعية على انفراد حسب التقسيم الصناعي المستوى الثاني (ISIC3-DIGIT2) والتي تشكل ٢٣ نشاط صناعي، وبافتراض أن الحد الأدنى للأجر خلال الفترة (١٩٩٤-١٩٩٨) يساوي ٧٠ دينار شهري، بالإضافة إلى تقدير نفس المعادلة بالاعتماد على المعلومات الإحصائية للفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣) للقطاع الصناعي بمجمعه (Total 1)، وكذلك تقديرها لإجمالي القطاع (Total 2) باعتماد المعلومات الإحصائية للفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣)، ويبين الجدول رقم (١٢) نتائج تقدير الدالة رقم (٩) باستخدام طريقة المربعات الصغرى الإعتيادية (OLS) وبعد معالجة مشكلة الارتباط الذاتي :

الجدول رقم (١٢)

نتائج قياس أثر الحد الأدنى للأجر على الصادرات الصناعية (المتغير التابع في النموذج)

ISIC Code/ Variable	Constant	MW	GNP	e	Tests
11	القطاع غير تصديري				
14	-0.016 (-0.7)	0.15 (2.64)**	0.76 (4.7)*	-0.003 (-0.35)	R ² = 0.91 F = 20.5 D-W = 1.92
15	-0.14 (-4.34)*	0.044 (1.63)**	1.01 (6.16)*	0.03 (2.82)**	R ² = 0.88 F = 16 D-W = 2.6
16	-0.03 (-2.75)**	0.002 (0.129)	0.97 (2.08)**	0.004 (0.823)	R ² = 0.77 F = 7.027 D-W = 1.09
17	-0.002 (-0.778)	0.006 (1.0)	0.29 (3.155)*	-0.0003 (-0.29)	R ² = 0.81 F = 8.94 D-W = 1.84
18	-0.006 (-1.37)	-0.006 (-0.917)	1.17 (15.8)*	0.0013 (0.583)	R ² = 0.97 F = 97.8 D-W = 1.89
19	0.001 (0.45)	-0.0013 (-0.524)	0.24 (1.88)**	-0.0003 (-0.297)	R ² = 0.64 F = 3.68 D-W = 2.03
20	0.0014 (1.019)	-0.0003 (-0.31)	-0.1 (-0.916)	-0.001 (-1.04)	R ² = 0.15 F = 0.36 D-W = 1.18
21	0.01 (1.94)**	-0.01 (-1.53)**	-0.32 (-2.682)**	0.003 (2.44)**	R ² = 0.88 F = 16 D-W = 1.25
22	0.002 (0.314)	-0.01 (-0.95)	0.06 (0.217)	0.001 (1.045)	R ² = 0.54 F = 2.42 D-W = 2.27
23	القطاع غير تصديري				
24	0.125 (2.18)**	-0.38 (-2.02)**	0.18 (0.871)	-0.01 (-0.614)	R ² = 0.46 F = 1.716 D-W = 2.04

25	- 0.002 (- 0.41)	0.003 (0.519)	0.11 (1.192)	0.001 (0.812)	R ² = 0.20 F = 0.53 D-W = 1.99
26	- 0.004 (- 0.546)	0.027 (1.55)***	0.123 (0.758)	- 0.004 (- 1.21)	R ² = 0.79 F = 7.58 D-W = 1.65
27	- 0.01 (- 1.366)	- 0.024 (- 1.036)	0.237 (1.226)	0.01 (2.523)**	R ² = 0.57 F = 2.69 D-W = 1.086
28	0.01 (1.39)	- 0.015 (- 1.639)***	- 0.087 (- 0.496)	0.001 (0.414)	R ² = 0.41 F = 1.394 D-W = 2.089
29	- 0.003 (- 0.568)	- 0.005 (- 0.627)	0.124 (0.395)	0.005 (2.684)**	R ² = 0.59 F = 2.967 D-W = 0.768
31	- 0.017 (- 2.297)**	0.006 (0.703)	0.74 (1.627)***	0.01 (3.39)	R ² = 0.66 F = 3.93 D-W = 1.22
33	- 0.00013 (- 0.568)	- 0.0002 (- 0.534)	0.369 (3.585)*	0.00013 (0.728)	R ² = 0.87 F = 13.66 D-W = 1.798
34	0.005 (0.941)	- 0.022 (- 1.43)	1.22 (8.235)*	6.2 (0.047)	R ² = 0.94 F = 32.35 D-W = 1.62
35	التطاع غير تصديري				
36	0.0063 (1.124)	- 0.006 (- 0.735)	- 0.23 (- 1.218)	0.001 (0.708)	R ² = 0.35 F = 1.089 D-W = 0.915
40	التطاع غير تصديري				
Total (1)	- 0.0015 (- 0.17)	- 0.0024 (- 0.90)	0.63 (14.9)*	0.0022 (2.07)**	R ² = 0.97 F = 2029 D-W = 2.09
Total (2)	- 1.23 (- 0.0185)	0.001 (0.28)	0.42 (7.295)*	0.002 (2.691)*	R ² = 0.98 F = 1890 D-W = 1.796

١. إن الحد الأدنى للأجر لم يكن له أثر ذو دلالة معنوية على الصادرات في إجمالي النشاطات الصناعية خلال الفترتين (١٩٩٩-٢٠٠٣) و(١٩٩٤-٢٠٠٣). غير أنه كان ذو أثر إيجابي وبدلالة إحصائية على الصادرات في ثلاثة نشاطات صناعية هي: الصناعات الاستخراجية (١٤)، صنع المنتجات الغذائية والمشروبات (١٥)، صنع منتجات المعادن اللافلزية الأخرى (٢٦).

وكان للحد الأدنى للأجر أثر سلبي ذو دلالة معنوية على الصادرات في ٣ نشاطات صناعية هي: صنع الورق ومنتجاته (٢١)، صنع المواد والمنتجات الكيماوية (٢٤)، صنع منتجات المعادن المشكلة باستثناء الماكينات والمعدات (٢٨)، إلا أن هذا الأثر كان منخفض جدا فقد كانت الزيادة في الحد الأدنى للأجر بنسبة ١% من متوسط الأجر تؤدي إلى انخفاض الصادرات بنسبة ٠,٠١ من إجمالي الناتج القومي في نشاط صنع الورق، وبنسبة ٠,٠١٥ من

إجمالي الناتج القومي في نشاط صنع المواد الكيماوية، ونسبة ٣٨،١ من إجمالي الناتج القومي في نشاط صنع المعادن، كما كانت نتائج النموذج القياسي رقم (٩) المطبق على القطاعين (٢٨) و (٢٤) غير جيدة من حيث قيمة اختبار F (التي تدل على أن المتغيرات في النموذج هي ليست ذات دلالة معنوية في تفسير النموذج) مما يدل على أن هذا الأثر السلبى لا أهمية له. كما أن الحد الأدنى للأجر لم يكن ذو دلالة معنوية على الصادرات في ١٧ نشاط آخر.

وخلاصة ذلك أن الحد الأدنى للأجر ليس له أثر على الصادرات في القطاع الصناعي، نتيجة لعدم تأثيره على تكاليف الإنتاج بشكل رئيسي، كما أن الآثار الإيجابية والسلبية التي انعكست على بعض النشاطات كانت منخفضة جداً ولا أهمية لها.

٢. إن الزيادة في الناتج الصناعي (GMP) بنسبة ١% من إجمالي الناتج القومي تؤدي إلى الزيادة في الصادرات الصناعية بنسبة ٠,٤٢ من إجمالي الناتج القومي خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣)، وزيادتها بنسبة ٠,٦٣ من إجمالي الناتج القومي خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣)، حيث أن الزيادة في الناتج الصناعي سببها زيادة في نسبة الناتج الصناعي إلى الناتج القومي الإجمالي وهذا بالتالي يؤدي إلى زيادة الصادرات الناتجة عن الزيادة في الناتج الصناعي وبالتالي زيادة نسبة الصادرات الصناعية إلى الناتج القومي الإجمالي.

وقد كان المتغير GMP ذو أثر إيجابي على الصادرات الصناعية في ٩ نشاطات وذو أثر سلبي على الصادرات في نشاط صناعي واحد ولم يكن ذو دلالة معنوية في ٩ نشاطات أخرى، وجاء الأثر الإيجابي على الصادرات في النشاطات التالية: الصناعات الاستخراجية (١٤)، صنع المنتجات الغذائية والمشروبات (١٥)، صنع منتجات التبغ (١٦)، صنع المنسوجات (١٧)، صنع الملابس (١٨)، دباغة وتهيئة الجلود (١٩)، صنع الآلات والأجهزة الكهربائية (٣١)، صنع الأجهزة الطبية (٣٣)، صنع المركبات ذات المحركات والمركبات المقطورة وغير المقطورة (٣٤).

٣. إن سعر صرف اليورو مقابل الدينار (e) كان ذو أثر إيجابي وذو دلالة معنوية على الصادرات الصناعية، فقد كانت الزيادة في سعر الصرف بنسبة ١% تؤدي إلى زيادة الصادرات الصناعية بنسبة ٠,٠٠٢ من إجمالي الناتج القومي خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣) وزيادتها بنسبة ٠,٠٠٢٢ من إجمالي الناتج القومي خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣)، ويرجع السبب في العلاقة الإيجابية لسعر الصرف مع الصادرات (والتي عادة ما تكون سلبية حسب النظرية الاقتصادية) إلى التعريف المستخدم لسعر الصرف (العملة الأجنبية مقابل العملة المحلية)، وكان سعر الصرف ذو أثر إيجابي على الصادرات في ٥ نشاطات صناعية هي:

صنع المنتجات الغذائية والمشروبات (١٥)، صنع الورق ومنتجاته (٢١)، صنع المعادن الأساسية (٢٧)، صنع الآلات والمعدات غير المصنفة في مكان آخر (٢٩)، صنع الآلات والأجهزة الكهربائية غير المصنفة في مكان آخر (٣١)، ولم يكن ذو دلالة معنوية في ١٤ نشاط آخر.

من خلال النتائج السابقة يتبين لنا أن الحد الأدنى للأجر ليس له أثر على الصادرات الصناعية، في حين تبرز أهمية نسبة الناتج الصناعي إلى الناتج القومي ودورها في زيادة الصادرات، ومن هنا يتبين لنا أن الصادرات تتأثر بعوامل أخرى هي ذات أهمية أكبر مقارنة بالحد الأدنى للأجر والتي منها الناتج الصناعي والناتج القومي وسعر الصرف.

إن نتيجة التحليل القياسي لأثر الحد الأدنى للأجر على الصادرات في القطاع الصناعي جاءت متوافقة مع الفرضية الثانية لهذه الدراسة (لا توجد علاقة عكسية (سلبية) بين الحد الأدنى للأجر والصادرات الصناعية)، فتم يكن للحد الأدنى للأجر أثر ذو دلالة إحصائية على الصادرات في القطاع الصناعي، مما يدل على عدم وجود علاقة بين الحد الأدنى والصادرات الصناعية (أي أن الحد الأدنى كان حيادياً)، فهو لم يؤثر على تكاليف الإنتاج وبالتالي تنافسية القطاع، مما يعني أن هناك عوامل أخرى تؤثر على الصادرات هي ذات أهمية أكبر.

ثالثاً: أثر الحد الأدنى للأجر على الاستثمارات في القطاع الصناعي:

إن ما يمكن أن يتركة فرض الحد الأدنى للأجر من تخفيض للقدرة التنافسية في القطاع الصناعي سينعكس سلباً على الاستثمارات في القطاع، بالإضافة إلى أن ارتفاع تكلفة عنصر العمل قد تكون عاملاً سلبياً في جذب الاستثمارات.

ولغرض تقدير أثر الحد الأدنى للأجر على الاستثمارات في كل نشاط من النشاطات الصناعية من الناحية العملية تم تقدير المعادلة رقم (١٠) والتي كانت على النحو التالي:

$$I_t = \alpha + \beta MW_t + \delta GDP_t + \gamma_i + \varepsilon \dots\dots\dots(10)$$

وقد تم قياس الأثر لكل نشاط صناعي على حده حسب التقسيم الصناعي المستوى الثاني (ISIC3-DIGIT2) والتي تشكل ٢٣ نشاطاً صناعياً، وبالاعتماد على المعلومات الإحصائية للفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣) وبافتراض أن الحد الأدنى للأجر خلال الفترة (١٩٩٤-١٩٩٨) يساوي ٧٠ دينار شهري، بالإضافة إلى تقدير نفس المعادلة للقطاع الصناعي بمجملة (Total 1)

بالاعتماد على المعلومات الإحصائية للفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣)، وكذلك تقديرها لإجمالي القطاع (Total 2) باعتماد المعلومات الإحصائية للفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣)، ويبين الجدول رقم (١٣) نتائج تقدير الدالة رقم (١٠) باستخدام طريقة المربعات الصغرى الإعتيادية (OLS) وبعد معالجة مشكلة الارتباط الذاتي:

الجدول رقم (١٣)

نتائج قياس اثر الحد الأدنى للأجر على الاستثمارات الصناعية (المتغير التابع في النموذج)

ISIC Code/ Variable	Constant	M ^W	GDP	i	Tests
11	0.001 (0.56)	0.002 (0.683)	0.45 (1.507)***	-0.0001 (-1.99)**	R ² = 0.80 F = 4.227 D-W = 2.197
14	-0.04 (-1.455)***	0.194 (1.593)***	0.05 (0.082)	0.001 (0.984)	R ² = 0.36 F = 1.157 D-W = 2.89
15	-0.013 (-1.2)	0.02 (1.3)	0.033 (0.486)	0.0004 (0.854)	R ² = 0.28 F = 0.815 D-W = 1.99
16	0.003 (0.806)	0.005 (0.832)	-0.02 (-0.20)	-0.0002 (-1.432)	R ² = 0.29 F = 0.827 D-W = 2.1
17	-0.002 (-2.57)**	0.004 (2.812)**	0.097 (4.59)*	-2.07 (-0.935)	R ² = 0.79 F = 7.99 D-W = 2.75
18	-0.011 (-1.26)	0.006 (1.097)	0.14 (1.49)***	0.0005 (1.264)	R ² = 0.27 F = 0.77 D-W = 2.076
19	-0.0002 (-1.185)	0.0001 (0.579)	0.021 (2.265)**	6.5 (0.644)	R ² = 0.58 F = 2.77 D-W = 2.39
20	5.75 (0.55)	-5.96 (-0.575)	-0.008 (-0.937)	2.68 (0.459)	R ² = 0.14 F = 0.34 D-W = 2.46
21	-0.00014 (-0.081)	-0.003 (-0.708)	0.021 (0.32)	9.59 (1.106)	R ² = 0.29 F = 0.818 D-W = 1.79
22	0.008 (0.608)	-0.01 (-0.518)	-0.4 (-0.839)	-3.99 (-0.134)	R ² = 0.36 F = 1.149 D-W = 1.65
23	0.006 (0.558)	0.004 (0.127)	-0.09 (-1.207)	0.002 (0.748)	R ² = 0.26 F = 0.707 D-W = 2.37
24	-0.029 (-0.814)	0.031 (0.198)	0.134 (0.776)	0.0012 (0.722)	R ² = 0.35 F = 1.108 D-W = 1.91
25	-0.0016 (-0.093)	0.007 (0.254)	-0.073 (-0.159)	7.63 (0.096)	R ² = 0.022 F = 0.046 D-W = 1.96
26	-0.005 (-0.36)	0.01 (0.26)	0.037 (0.193)	0.0002 (0.34)	R ² = 0.049 F = 0.104 D-W = 1.78

27	- 0.011 (- 1.34)	- 0.003 (- 0.287)	0.37 (2.248)**	0.0004 (1.539)***	R ² = 0.60 F = 3.0 D-W = 2.55
28	- 0.024 (- 2.45)**	0.007 (0.786)	0.93 (3.62)*	0.0003 (1.202)	R ² = 0.70 F = 4.88 D-W = 2.98
29	0.0022 (2.427)**	- 0.001 (- 0.856)	- 0.014 (- 0.283)	- 0.00014 (- 3.914)*	R ² = 0.78 F = 7.43 D-W = 2.63
31	0.001 (0.305)	0.0032 (1.521)***	0.018 (0.214)	- 0.0001 (- 1.614)***	R ² = 0.65 F = 3.78 D-W = 1.52
33	- 4.12 (- 0.098)	5.16 (0.169)	0.13 (1.48)***	- 3.95 (- 0.179)	R ² = 0.47 F = 1.80 D-W = 2.45
34	0.001 (0.737)	- 0.0012 (- 0.635)	0.023 (1.252)	- 1.69 (- 0.616)	R ² = 0.31 F = 0.899 D-W = 2.38
35	الاستثمار في القطاع يساوي الصفر				
36	0.001 (0.522)	- 0.001 (- 0.359)	0.011 (0.229)	- 4.02 (- 0.891)	R ² = 0.14 F = 0.34 D-W = 2.78
40	- 0.22 (- 1.846)***	0.75 (2.13)**	- 0.75 (- 0.493)	0.011 (2.71)**	R ² = 0.55 F = 2.52 D-W = 2.05
Total (1)	- 0.001 (- 0.41)	- 0.004 (- 2.259)**	0.045 (4.77)*	0.0003 (1.267)	R ² = 0.17 F = 15 D-W = 1.77
Total (2)	0.0024 (0.65)	- 0.002 (- 1.288)	0.034 (4.88)*	- 0.0002 (- 0.42)	R ² = 0.58 F = 14.4 D-W = 2.18

١. إن الحد الأدنى للأجر كان ذو أثراً سلبياً على الاستثمارات الصناعية خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣) فقد كانت الزيادة في الحد الأدنى للأجر بنسبة ١% من متوسط الأجر تؤدي إلى انخفاض الاستثمارات الصناعية بنسبة ٠,٠٠٤ من إجمالي الناتج المحلي، في حين لم يكن للحد الأدنى للأجر أثر ذو دلالة إحصائية على الاستثمارات الصناعية خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣)، غير أن الأثر السلبى الذي انعكس على الاستثمارات كان منخفض جداً خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣).

وكان الحد الأدنى للأجر ذو أثر إيجابي على الاستثمارات في ٤ نشاطات صناعية هي: الصناعات الاستخراجية (١٤)، صنع المنسوجات (١٧)، صنع الآلات والأجهزة الكهربائية (٣١)، قطاع الكهرباء (٤٠)، في حين أنه لم يكن ذو دلالة معنوية على الاستثمارات في ١٨ نشاط صناعي آخر.

٢. كان المتغير GDP ذو أثر إيجابي وبدلالة معنوية على الاستثمارات الصناعية، فقد كانت الزيادة في الناتج الصناعي بنسبة ١% من إجمالي الناتج المحلي تؤدي إلى الزيادة في الاستثمارات الصناعية بنسبة ٠,٠٤٥ من إجمالي الناتج المحلي خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣) وزيادتها بنسبة ٠,٠٣٤ من إجمالي الناتج المحلي خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣)، ويعتبر حجم الناتج عن حجم السوق المحلي والخارجي للقطاع الصناعي وبالتالي فإن اتساع حجم الناتج في النشاطات الصناعية سيكون عاملاً مشجعاً على الاستثمار.

وكان الناتج ذو أثر إيجابي على الاستثمار في ٧ نشاطات هي: استخراج النفط الخام (١١)، صنع المنسوجات (١٧)، صنع الملابس (١٨)، دباغة وتهيئة الجلود (١٩)، صنع المعادن الأساسية (٢٧)، صنع منتجات المعادن المشكلة باستثناء الماكينات والمعدات (٢٨)، صنع الأجهزة الطبية (٣٣)، إلا أنه لم يكن ذو دلالة معنوية على الاستثمار في ١٥ نشاط صناعي آخر.

٣. لم يكن لسعر الفائدة أثر ذو دلالة معنوية على الاستثمارات الصناعية خلال الفترتين (١٩٩٤-٢٠٠٣) و(١٩٩٩-٢٠٠٣)، غير أنه كان ذو أثر إيجابي على الاستثمارات في نشاطين صناعيين هما: صنع المعادن الأساسية (٢٧)؛ قطاع الكهرباء (٤٠).

وانعكس سعر الفائدة بأثر سلبي على الاستثمارات في ٣ نشاطات صناعية هي: استخراج النفط الخام (١١)، صنع الآلات والمعدات غير المصنفة في مكان آخر (٢٩)، صنع الآلات والأجهزة الكهربائية (٣١)، ولم يكن لسعر الفائدة أثر ذو دلالة معنوية على الاستثمارات في ١٧ نشاط آخر.

وخلاصة ما سبق أن حجم الناتج في القطاعات الصناعية هو العامل الأكثر أهمية في التأثير على حجم الاستثمارات في القطاع الصناعي والذي يرتبط بعلاقة إيجابية معها، في حين أنه لا يوجد أثر ذو أهمية تذكر لكل من الحد الأدنى للأجر وسعر الفائدة على حجم الاستثمارات في القطاع الصناعي.

إن هذه النتيجة تتوافق وتنسجم مع الفرضية الثالثة لهذه الدراسة والتي هي (لا توجد علاقة عكسية (سلبية) بين الحد الأدنى للأجر والاستثمارات الصناعية)، حيث أن انعدام الأثر للحد الأدنى للأجر على الاستثمارات أو انعدام العلاقة بينهما، يدل على أن الحد الأدنى للأجر ليس محددًا من محددات الاستثمار.

الفصل الخامس

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج:

١. كان للحد الأدنى للأجر أثر إيجابي، على إجمالي العمالة في القطاع الصناعي، فقد كانت الزيادة في الحد الأدنى للأجر بنسبة ١% من متوسط الأجر تؤدي إلى زيادة العمالة بنسبة ٠,٠٠١ من إجمالي السكان الداخلين ضمن سن العمل، مما يعني أن هناك فائضاً في الطلب على العمالة عند الأجر المتدني وإنّ هناك عمالة غير قابلة بالعمل عند الأجر المتدني، إلا أن تحديد الحد الأدنى للأجر ورفعته أدى إلى زيادة رغبة العمالة بالعمل وتغطية الفائض، بالإضافة إلى أن الحد الأدنى للأجر انعكس إيجاباً على إنتاجية العمل وزاد منها، ولم يكن له أثر سلبي على تكاليف الإنتاج، فقد كان الحد الأدنى للأجر منخفضاً مقارنة بمستوى متوسط الأجر السائدة في القطاع الصناعي، ولم ترتفع تكلفة عنصر العمل بفرضه، مما زاد من الطلب على العمل أو توظيف الأيدي العاملة.
٢. إن الحد الأدنى للأجر كان ذو أثر إيجابي على العمالة في كل من النشاطات التالية: الصناعات الاستخراجية، صنع الملابس، دباغة وتهيئة الجلود، صنع منتجات المطاط واللدائن، صنع المعادن الأساسية، صنع الآلات والأجهزة الكهربائية، صنع المركبات ذات المحركات والمركبات المقطورة وغير المقطورة، صنع معدات النقل الأخرى، وكان هذا الأثر منخفضاً.
٣. إن الحد الأدنى للأجر كان ذو أثر سلبي منخفض على العمالة في نشاط صناعي واحد هو صنع المنسوجات، ولم يكن له أثر ذو دلالة إحصائية على ١٠ نشاطات صناعية.
٤. إن الحد الأدنى للأجر لم يكن له أثر ذو دلالة معنوية على العمالة في القطاع الصناعي ضمن الفئة (١٥ - ١٩) سنة مما يزيد من احتمالية عدم التزام أصحاب الصناعات بالحد الأدنى للأجر تجاه هذه الفئة، لأن العاملين ضمن الفئة العمرية (١٥-١٩) سنة غالباً ما يتفاوضون أجوراً منخفضة لانخفاض مستوى الكفاءة ومستوى التعليم لديهم، وبذلك هم الأكثر تأثراً بفرض الحد الأدنى للأجر نتيجة ارتفاع تكلفتهم.
٥. إن الحد الأدنى للأجر كان ذو أثر إيجابي منخفض على العاملين في القطاع الصناعي على كل من الفئات العمرية التالية: (٢٠ - ٢٤) سنة، (١٥ سنة فما فوق)، (٢٥ سنة فما فوق).
٦. إن زيادة الحد الأدنى للأجر ساهمت في رفع مستويات العمالة قليلاً، مما يعني أن أثره كان أقوى على إنتاجية العمل من أثره على تكاليف الإنتاج فارتفعت إنتاجية العمل

وبالتالي زاد التوظيف، مما سيكون له انعكاس إيجابي على الدخل، وبالتالي على الطلب الكلي الذي سيؤدي إلى انتعاش الإنتاج مما سيساهم في زيادة تشغيل الأيدي العاملة، وبالتالي امتصاص جزءاً من العاطلين عن العمل وبذلك لا يتوقع بأن يكون للحد الأدنى للأجر أثر سلبي على البطالة.

٧. إن الحد الأدنى للأجر لم يكن له أثر ذو دلالة معنوية على الصادرات في القطاع الصناعي بمجمله، غير أنه كان ذو أثر إيجابي منخفض في نشاطات صنع المنتجات الغذائية والمشروبات والصناعات الاستخراجية وصنع منتجات المعادن اللافلزية الأخرى، وكان ذو أثر سلبي منخفض في نشاط صنع الورق ومنتجاته، في حين لم يكن للحد الأدنى للأجر أثر ذو دلالة معنوية في بقية النشاطات الأخرى.

٨. جاء الحد الأدنى للأجر بأثر سلبي منخفض جداً على الاستثمارات في القطاع الصناعي بمجمله خلال الفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣)، ولم يكن له أثر ذو دلالة معنوية على الاستثمارات خلال الفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣)، مما يعني أن الحد الأدنى ليس له أثر ذو أهمية على الاستثمارات الصناعية، وكان الحد الأدنى للأجر ذو أثر إيجابي على الاستثمارات في النشاطات التالية: الصناعات الاستخراجية، صنع المنسوجات، صنع الآلات والأجهزة الكهربائية وقطاع الكهرباء، ولم يكن له أثر ذو دلالة معنوية في بقية النشاطات الصناعية الأخرى.

٩. إن انعدام الأثر السلبي للحد الأدنى للأجر على كل من الصادرات والاستثمارات الصناعية، جاء نتيجة لعدم تأثر التكاليف الصناعية بفرض الحد الأدنى، وبذلك لم يكن له أثر على تنافسية القطاع الصناعي وبالتالي على صادراته، كما أنه ليس محددًا من محددات الاستثمار.

ثانياً: التوصيات :

١. إن الدراسة أثبتت بأن الحد الأدنى للأجر لم يكن له أثر سلبي على القطاع الصناعي، وبالتالي لا يتوقع أن يكون له أثر سلبي على الاقتصاد الأردني بشكل عام، وعليه توصي الدراسة بزيادة الحد الأدنى للأجر إلى ١٢٠ دينار شهرياً ليكون قادراً على تغطية تكاليف المعيشة الأساسية، ولمحاولة إيصاله إلى مستوى خط الفقر المدقع على الأقل والبالغ ١٢٠,٣ دينار شهري، مما يتطلب من لجنة تحديد الأجور إعادة النظر حول قرار تحديد الحد الأدنى للأجور، كما لا بد لها من إعادة تعديله سنوياً وذلك بما يتفق مع المادة التاسعة عشر والمادة العشرون من اتفاقية العمل العربية رقم (١٥) لعام ١٩٨٣م.

٢. لا بد من تشديد الرقابة على أصحاب العمل للتأكد من مدى التزامهم بتطبيق قانون الحد الأدنى للأجور، ومعاينة كل من يخالف القانون والحكم للعامل بفرق الأجر وفقاً لأحكام المادة (٥٣) من قانون العمل الأردني رقم (٨) لسنة ١٩٩٦م، لأنه وفق ما ورد ضمن تقرير التنمية البشرية للأردن عام ٢٠٠٤م بأن هناك معلومات عن عدم التزام أصحاب العمل بتطبيق القانون، وأن هناك من وقعوا عقود عمل بمستويات أجر تقل عن الحد الأدنى للأجر، كما أن النتيجة التي جاءت بها الدراسة حول أثر الحد الأدنى للأجر على عمالة فئة المرافقين (١٥ - ١٩) سنة بالتحديد تزيد من احتمالية مخالفة القانون من قبل أصحاب العمل.

٣. يوصي الباحثون بإجراء دراسات مسحية حول أثر تبني الأردن سياسة الحد الأدنى للأجر على القرار الاستثماري، للتعرف فيما إذا كان للزيادات اللاحقة للحد الأدنى للأجر أثر على القرارات الاستثمارية بالنسبة للمستثمرين سواء المحليين أو الأجانب.

المراجع

أولاً : المراجع العربية :

أ. الكتب :

١. أبو رحمة، إبراهيم، قانون العمل الأردني رقم (٨) لسنة ١٩٩٦م والقانون المعدل رقم (١٢) لسنة ١٩٩٧م، نقابة المحامين، عمان، ٢٠٠٥م.
٢. أبو شنب، أحمد، شرح قانون العمل الأردني الجديد، عمان، ١٩٩٨م.
٣. إبراهيم، نعمة الله، نظرية اقتصاد العمل، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإبراهيمية – الإسكندرية، ١٩٩٧م.
٤. إبراهيم، نعمة الله، نظرية اقتصاد العمل، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، ٢٠٠٢م.
٥. إلياس، يوسف، محاضرات في قوانين العمل العربية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٩٩٦م.
٦. إيرنيج، رونالد، وسميث، روبرت، اقتصاديات العمل، ترجمة: فريد طاهر، دار المريخ للنشر، الرياض، ١٩٩٤م.
٧. بدوي، أحمد، علاقات العمل في الدول العربية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ١٩٨٥م.
٨. الحوراني، محمد، اقتصاد العمل : مع دراسة تطبيقية حول قضايا اقتصاد العمل في الأردن وموضوعاته، الجامعة الأردنية، عمان، ١٩٨٧م.
٩. الحجي، طائل، وآخرون، المقدرة التنافسية للمنتجات الأردنية وسبل تعزيزها، الجمعية العملية الملكية، مركز تكنولوجيا الحاسوب والتدريب والدراسات الصناعية، عمان، الأردن، ١٩٩٧م.
١٠. الراوي، علاء، وعبد جاسم، عبد الرسول، اقتصاد العمل، المصنع الحديث للطباعة والتجليد، العراق، ١٩٩٣م.
١١. الزعبي، مروان، دور البنوك في التنمية الاقتصادية والاستثمار، الاستثمار في الأردن فرص وآفاق، مركز دراسات الشرة، الأوسط، عمان، ٢٠٠٢م.
١٢. الطاهر، عبد الله، الاستثمار في الأردن، فرص وآفاق، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان، ٢٠٠٢م.
١٣. الطحاوي، منى، اقتصاديات العمل، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٩٥م.
١٤. عرب، عاصم، اقتصاديات العمل، نظرية عامة، جامعة الملك سعود، عمادة شؤون المكتبات، الرياض، السعودية، ١٩٩٤م.

١٥. العلي، عادل، وآخرون، اقتصاد العمل، دار الحكمة للطباعة والنشر، الموصل- العراق، ١٩٩٠م.
١٦. العتوم، منصور، شرح قانون العمل الأردني، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٩٩٣م.
١٧. كرم، عبد الواحد، قانون العمل، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٩٩٨م.
١٨. كرمول، أكرم، تطور قطاع الصناعة في الأردن، الجمعية الوطنية لحماية المستثمر، ٢٠٠٥م.
١٩. محاسنة، خلود، ونهاية زرقية، دراسة تحليلية للقطاع التعدين في الأردن (١٩٩٣-١٩٩٨)، سلطة المصادر الطبيعية، مديرية المعلومات والتسويق، قسم الارتباط الصناعي، ١٩٩٩م.
٢٠. المهري، خضير، الأجر والاستخدام والتوازن الاقتصادي، عمادة شؤون المكتبات جامعة الملك سعود، الرياض، السعودية، ١٩٨٨م.
٢١. النصر، محمد، وشامية، عبد الله، مبادئ الاقتصاد الجزئي، دار الأمل، اربد، الأردن، ١٩٩٨م.
٢٢. هاشم، هشام، شرح قانون العمل الأردني (تشريع - فقه، دراسة مقارنة على النصوص والفقه والقضاء في الدول العربية والأجنبية)، مكتبة المحتسب، عمان، الأردن، ١٩٧٣م.
٢٣. الواوي، علاء وآخرون، اقتصاديات العمل، بغداد، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ١٩٨٩م.
٢٤. منظمة العمل العربية، مؤتمر العمل العربي، الدورة الحادية عشرة، مكتب العمل العربي، ١٩٨٣م.

ب. الدراسات والمقالات :

١. أبو نجمة، حمادة، الحد الأدنى للأجور في تشريعات العمل، مجلة العمل، المجلد ٩، العدد ٣٤، ١٩٩٦م.
٢. الحنيطي، دوخي، والطيب، سعود، تقدير خطي الفقر المدقع والمطلق ونسبة الأسر الفقراء في بعض القرى النائية من إقليم جنوب الأردن بالمقارنة مع خط الفقر الوطني الرسمي، مجلة دراسات، المجلد ٣٢، العدد ١، ٢٠٠٥م.
٣. السعدي، أحمد، الصناعة في الاقتصاد الأردني : ملامحها، تطوراتها، قضاياها والحلول المقترحة لها، دائرة الأبحاث والمعلومات، غرفة صناعة عمان، ٢٠٠٢م.
٤. السعدي، أحمد، تطور الصادرات الأردنية خلال الفترة (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤)، دائرة الأبحاث والمعلومات، غرفة صناعة عمان، ٢٠٠٥م.
٥. السعدي، أحمد، مساهمة الصناعة في الاقتصاد الأردني لعام ٢٠٠٤م، دائرة الأبحاث والمعلومات، غرفة صناعة عمان، ٢٠٠٥م.
٦. الطلافحة، حسين، الأثر المحتمل لزيادة الحد الأدنى للأجور على القطاع الصناعي الأردني، جامعة اليرموك، دراسة أعدت بتكليف من مؤسسة تشجيع الاستثمار، ٢٠٠٤م.
٧. علي، عامر، الأجور العمالية والامتيازات المقررة لها، اريد للبحوث والدراسات، المجلد الرابع، العدد الثاني، ٢٠٠٢م.
٨. كرمول، أكرم، الصناعة الأردنية في مواجهة التحديات والمتغيرات، الاقتصاد الأردني، مركز الأردن الجديد للدراسات، ٢٠٠٤م.
٩. كردوش، مروان، تجربة الحد الأدنى للأجور في الأردن، الجمعية العلمية الملكية، ٢٠٠١م.
١٠. الكساسبة، بسام، انعكاسات الاتفاقيات التجارية مع الدول العربية على الصادرات الأردنية، وحدة الدراسات الاقتصادية، وزارة الصناعة والتجارة، ٢٠٠١م.
١١. الكساسبة، بسام، التحديات التي تواجه الاقتصاد الأردني وقدرته على مواجهتها، وزارة الصناعة والتجارة، ٢٠٠٠م.
١٢. الأطار العام للسياسة الصناعية الوطنية، البرنامج الوطني لتأهيل وتطوير قطاع الصناعة في الأردن، وزارة الصناعة والتجارة، ٢٠٠١م.
١٣. تقرير التنمية البشرية في الأردن لعام ٢٠٠٤م، وزارة التخطيط، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عمان، الأردن، ٢٠٠٤م.

١٤. مسيرة الاقتصاد الأردني ومعيقات الاستثمار ومتطلباته، دائرة الأبحاث والمعلومات غرفة صناعة عمان، ٢٠٠٢م.
١٥. قضايا الصناعة في الأردن، دائرة الأبحاث والمعلومات، غرفة صناعة عمان، ١٩٩٦م.
١٦. استراتيجية وخطة عمل قطاعي الصناعة والتجارة للأعوام (٢٠٠٤-٢٠٠٦)، وزارة الصناعة والتجارة، وزارة التخطيط، ٢٠٠٣م.
١٧. أسباب ترك العاملين الأردنيين العمل في مدينة الحسن الصناعية، دائرة الأبحاث والدراسات، وزارة العمل، عمان، ٢٠٠٥م.
١٨. آخر المستجدات في المملكة الأردنية الهاشمية، مجموعة البنك الدولي، نشرة فصلية تصدر عن البنك الدولي - وحدة الأردن، ٢٠٠٤م.
١٩. قطاع الصناعة في الأردن، الواقع والتحديات، مؤسسة تشجيع الاستثمار، مؤسسة المدن الصناعية، ٢٠٠٠م.
٢٠. الصناعة في الأردن، الجمعية العلمية الملكية، مركز تكنولوجيا الحاسوب والتدريب والدراسات الصناعية، عمان، الأردن، ٢٠٠٢م.

ج. التقارير والنشرات :

١. مسح نفقات ودخل الأسرة، دائرة الإحصاءات العامة، عام ٢٠٠٢/٢٠٠٣م.
٢. وزارة العمل، التقارير السنوية للأعوام (٢٠٠٠-٢٠٠٣).
٣. غرفة صناعة عمان، التقارير السنوية خلال الفترة (٢٠٠٠-٢٠٠٣).
٤. البنك المركزي الأردني، التقارير السنوية للأعوام (١٩٩٣-٢٠٠٤).
٥. دائرة الإحصاءات العامة، المسوحات الصناعية (١٩٩٣-٢٠٠٣).
٦. مسوحات الاستخدام، دائرة الإحصاءات العامة، للأعوام (١٩٩٣-٢٠٠٤).
٧. نشرات الإحصاءات الاقتصادية، مديرية الإحصاءات الاقتصادية، المجلد الأول، العدد الأول، عامي ٢٠٠٥، ٢٠٠٤م.
٨. نشرات الصناعة والتجارة والاستثمار، وزارة الصناعة والتجارة، للأعوام (٢٠٠٣-٢٠٠٥).
٩. مسوحات العمالة والبطالة، دائرة الإحصاءات العامة ومركز تنمية الموارد البشرية للأعوام (٢٠٠٠-٢٠٠٤).
١٠. الكتب الإحصائية السنوية، دائرة الإحصاءات العامة للفترة (١٩٩٤-٢٠٠٣).

ثانياً: المراجع الأجنبية :

أ. الكتب :

1. Akerlof, George, and Yelley, Jaunet, Efficiency Wage Models of the Labor Market, Press Syndicate of the University of Cambridge, USA, 1986.
2. Connell, Campdell, and Bure, Stanley, Contemporary Labour Economics, Library of Congress Cataloging, Singapore, 1995.
3. Dornbusch, Rudiger, and Fischer, Stanley, Macroeconomics, Mc Graw – Hill, Inc., New York, 1994.
4. Field, Frank, The Minimum Wage, Heineman educational book Ltd., London, 1984.
5. Freeman, Richard, Economic Determinants of Geographic and Individual Variation in the Labor Market Position Of young Persons, University of Chicago Press, Chicago, 1982.
6. Gramlich, Edward, Impact of Minimum Wages on other wages, Employment, and Family Income, Brookings Papers on Economic Activity, 1976.
7. Hatch, John, The Case Against The Minimum Wage, 1998.
<http://www.ecno,umn.edu>.
8. Hunter, and Mulvey, Economics of Wage and Labour, The Macmillan Press, London, 1981.
9. Kaufman, Bruce E., The Economics Of Labor Market And Labor Relations, The Dryden Press, New York, 1991.
10. King, Philip, International Economics and International Economic Policy Mc Graw-Hill, Inc., New York, 1995.
11. Marshall, Ray, and Others, Labor Economics: Wages, Employment, Trade, Unionism, and Public Policy, Richard D. Irwin, INC., 1984.
12. Moore, Gary, and Elkin, Randy, Labour and the Economy, South Western Publishing Co., Ohio, 1983.
13. Reynolds, Lloyd G., Labor Economics and labor Relations, Library of Congress Catalog, USA, 1982.

14. Sapsford, David, and Tzannatos, Zafiris, The Economics Of Labour

Market, Library of Congress Cataloging, Singapore, 1993, p163.

ب. المقالات والدراسات:

1. Bellman, Lutz, *Wage Curve Analyses of Establishment Data from Western Germany*, *Industrial and Labor Relations Review*, Vol.54, No.4, 2001.
2. Brown, Charles, and Others, *Time Series Evidence of the Effect of the Minimum Wage on Youth Employment and Unemployment*, *The Journal of Human Resources*, Vol.18, No.1, 1983.
3. Card, David, and Krueger, Alan B., *Minimum Wage and Employment: A case study of the fast-food industry in New Jersey and Pennsylvania: Reply*, *American Economic Review*, Vol.90, No.5, 2000.
4. Currie, J. and Fallick, B.C., *The Minimum Wage and the Employment of Youth*, *Journal of Human Resources*, Vol. 31, No.1, 1996.
5. Eastman, Harry C., *The Economic Effects of the French Minimum Wage Law*, *The American Economic Review*, Vol.85, No.1, 1995.
6. Girardin, Eric, *The Effects of Minimum Wage in Czechoslovakia*, *International Journal of Manpower*, Vol.15, No.213, 1994.
7. Johnson, William R., and Browning, Edgar K., *The Distributional and Efficiency Effect of Increasing the Minimum Wage: a simulation*, *the American Economic Review*, Vol.73, No.1, 1983.
8. Katz, L.F., and Krueger, A.B., *The Effect of the Minimum Wage on the Fast-Food Industry*, *Industrial and Labor Relation Review*, Vol. 46, No.1, 1992.
9. Kaitz, Hyman, *Experience of the past: The National Minimum*. In *Youth Unemployment and Minimum Wages*. Department of Labor, Bureau of Labour Statistics, Washington, USA, 1970.
10. Lovell, Michael, *The Minimum Wage Reconsidered*. *Western Economic Journal*, Vol.11, No.1, 1973.
11. Metcalf, David, *The Impact of the National Minimum Wage on the Pay*

Distribution, Employment and Training, *The Economic Journal*, Vol.114, No.494, 2004.

12. Mills, Jeffrey A., and Others, Recent Minimum Wage Increase, *Journal of Labor Research*, Vol.20, No.4, 1999.

13. Neumark, David, The Employment Effect of Minimum Wage: evidence from a prespecified Research Design, *Industrial Relation*, Vol.40, No.1, 2001.

14. Neumark, David, and Wascher, William, Employment Effects of Minimum and Subminimum Wage: Reply to Card, Katz, and Krueger, *Industrial and Labor Relations Review*, Vol.47, No.3, 1994.

15. Neumark, David, and Wascher, William, Minimum Wage Effects On Employment and School Enrollment, *Journal of Business and Economic Statistics*, Vol.13, No.1, 1995.

16. Orazem, Peter F., and Mattila, J. Peter, Minimum Wage Effects on Hours, Employment, and Number of Firms: the Iowa case, *Journal of Labor Research*, Vol. XXIII, No.1, 2002.

17. Park, Jaehwan, and Ratt, Ronald A., Stationary Data and the Effect of the Minimum Wage on Teenage Employment, *Applied Economics*, Vol. 30, No.1, 1998.

18. Stewart, Mark, The Employment Effects Of the National Minimum Wage, *The Economic Journal*, Vol.114, No.494, 2004.

19. Wellington, Alison J., Effects of the Minimum Wage on the Employment Status of Youths: An Update, *Journal of Human Resources*, Vol.26, No.1, 1991.

20. Zavodny, Madeline, The Effect of the Minimum Wage on Employment and Hours, *Labor Economics*, Vol.7, No.6, 2000.

ج. المواقع الإلكترونية :

1. <http://www1.umn.edu/humanrts/Arabic/ilo.Htm1>.

2. <http://www1.umn.edu/humanrts/Arab/ilo/ilo-c131.pdf>.

3. <http://www1.umn.edu/humanrts/Arab/ilo/ilo-c026.pdf>.

الملاحق

الملحق رقم (١) : الاتفاقية الدولية رقم (٢٦) لعام ١٩٢٨م بشأن طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور.

الملحق رقم (٢) : الاتفاقية الدولية رقم (١٣١) لعام ١٩٧٠م بشأن تحديد الحد الأدنى للأجور مع إشارة خاصة إلى البلدان النامية.

الملحق رقم (٣) : الاتفاقية العربية رقم (١٥) لعام ١٩٨٣م بشأن تحديد وحماية الأجور.

الملحق رقم (٤) : قانون العمل الأردني رقم (٢١) لسنة ١٩٦٠م.

الملحق رقم (٥) : قانون العمل الأردني رقم (٨) لسنة ١٩٩٦م.

الملحق رقم (٦) : هيكل التكاليف في القطاع الصناعي.

الملحق رقم (٧) : البيانات الخاصة بالتحليل القياسي.

للأجور :

الاتفاقية الدولية رقم (٢٦) لعام ١٩٢٨م بشأن

طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور

المادة الأولى

١. تتعهد كل دولة عضو في منظمة العمل الدولية تصدق على هذه الاتفاقية بأن تقيم أو تعمل على وجود طرائق لتحديد المستويات الدنيا لأجور العمال المشغولين في بعض المهن أو فروع من المهن (وخاصة المهن التي يمارسها العمال في منازلهم) التي لا توجد أي ترتيبات لتنظيم الأجور فيها تنظيمًا فعالاً عن طريق اتفاق جماعي أو غيره، وتكون الأجور فيها منخفضة بصورة غير عادية.
٢. في مفهوم هذه الاتفاقية، يشمل تعبير "المهن" الصناعات التحويلية والتجارة.

المادة الثانية

- لكل دولة عضو تصدق على هذه الاتفاقية الحرية في أن تقرر بعد التشاور مع منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال، إن وجدت، أي من المهن أو فروع المهن، وخاصة المهن التي تمارس منزلياً، التي ستطبق عليها طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور المشار إليها في المادة الأولى.

المادة الثالثة

١. لكل دولة عضو تصدق على هذه الاتفاقية الحرية في أن تقرر طبيعة وشكل وطرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور وأساليب تطبيقها.
٢. على أنه يجب :
 - أ. أن يستشار ممثلو أصحاب العمل وممثلو العمال المعنيين، بما في ذلك ممثلو منظماتهم، إن وجدت، وكذلك أشخاص تؤهلهم مهنتهم أو وظائفهم وترى السلطة المختصة أن من المناسب استشارتهم في هذا الشأن، وذلك قبل تطبيق تلك الطرائق على مهنة أو فرع معين من مهنة.
 - ب. أن يشترك العمال وأصحاب العمل المعنيون في تنفيذ هذه الطرائق، بالشكل وبالقدر اللذين يمكن أن تنص عليهما القوانين أو اللوائح الوطنية، على أن يمثل الطرفان في جميع الأحوال بأعداد متساوية وعلى قدم المساواة.
 - ت. أن تكون المعدلات الدنيا للأجور التي تحدد ملزمة لأصحاب العمل وللعمال المعنيين، بحيث لا يجوز لهم تخفيضها باتفاق فردي، ولا كذلك باتفاق جماعي ما لم يكن هناك ترخيص عام أو خاص من السلطة المختصة.

المادة الرابعة

١. تتخذ كل دولة عضو تصدق على هذه الاتفاقية التدابير اللازمة، عن طريق نظام للرقابة والعقوبات، لضمان تعريف أصحاب العمل والعمال المعنيين بالمعدلات الدنيا السارية للأجور، ولضمان عدم دفع أجور تقل عن هذه المعدلات الدنيا في الحالات التي يجب تطبيق هذه المعدلات عليها.

٢. للعمال الذي تنطبق عليه المعدلات الدنيا للأجور، ويتقاضى أجوراً أقل من هذه المعدلات، الحق في أن يستنرد بالطرق القضائية أو غيرها من الإجراءات القانونية، المبلغ المتبقي من الأجر الذي لم يدفع له، في غضون مهلة تحددها القوانين أو اللوائح الوطنية.

المادة الخامسة

ترسل كل دولة عضو تصدق على هذه الاتفاقية بياناً سنوياً عاماً إلى مكتب العمل الدولي يتضمن قائمة بالمهن أو بفروع المهن التي طبقت عليها طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور، مع توضيح أساليب ونتائج تطبيق هذه الطرائق، وبيان موجز للأعداد التقريبية للعمال الذين طبقت عليهم، والمعدلات الدنيا المحددة للأجور، والتدابير الأخرى التي اتخذتها بشأن المعدلات الدنيا للأجور إن وجدت.

المادة السادسة

ترسل التصديقات الرسمية لهذه الاتفاقية إلى المدير العام لمكتب العمل الدولي لتسجيلها، وفقاً للشروط المقررة في دستور منظمة العمل الدولية.

المادة السابعة

١. لا تلزم أحكام هذه الاتفاقية سوى الدول الأعضاء التي سجلت تصديقها عليها لدى مكتب العمل الدولي.

٢. يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية بعد مضي اثني عشر شهراً من تاريخ تسجيل مدير عام مكتب العمل الدولي تصديق دولتين عضوين في منظمة العمل الدولية.

٣. ويبدأ بعد ذلك نفاذها بالنسبة لأي دولة عضو بعد مضي اثني عشر شهراً من تاريخ تسجيل تصديقها لدى مكتب العمل الدولي.

المادة الثامنة

بمجرد تسجيل وثائق تصديق دولتين عضوين في منظمة العمل الدولية لهذه الاتفاقية لدى مكتب العمل الدولي، يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية بذلك، كما يخطر بها بتسجيل التصديقات التي ترد إليه بعد ذلك من دول أخرى أعضاء في المنظمة.

المادة التاسعة

١. يجوز لكل دولة عضو في منظمة العمل الدولية صدقت على هذه الاتفاقية أن تنقضها بعد مضي عشر سنوات من تاريخ بدء نفاذها، وذلك بوثيقة ترسل إلى المدير العام لمكتب العمل الدولي لتسجيلها. ولا يكون هذا النقص نافذاً إلا بعد مضي سنة من تاريخ تسجيله لدى مكتب العمل الدولي.
٢. كل دولة عضو صدقت على هذه الاتفاقية ولم تستعمل حقها في النقص المنصوص عليه في هذه المادة أثناء السنة التالية لانقضاء فترة العشر سنوات المذكورة في الفقرة السابقة، تظل ملتزمة بها لمدة خمس سنوات أخرى، وبعدئذ يجوز لها أن تنقض هذه الاتفاقية لدى انقضاء كل فترة من خمس سنوات وفقاً للشروط المنصوص عليها في هذه المادة.

المادة العاشرة

يقدم مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى المؤتمر العام، كلما رأى ضرورة لذلك تقريراً عن تطبيق هذه الاتفاقية، وينظر فيما إذا كان هناك ما يدعو إلى إدراج مسألة مراجعتها كلياً أو جزئياً في جدول أعمال المؤتمر.

<http://www1.umn.edu/humanrts/Arabic/ilo.htm1>
<http://www1.umn.edu/humanrts/Arab/ilo/ilo-c026.pdf>

المصدر:

الاتفاقية الدولية رقم (١٣١) لعام ١٩٧٠م بشأن تحديد الحد

الأدنى للأجور مع إشارة خاصة إلى البلدان النامية

وإذ يرى أن اتفاقية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور ١٩٢٨م واتفاقية المساواة في الأجور ١٩٥١م اللتين حظيتا بتصديق واسع، واتفاقية طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور (الزراعة) ١٩٥١م، قد لعبت دوراً كبيراً في حماية المجموعات المتضررة من العاملين بالأجر. وإذ يعتبر أن الوقت قد حان لاعتماد صك آخر يكمل هذه الاتفاقيات، ويوفر حماية للعاملين بالأجر من الأجور شديدة الانخفاض، وبإعراى بوجه خاص، وإن يكن عام التطبيق، احتياجات البلدان النامية: وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات فيما يتعلق بطرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور وما يرتبط بها من مشاكل مع إشارة خاصة إلى البلدان النامية، وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترحات شكل اتفاقية دولية.

المادة الأولى :

١. تتعهد كل دولة عضو في منظمة العمل الدولية تصدق على هذه الاتفاقية بوضع نظام للمستويات الدنيا للأجور يغطي جميع العاملين بأجر الذين تقتضي شروط استخدامهم هذه التغطية.
٢. تحدد السلطة المختصة في كل بلد، بالاتفاق أو التشاور الكامل مع المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال المعنيين، إن وجدت، المجموعات المغطاة من العاملين بالأجر.
٣. تعدد كل دولة عضو صدقت على هذه الاتفاقية في أول تقرير تقدمه عن تطبيقها بمقتضى المادة ٢٢ من دستور منظمة العمل الدولية أي مجموعات من العاملين بالأجر لم تغطيهم هذه المادة، مع ذكر أسباب عدم تغطيتهم، وتبين في التقارير اللاحقة موقف قانونها وممارستها بالنسبة لهذه المجموعات غير المغطاة، ومدى ما وصلت إليه أو تزمع الوصول إليه من تنفيذ للاتفاقية على هذه المجموعات.

المادة الثانية

١. يكون للأجور قوة القانون ولا يجوز تخفيضها، وبترتب على عدم تطبيقها تعرض الشخص أو الأشخاص المعنيين للعقوبات الجنائية أو غير الجنائية المناسبة.
٢. ومع مراعاة أحكام الفقرة ١ من هذه المادة تحترم تماماً حرية المفاوضة الجماعية.

المادة الثالثة

تشمل العناصر التي تؤخذ في الاعتبار لتحديد المستويات الدنيا للأجور، بقدر الإمكان وبما يتفق مع الممارسات والظروف الوطنية.

١. احتياجات العمال وعائلاتهم مع مراعاة المستوى العام للأجور في البلد وتكاليف المعيشة واعانات الضمان الاجتماعي ومستويات المعيشة النسبية للمجموعات الاجتماعية الأخرى.

٢. العوامل الاقتصادية ومنها متطلبات التنمية الاقتصادية ومستويات الإنتاجية والرغبة في بلوغ مستوى مرتفع من العمالة والحفاظ عليها.

المادة الرابعة

١. نلتزم كل دولة عضو تصدق على هذه الاتفاقية بإقامة و/ أو الإبقاء على جهاز يتلاءم مع الظروف والمتطلبات الوطنية يمكن من خلاله تحديد الأجور الدنيا لمجموعات العاملين بالأجر المغطاة بمقتضى المادة ١ السابقة وتعديلها من وقت لآخر.

٢. توضع أحكام بشأن التشاور الكامل مع المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال المعنيين، أو مع ممثلي أصحاب العمل والعمال المعنيين عند عدم وجود مثل هذه المنظمات، عند إقامة مثل هذا الجهاز وتسييره وتعديله.

٣. وتوضع أحكام تتناسب مع طبيعة جهاز تحديد الحد الأدنى للأجور، تتعلق بالمشاركة المباشرة في تسيير هذا الجهاز من جانب:

أ. ممثلي منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال المعنية، أو ممثلي أصحاب العمل والعمال المعنيين عند عدم وجود هذه المنظمات، على أساس المساواة.

ب. أشخاص معترف بقدرتهم على تمثيل الصالح العام للبلد، ويتم تعيينهم بعد التشاور الكامل مع ممثلي منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال المعنية، أو ممثلي العمل والعمال المعنيين عند عدم وجود مثل هذه المنظمات وعندما تتفق هذه المشاورات مع القوانين والممارسات الوطنية.

المادة الخامسة

تتخذ التدابير الملائمة، مثل قيام نظام تفتيش كافٍ تعززه التدابير اللازمة الأخرى، لضمان التطبيق الفعال لكل الأحكام المتعلقة بالأجور الدنيا.

المادة السادسة

لا تعتبر هذه الاتفاقية مراجعة لأي اتفاقية قائمة.

المادة السابعة

ترسل التصديقات الرسمية لهذه الاتفاقية إلى المدير العام لمكتب العمل الدولي لتسجيلها.

المادة الثامنة

١. لا تلزم هذه الاتفاقية سوى الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية التي سجل المدير العام لمكتب العمل الدولي تصديقاتها.
٢. ويبدأ نفاذها بعد مضي اثني عشر شهراً على تاريخ تسجيل تصديقي دولتين عضوين لدى المدير العام.
٣. ويبدأ بعدئذ نفاذها بالنسبة لأي دولة عضو بعد مضي اثني عشر شهراً على تاريخ تسجيل تصديقتها.

المادة التاسعة

١. يجوز لأي دولة عضو صدقت على هذه الاتفاقية أن تنقضها بعد انقضاء عشر سنوات على بدء نفاذها، بوثيقة ترسلها إلى المدير العام لمكتب العمل الدولي لتسجيلها، ولا يكون هذا النقص نافذاً إلا بعد انقضاء سنة على تاريخ تسجيله.
٢. كل دولة عضو صدقت على هذه الاتفاقية ولم تستعمل حقها في النقص المنصوص عليه في هذه المادة خلال السنة التالية لانقضاء فترة العشر سنوات المذكورة في الفقرة السابقة، تكون ملتزمة بها لفترة عشر سنوات أخرى، وبعدئذ يجوز لها أن تنقض هذه الاتفاقية بعد انقضاء كل فترة من عشر سنوات بمقتضى الشروط المنصوص عليها في هذه المادة.

المادة العاشرة

١. يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية كافة التصديقات والنقوض التي أبلغته بها الدول الأعضاء في المنظمة.
٢. يسترعي المدير العام انتباه الدول الأعضاء في المنظمة، عند إخطارها بتسجيل التصديق الثاني الذي أبلغ به، إلى التاريخ الذي يبدأ فيه نفاذ هذه الاتفاقية.

المادة الحادية عشر

- يقوم المدير العام لمكتب العمل الدولي بإبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة بالتفاصيل الكاملة لكل التصديقات ووثائق النقص التي سجلها طبقاً لأحكام المواد السابقة، كما يقوم الأمين العام بتسجيلها وفقاً لأحكام المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة.

المصدر:
<http://www1.umn.edu/humanrts/Arabic/ilo.htm1>
<http://www1.umn.edu/humanrts/arab/ilo/ilo-c131.pdf>

الملحق رقم (٣) : الاتفاقية العربية رقم (١٥) لعام ١٩٨٣م بشأن تحديد وحماية الأجور :

الاتفاقية العربية رقم (١٥) لعام ١٩٨٣م

بشأن تحديد وحماية الأجور

الباب الثالث (الحد الأدنى للأجر) :

المادة السادسة عشر :

يقصد بالحد الأدنى العام للأجور : المستوى المقدر للأجر ليكون كافيا لإشباع الحاجات الضرورية للعامل وأسرته كالملبس والتغذية والسكن للعيش بمستوى إنساني لائق.

المادة السابعة عشر :

يجوز أن تأخذ الدول الأعضاء بنظام الحد الأدنى للأجور بحيث لا يجوز أن يقل أجر العامل عنه، ويشمل في تطبيقه جميع الفئات العمالية.

المادة الثامنة عشر :

تشكل كل الدول الأعضاء لجنة أو لجان يمثل فيها الحكومة وأصحاب الأعمال والعمال تكون مهمتها تحديد الحد الأدنى للأجور، وتنظم التشريعات الوطنية الإدارية والجهة المختصة المخولة التي يصدر عنها قرار تحديد الأجور المتخذ من قبل اللجنة أو اللجان المذكورة.

المادة التاسعة عشر :

تراعي لجنة أو لجان الحد الأدنى للأجور عند تحديدها للأجور حركة الأسعار وكيفية التوازن بينهما ومعرفة مستوى تكاليف المعيشة ولها أن تستعين في ذلك بأجهزة متخصصة فرعية أو قطاعية تزودها بالمعلومات اللازمة.

المادة العشرون :

تراجع اللجنة الحد الأدنى للأجور دوريا لفترات لا تزيد عن سنة وذلك لتواكب الأجور الحقيقية مستوى تكاليف المعيشة.

المصدر : منظمة العمل العربية، مؤتمر العمل العربي، الدورة الحادية عشرة، مكتب العمل العربي، ١٩٨٣م.

الملحق رقم (٤) : قانون العمل الأردني رقم (٢١) لسنة ١٩٦٠م :

قانون العمل الأردني رقم (٢١) لسنة ١٩٦٠م

المادة (١٥) الفقرة (٨):

لا يجوز أن يقل أجر العامل في عقد العمل عن الحد الأدنى من الأجر الذي ينطبق على حالته.

المادة (٢٤) الفقرة (٦):

إذا صدر إعلان يتعلق بالحد الأدنى للأجور لأية حرفة أو قسم منها أو منطقة فإنه يترتب على صاحب العمل أن يدفع لكل عامل أجوراً لا تقل عن الحد الأدنى للأجور المعينة في ذلك الإعلان، دون إجراء أي خصم خلاف ما يجيزه هذا القانون، ويعاقب عن كل مخالفة لحكم هذه الفقرة من هذه المادة بغرامة لا تتجاوز العشرة دنانير من كل حالة.

المادة (٢٤) الفقرة (٣٨) :

١. يجوز لمجلس الوزراء بناءً على اقتراح من وزير الشؤون الإجتماعية والعمل أن يعين الحد الأدنى للأجور التي تدفع للعمال في أية منطقة معينة إما تعييناً عاماً أو لأية حرفة أو قسم من حرفة.
٢. يجب أن يعين بالنقد الحد الأدنى للأجور التي تقرر بالوقت أو بالقطعة ويجوز دفع قسم من الأجور نقداً والباقي عيناً على أن تقدم السلع الضرورية بأسعار متفق عليها.
٣. يعين وزير الشؤون الإجتماعية والعمل من أجل تقرير الحد الأدنى للأجور للجان المؤقتة التي يراها ضرورية للتحقيق في احوال الاستخدام السائدة في أية حرفة معينة أو قسم منها أو في أية منطقة ولإبلاغه الحد الأدنى للأجر الجديد أو المنقح الذي يعتبر ملائماً لتلك الحرفة أو لذلك القسم منها أو للمنطقة المعينة.
٤. يعين وزير الشؤون الإجتماعية والعمل من أجل تنسيق جهود اللجان المؤقتة المشار إليها في الفقرة السابقة وتقديم المشورة بوجه عام فيما يتعلق بتعيين الحد الأدنى للأجور وتنقيحها (مجلساً استشارياً) يتألف من ستة أشخاص اثنين عن الحكومة واثنين عن أصحاب الأعمال واثنين عن العمال ويكون تعيين الأربعة الآخرين بالتشاور مع منظمات أصحاب الأعمال والعمال وذوي الشأن.
٥. ينشر في الجريدة الرسمية إعلان بجميع فئات الحد الأدنى للأجور التي قررت أو نقحت بموجب هذا القانون ويعمل به بعد مرور سنة أسابيع من تاريخ نشره ما لم ينص فيه خلاف ذلك.

لمصدر: هاشم، هشام رفعت، شيرح قانون العمل الأردني، مكتبة المحتسب، عمان، الأردن، ١٩٧٣م.

قانون العمل الأردني رقم (٨) لسنة ١٩٩٦م

المادة (٥٢) الحد الأدنى للأجور :

أ. يشكل مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير لجنة تتألف من عدد متساو من ممثلين عن الوزارة والعمال وأصحاب العمل ويعين المجلس رئيسا لها من بين أعضائها تتولى تحديد الحد الأدنى للأجور مقدرًا بالنقد الأردني وذلك بصفة عامة أو بالنسبة لمنطقة معينة أو مهنة معينة وتكون مدة العضوية فيها سنتين قابلة للتجديد.

ب. تعقد اللجنة اجتماعاتها كلما دعت الحاجة إلى ذلك بدعوة من رئيسها وتقدم قراراتها إلى الوزير إذا لم تكن بالإجماع ليتولى رفعها إلى مجلس الوزراء ليتخذ القرار بشأنها على أن تأخذ بعين الاعتبار في تقديرها للأجر تكاليف المعيشة التي تضعها الجهات المختصة وتنتشر القرارات النهائية التي تصدر بمقتضى هذه المادة في الجريدة الرسمية بما في ذلك تاريخ بدء العمل بها.

المادة (٥٣) حماية الحد الأدنى للأجور :

أ. يشمل الحد الأدنى للأجر، الأجر الأساسي مضافا إليه الاستحقاقات الأخرى أيا كان نوعها إذا نص القانون أو عقد العمل أو النظام الداخلي أو استقر التعامل على دفعها باستثناء الأجور المقررة عن العمل الإضافي، مع عدم الإخلال بالاتفاق على الزيادة في الحد الأدنى للأجور لما فيه من فائدة للعمال ويعاقب صاحب العمل أو من ينوب عنه بغرامة لا تقل عن خمسة وعشرين دينار و لا تزيد على مئة دينار عن كل حالة يدفع فيها إلى العامل اجرا يقل عن الحد الأدنى للأجور المقرر للأجور وذلك بالإضافة إلى الحكم للعامل بفرق الأجر وتضاعف العقوبة كلما تكررت المخالفة.

الملحق رقم (٦) : هيكل التكاليف في القطاع الصناعي :

الرمز	النشاط الاقتصادي	السنة	متوسط أجور العاملين	تحويلات العاملين/ إجمالي التكاليف %	مستلزمات الإنتاج السلعية/ إجمالي التكاليف %	صافي الضرائب غير المباشرة/ إجمالي التكاليف %	الإهلاك/ إجمالي التكاليف %
١١	استخراج النفط الخام والغاز الطبيعي ، وأنشطة الخدمات المتصلة بها ، باستثناء خدمات المسح .	١٩٩٤	-	-	-	-	-
		١٩٩٥	-	-	-	-	
		١٩٩٦	-	-	-	-	
		١٩٩٧	١٣٦٧,١٢	٢١,٠٠	١٩,٠٠	٢,٠٠	
		١٩٩٨	١٤٧٣,٢٩	٢٦,٠٠	١٢,٠٠	-	
		١٩٩٩	٦٣١,١١	٦,٠٠	٢,٠٠	-	
		٢٠٠٠	٦٩٧,٠٧	٨,٠٠	٣,٠٠	-	
		٢٠٠١	٦٠٧,٣١	٢٣,٠٠	٣,٠٠	١,٠٠	
١٤	الصناعات الاستخراجية	١٩٩٤	٤٣٦,٦١	١٤,٠٠	١٤,٠٠	٨,٠٠	٨,٠٠
		١٩٩٥	٥١٦,٤٨	١٦,٠٠	١٤,٠٠	٩,٠٠	١٠,٠٠
		١٩٩٦	٥٤١,٤٢	١٥,٠٠	١٤,٠٠	١٠,٠٠	٨,٠٠
		١٩٩٧	٥١٥,٣١	١٤,٠٠	١٤,٠٠	٨,٠٠	٩,٠٠
		١٩٩٨	٦١٨,٤٣	١٤,٠٠	١٨,٠٠	٨,٠٠	٩,٠٠
		١٩٩٩	٨٥٠,٩١	١٧,٠٠	١٩,٠٠	٧,٠٠	٩,٠٠
		٢٠٠٠	٦٥٦,٤٦	١٧,٠٠	٢٠,٠٠	٨,٠٠	١١,٠٠
		٢٠٠١	٦٦٤,٥٣	١٦,٠٠	١٩,٠٠	٤,٠٠	١١,٠٠
١٥	صنع المنتجات الغذائية والمشروبات	١٩٩٤	١٤٠,٦٧	٤,٠٠	٤١,٠٠	٤,٠٠	٣,٠٠
		١٩٩٥	١٥٢,٩٧	٣,٠٠	٤٢,٠٠	٣,٠٠	٣,٠٠
		١٩٩٦	١٥٩,٩٢	٤,٠٠	٤٢,٠٠	٤,٠٠	٢,٠٠
		١٩٩٧	١٦٨,٥٥	٤,٠٠	٤٣,٠٠	٣,٠٠	٣,٠٠
		١٩٩٨	٢٠٣,٧١	٥,٠٠	٤١,٠٠	٤,٠٠	٣,٠٠
		١٩٩٩	١٨١,٤٠	٥,٠٠	٤٠,٠٠	٤,٠٠	٤,٠٠
		٢٠٠٠	٢٠٢,٩٥	٥,٠٠	٤٠,٠٠	٤,٠٠	٣,٠٠
		٢٠٠١	١٩٦,٩٩	٦,٠٠	٣٩,٠٠	٣,٠٠	٣,٠٠
١٦	صنع منتجات التبغ	١٩٩٤	٣٢٥,٢٠	٤,٠٠	١٥,٠٠	٦١,٠٠	-
		١٩٩٥	٣١٤,٨١	٣,٠٠	١٥,٠٠	٦٢,٠٠	١,٠٠
		١٩٩٦	٢٦٦,٣٠	٣,٠٠	١٦,٠٠	٦١,٠٠	١,٠٠
		١٩٩٧	٢١١,٨٣	٢,٠٠	١٩,٠٠	٥٣,٠٠	٢,٠٠
		١٩٩٨	٣٩٢,٥٦	٣,٠٠	٢٢,٠٠	٤٩,٠٠	١,٠٠
		١٩٩٩	٣٧٢,٦١	٢,٠٠	٢٢,٠٠	٤٣,٠٠	١,٠٠
		٢٠٠٠	٤٤١,٥٨	٢,٠٠	٢٤,٠٠	٤٤,٠٠	٢,٠٠
		٢٠٠١	٤٢٢,٣٠	٢,٠٠	٢٤,٠٠	٤٠,٠٠	٢,٠٠
١٧	صنع المنسوجات	١٩٩٤	٢٢٩,٦٥	٧,٠٠	٣٨,٠٠	٢,٠٠	٥,٠٠
		١٩٩٥	٢٥٥,١٨	٨,٠٠	٣٩,٠٠	١,٠٠	٤,٠٠
		١٩٩٦	٣١٣,٠٨	٧,٠٠	٣٩,٠٠	٢,٠٠	٤,٠٠
		١٩٩٧	٢٥٥,٥١	٧,٠٠	٣٩,٠٠	٣,٠٠	٥,٠٠
		١٩٩٨	٢٧٩,٣٦	٧,٠٠	٣٩,٠٠	٢,٠٠	٦,٠٠
		١٩٩٩	٢٦٨,٥١	٨,٠٠	٣٧,٠٠	٤,٠٠	١,٠٠
		٢٠٠٠	٢٤٤,٧١	٨,٠٠	٣٦,٠٠	٣,٠٠	٥,٠٠
		٢٠٠١	٢٧٨,١١	٨,٠٠	٣٥,٠٠	٣,٠٠	٥,٠٠
١٨	صنع الملابس ، نهئية وصباغة الفراء	١٩٩٤	٩٨,٦٨	١١,٠٠	٣٦,٠٠	-	٤,٠٠
		١٩٩٥	١١٤,٣٠	١٤,٠٠	٣٦,٠٠	١,٠٠	٢,٠٠

٢,٠٠	٢,٠٠	٢١,٠٠	١١,٠٠	١٠٥,٢٤	١٩٩٦		
٢,٠٠	٢,٠٠	٢٥,٠٠	١٢,٠٠	١١٦,٠٥	١٩٩٧		
٢,٠٠	٢,٠٠	٢٢,٠٠	١٥,٠٠	١٢١,٢١	١٩٩٨		
٦,٠٠	-	٢٩,٠٠	١٧,٠٠	١٤٦,٢١	١٩٩٩		
٦,٠٠	١,٠٠	٢٥,٠٠	٢٨,٠٠	١١٨,٨٠	٢٠٠٠		
٦,٠٠	١,٠٠	٢٩,٠٠	٢٢,٠٠	١٢٤,٣١	٢٠٠١		
٤,٠٠	١,٠٠	٢٤,٠٠	١٨,٠٠	١٣٥,٤٨	٢٠٠٢		
٢,٠٠	١,٠٠	٢٥,٠٠	١٥,٠٠	١٤٦,٥٦	٢٠٠٣		
٢,٠٠	-	٤٢,٠٠	٧,٠٠	١٥٦,٤٠	١٩٩٤	١٩ ديباغة وتهينة الجلود، صنع حقائب الأمتعة وحقائب اليد والسروج والأحذية	
٢,٠٠	-	٤٢,٠٠	٦,٠٠	١٧٠,٥١	١٩٩٥		
٢,٠٠	١,٠٠	٤١,٠٠	٧,٠٠	١٥٢,٦٤	١٩٩٦		
٢,٠٠	٢,٠٠	٤٠,٠٠	٨,٠٠	١٦٤,٧٤	١٩٩٧		
٢,٠٠	٢,٠٠	٢٨,٠٠	١٠,٠٠	١٧٢,٦٩	١٩٩٨		
٧,٠٠	١,٠٠	٢٦,٠٠	٩,٠٠	١٢٨,٨٣	١٩٩٩		
٢,٠٠	١,٠٠	٢١,٠٠	٨,٠٠	١٩٩,٠٦	٢٠٠٠		
٤,٠٠	٢,٠٠	٢٩,٠٠	٩,٠٠	١٥٨,١٢	٢٠٠١		
٢,٠٠	٢,٠٠	٢١,٠٠	١٠,٠٠	١٤٢,١٥	٢٠٠٢		
١,٠٠	٢,٠٠	٢٣,٠٠	١٠,٠٠	١٨٠,٩٠	٢٠٠٣		
٢,٠٠	١,٠٠	٢٨,٠٠	٩,٠٠	١١٢,٤٠	١٩٩٤	٢٠ صنع الخشب والمنتجات الخشبية والفلين باستثناء الأثاث، صنع الأصناف المنتجة من القش ومواد الضفر.	
٢,٠٠	٢,٠٠	٢٩,٠٠	٨,٠٠	١١٥,٢٥	١٩٩٥		
٢,٠٠	-	٤٠,٠٠	٨,٠٠	١٠٨,٥٨	١٩٩٦		
٤,٠٠	١,٠٠	٢٥,٠٠	١٢,٠٠	١٣٩,٨٣	١٩٩٧		
٢,٠٠	١,٠٠	٢٨,٠٠	٩,٠٠	١١٤,٩٦	١٩٩٨		
٢,٠٠	١,٠٠	٤٠,٠٠	٨,٠٠	٩٧,٨٧	١٩٩٩		
٢,٠٠	١,٠٠	٤٠,٠٠	٩,٠٠	١٣٥,٢٦	٢٠٠٠		
٢,٠٠	٢,٠٠	٢٨,٠٠	١٠,٠٠	١٢٤,٢٩	٢٠٠١		
٢,٠٠	٢,٠٠	٢٦,٠٠	٩,٠٠	١٢٢,٤٠	٢٠٠٢		
٢,٠٠	١,٠٠	٤٠,٠٠	٧,٠٠	١٢٧,٨٠	٢٠٠٣		
٢,٠٠	١,٠٠	٤٢,٠٠	٦,٠٠	١٩١,٢٠	١٩٩٤	٢١ صنع الورق ومنتجات الورق	
٢,٠٠	١,٠٠	٤٣,٠٠	٥,٠٠	٢١٧,٢١	١٩٩٥		
٢,٠٠	٢,٠٠	٤٢,٠٠	٥,٠٠	٢١٢,٢٣	١٩٩٦		
٢,٠٠	٢,٠٠	٤١,٠٠	٦,٠٠	٢٣٩,٨٣	١٩٩٧		
٤,٠٠	١,٠٠	٤٢,٠٠	٦,٠٠	٢٢٨,٢٨	١٩٩٨		
٢,٠٠	٢,٠٠	٤٠,٠٠	٦,٠٠	٢١٩,٨١	١٩٩٩		
٥,٠٠	٢,٠٠	٢٦,٠٠	٥,٠٠	٢٦٤,٨٨	٢٠٠٠		
٤,٠٠	٤,٠٠	٢٦,٠٠	٥,٠٠	٢٦٣,٧٢	٢٠٠١		
٤,٠٠	٤,٠٠	٢٥,٠٠	٥,٠٠	٢٦٧,٠٤	٢٠٠٢		
٤,٠٠	٤,٠٠	٢٤,٠٠	٥,٠٠	٢٦٣,٦٣	٢٠٠٣		
٤,٠٠	-	٢٦,٠٠	١٣,٠٠	٢١١,٨٩	١٩٩٤	٢٢ الطباعة والنشر واستساخ وسائط الاعلام المسجلة	
٧,٠٠	١,٠٠	٢٥,٠٠	١٣,٠٠	٢٥٤,٢٠	١٩٩٥		
٦,٠٠	١,٠٠	٢٦,٠٠	١٢,٠٠	٢٥٢,٩٩	١٩٩٦		
٦,٠٠	٢,٠٠	٢٤,٠٠	١٣,٠٠	٢٨٩,٥٢	١٩٩٧		
٦,٠٠	٢,٠٠	٢٤,٠٠	١٤,٠٠	٢٩٨,٢٩	١٩٩٨		
٦,٠٠	٢,٠٠	٢١,٠٠	١٤,٠٠	٣٠٦,٠٠	١٩٩٩		
٥,٠٠	٢,٠٠	٢٢,٠٠	١٣,٠٠	٣٢٥,٧٥	٢٠٠٠		
٥,٠٠	٤,٠٠	٢٩,٠٠	١٢,٠٠	٣٢٤,٨٣	٢٠٠١		
٥,٠٠	٤,٠٠	٢٦,٠٠	١٤,٠٠	٣٤٨,٨٤	٢٠٠٢		
٤,٠٠	٥,٠٠	٢٨,٠٠	١٣,٠٠	٣٢٧,٨٢	٢٠٠٣		
١,٠٠	-	٤٧,٠٠	٢,٠٠	٤٢٨,٨٨	١٩٩٤	٢٣ صنع فحم الكوك والمنتجات النفطية المكررة والوقود النووي	
١,٠٠	-	٤٧,٠٠	٢,٠٠	٤٤٦,٥٠	١٩٩٥		
١,٠٠	-	٤٧,٠٠	٢,٠٠	٥٥٥,٨٨	١٩٩٦		
١,٠٠	١,٠٠	٤٧,٠٠	٢,٠٠	٥١٢,٦٧	١٩٩٧		
١,٠٠	١,٠٠	٤٦,٠٠	٢,٠٠	٥٧٢,١٧	١٩٩٨		
١,٠٠	-	٤٦,٠٠	٢,٠٠	٥٤٢,٦٩	١٩٩٩		
١,٠٠	-	٤٧,٠٠	٢,٠٠	٥٤٢,٨١	٢٠٠٠		
١,٠٠	-	٤٨,٠٠	٢,٠٠	٥٥٤,٤٤	٢٠٠١		
١,٠٠	-	٤٨,٠٠	٢,٠٠	٥٥٩,٤٩	٢٠٠٢		
١,٠٠	-	٤٧,٠٠	٢,٠٠	٥٧٨,٢٨	٢٠٠٣		
٢,٠٠	١,٠٠	٤٥,٠٠	٤,٠٠	٣١٥,١٤	١٩٩٤	٢٤ صنع المواد والمنتجات الكيماوية	
٢,٠٠	١,٠٠	٤٥,٠٠	٢,٠٠	٣٢٥,١٦	١٩٩٥		

٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢٢٢,٦٢	١٩٩٦		
٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢٤٠,٧٩	١٩٩٧		
٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢٦٧,٦٨	١٩٩٨		
٤,٠٠٠	١,٠٠٠	٣٩,٠٠٠	٥,٠٠٠	٤٣٣,٩٥	١٩٩٩		
٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٣٩,٠٠٠	٥,٠٠٠	٤٠١,١٥	٢٠٠٠		
٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٣٧,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢٩١,٣٩	٢٠٠١		
٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٣٨,٠٠٠	٥,٠٠٠	٤٢٣,٣٢	٢٠٠٢		
٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٣٨,٠٠٠	٥,٠٠٠	٤٢٦,٢٣	٢٠٠٣		
٥,٠٠٠	١,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٧,٠٠٠	١٦١,٧٠	١٩٩٤	صنع منتجات المطاط واللدائن	٢٥
٤,٠٠٠	٢,٠٠٠	٤١,٠٠٠	٥,٠٠٠	١٦٩,٨٥	١٩٩٥		
٥,٠٠٠	٢,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٦,٠٠٠	١٥٨,٨١	١٩٩٦		
٥,٠٠٠	٣,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٦,٠٠٠	١٦٨,٧٦	١٩٩٧		
٦,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٨,٠٠٠	٧,٠٠٠	١٨٠,٠٢	١٩٩٨		
٤,٠٠٠	٢,٠٠٠	٤١,٠٠٠	٦,٠٠٠	١٥٢,٦٣	١٩٩٩		
٥,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣٧,٠٠٠	٦,٠٠٠	١٩٦,٧١	٢٠٠٠		
٤,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣٧,٠٠٠	٧,٠٠٠	١٩٦,٢٧	٢٠٠١		
٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣٥,٠٠٠	٦,٠٠٠	٢٠٢,٨٠	٢٠٠٢		
٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣٦,٠٠٠	٦,٠٠٠	٢٠٢,٨٦	٢٠٠٣		
٦,٠٠٠	٩,٠٠٠	٣٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٧٣,٩٨	١٩٩٤	صنع منتجات المعادن اللافلزية الأخرى	٢٦
٥,٠٠٠	٩,٠٠٠	٣٤,٠٠٠	٩,٠٠٠	١٩٩,١٢	١٩٩٥		
٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	٣٤,٠٠٠	٩,٠٠٠	٢٠٢,٠٩	١٩٩٦		
٧,٠٠٠	٨,٠٠٠	٣٤,٠٠٠	٩,٠٠٠	٢١٢,٤٧	١٩٩٧		
٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	٣٤,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٤٠,١٩	١٩٩٨		
٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	٣٣,٠٠٠	٩,٠٠٠	٢٤٧,٧٩	١٩٩٩		
٥,٠٠٠	٨,٠٠٠	٣٣,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٥٦,٩٢	٢٠٠٠		
٥,٠٠٠	٨,٠٠٠	٣٣,٠٠٠	٨,٠٠٠	٢٢١,٣٩	٢٠٠١		
٤,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٣٧,٠٠٠	٧,٠٠٠	٢٢٢,٥١	٢٠٠٢		
٣,٠٠٠	٩,٠٠٠	٣٣,٠٠٠	٧,٠٠٠	٢٤٣,٠٠	٢٠٠٣		
٢,٠٠٠	٦,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢٦١,٨٦	١٩٩٤	صنع المعادن الأساسية	٢٧
٢,٠٠٠	٦,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٢٧٨,٢٣	١٩٩٥		
١,٠٠٠	٦,٠٠٠	٤٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣١١,١٤	١٩٩٦		
٢,٠٠٠	٧,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣١٨,٧٣	١٩٩٧		
٣,٠٠٠	٦,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢٦٨,٦٢	١٩٩٨		
٤,٠٠٠	٦,٠٠٠	٣٧,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢٧٩,٠٧	١٩٩٩		
٣,٠٠٠	٩,٠٠٠	٣٤,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢٦٢,٣١	٢٠٠٠		
٣,٠٠٠	٧,٠٠٠	٣٩,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢٧٥,٠٣	٢٠٠١		
٣,٠٠٠	٧,٠٠٠	٣٧,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣٢٥,٢٢	٢٠٠٢		
٢,٠٠٠	٧,٠٠٠	٣٨,٠٠٠	٤,٠٠٠	٣٢٠,٥٥	٢٠٠٣		
٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٢١,٠٥	١٩٩٤	صنع منتجات المعادن المشكلة باستثناء الماكينات والمعدات	٢٨
٤,٠٠٠	١,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٣٩,٩٤	١٩٩٥		
٤,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣٩,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٣٦,٦٠	١٩٩٦		
٤,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣٨,٠٠٠	٩,٠٠٠	١٤٣,٧٦	١٩٩٧		
٤,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣٨,٠٠٠	٩,٠٠٠	١٤٠,٨٨	١٩٩٨		
٥,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣٦,٠٠٠	٩,٠٠٠	١٤٤,٢٤	١٩٩٩		
٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٧,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٦٥,١٨	٢٠٠٠		
٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٦٧,٨٤	٢٠٠١		
٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٦٦,٦٣	٢٠٠٢		
٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٩,٠٠٠	٧,٠٠٠	١٦٤,١٨	٢٠٠٣		
٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٧,٠٠٠	١٦٨,٩١	١٩٩٤	صنع الآلات والمعدات غير المصنفة في مكان آخر .	٢٩
٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٧,٠٠٠	١٩٢,٤٩	١٩٩٥		
٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣٩,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٨٠,٠٤	١٩٩٦		
٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٠٦,١٨	١٩٩٧		
٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٥,٠٠٠	١١,٠٠٠	٢٦١,٢٠	١٩٩٨		
٤,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٤,٠٠٠	١١,٠٠٠	٢١١,٣٠	١٩٩٩		
٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٤,٠٠٠	٩,٠٠٠	٢٢٦,٢١	٢٠٠٠		
٣,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٥,٠٠٠	٩,٠٠٠	٢٤٦,٢٥	٢٠٠١		
٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٣,٠٠٠	٨,٠٠٠	٢٤٥,٠٣	٢٠٠٢		
٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	٣٤,٠٠٠	٨,٠٠٠	٢٤٦,٥٣	٢٠٠٣		
٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٤١,٠٠٠	٥,٠٠٠	١٩٢,٥٢	١٩٩٤	صنع الآلات والأجهزة الكهربائية غير المصنفة في موضع آخر	٣١
٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٤٣,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢٣٧,٣٢	١٩٩٥		

٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٤١,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢٥٩,٤٧	١٩٩٦		
٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٤١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٠٣,٧٣	١٩٩٧		
٤,٠٠٠	٢,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٥,٠٠٠	٢٦٩,٠٤	١٩٩٨		
٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٣,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣٩٣,٨٤	١٩٩٩		
٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢٨٥,٢٥	٢٠٠٠		
٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢٩٠,٣٩	٢٠٠١		
٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٤١,٠٠٠	٤,٠٠٠	٢٧٢,١٣	٢٠٠٢		
٢,٠٠٠	٤,٠٠٠	٤٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٥١,٩٤	٢٠٠٣		
٩,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٩,٠٠٠	١١,٠٠٠	٩٧,٩٩	١٩٩٤	٣٣ صنع الأجهزة الطبية والأدوات القياس العالية الدقة والأدوات البصرية والساعات بأنواعها .	
٧,٠٠٠	-	٢٦,٠٠٠	١٤,٠٠٠	١٣٩,٦٨	١٩٩٥		
٥,٠٠٠	١,٠٠٠	٣٢,٠٠٠	١٤,٠٠٠	١٨٩,٦٥	١٩٩٦		
٨,٠٠٠	١,٠٠٠	٣١,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٧٠,٨٢	١٩٩٧		
٦,٠٠٠	١,٠٠٠	٣٢,٠٠٠	١٣,٠٠٠	٢٢٧,٦٩	١٩٩٨		
٦,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣٢,٠٠٠	١٤,٠٠٠	١٨١,٧٤	١٩٩٩		
٦,٠٠٠	١,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	١٣,٠٠٠	١٢٨,٤٠	٢٠٠٠		
٧,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٧,٠٠٠	١٣,٠٠٠	١٨٠,٩٠	٢٠٠١		
٥,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٦,٠٠٠	١١,٠٠٠	٢١١,١٤	٢٠٠٢		
٥,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٢٥,٦٢	٢٠٠٣		
١,٠٠٠	-	٤٤,٠٠٠	٤,٠٠٠	١٨٧,٦٢	١٩٩٤	٣٤ صنع المركبات ذات المحركات والمركبات المقطورة ونصف المقطورة	
٢,٠٠٠	-	٤٤,٠٠٠	٥,٠٠٠	١٨١,٦٩	١٩٩٥		
٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٤١,٠٠٠	٨,٠٠٠	١٩٣,٢١	١٩٩٦		
٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٨,٠٠٠	٢٠٩,٤٢	١٩٩٧		
٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٤١,٠٠٠	٨,٠٠٠	٢٢١,٩٣	١٩٩٨		
٢,٠٠٠	٥,٠٠٠	٣٦,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٣٤,٤٧	١٩٩٩		
٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٣٤,٠٠٠	٧,٠٠٠	٢٤٠,١٠	٢٠٠٠		
١,٠٠٠	١,٠٠٠	٤٣,٠٠٠	٦,٠٠٠	٢٣١,٧٤	٢٠٠١		
١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣٩,٠٠٠	٨,٠٠٠	٢٢٧,١١	٢٠٠٢		
٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣٩,٠٠٠	٨,٠٠٠	٢٤٥,١٦	٢٠٠٣		
-	-	٩٣,٠٠٠	٢,٠٠٠	١٢٧,١٩	١٩٩٤	٣٥ صنع معدات النقل الأخرى	
١٠,٠٠٠	-	١٤,٠٠٠	٢٣,٠٠٠	١٢٥,٠٠٠	١٩٩٥		
٨,٠٠٠	٢,٠٠٠	١٦,٠٠٠	٢٢,٠٠٠	١٣٨,٨٩	١٩٩٦		
-	-	-	-	-	١٩٩٧		
-	-	-	-	-	١٩٩٨		
١٤,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٩,٠٠٠	١٨٣,٣٣	١٩٩٩		
٤,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٣,٠٠٠	١٧,٠٠٠	٣١٨,٨٩	٢٠٠٠		
٥,٠٠٠	١,٠٠٠	١٨,٠٠٠	١٦,٠٠٠	١٩٧,٩٢	٢٠٠١		
٤,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	١٩,٠٠٠	٢١٥,٢٨	٢٠٠٢		
٤,٠٠٠	١,٠٠٠	٢١,٠٠٠	١٣,٠٠٠	٢٦٠,٤٢	٢٠٠٣		
٢,٠٠٠	-	٣٩,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٢٩,٢١	١٩٩٤	٣٦ صنع الآثاث وصنع المنتجات غير المصنفة في موضع آخر .	
٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٣٨,٥٧	١٩٩٥		
٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٨,٠٠٠	١١,٠٠٠	١٣٨,٦٩	١٩٩٦		
٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٦,٠٠٠	١١,٠٠٠	١٢٥,٨٩	١٩٩٧		
٤,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٦,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٥٤,٦١	١٩٩٨		
٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٨,٠٠٠	١١,٠٠٠	١٥٢,٨٨	١٩٩٩		
٢,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	١٢,٠٠٠	١٤٥,٤٦	٢٠٠٠		
٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٤٧,٩٥	٢٠٠١		
٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٧,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٦٢,٧٠	٢٠٠٢		
٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٩,٠٠٠	١٦٦,٠٩	٢٠٠٣		
١٠,٠٠٠	-	٣٤,٠٠٠	١٢,٠٠٠	٤٠٨,١١	١٩٩٤	٤٠ المولدات الكهربائية والغاز والبخار والمياه الساخنة	
١١,٠٠٠	-	٣٥,٠٠٠	١١,٠٠٠	٣٧٢,٨٩	١٩٩٥		
١١,٠٠٠	-	٣٦,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٤١٢,٧٩	١٩٩٦		
١٣,٠٠٠	-	٣٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٤٢٨,٨٠	١٩٩٧		
١٢,٠٠٠	-	٣٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٤٩٨,٥٣	١٩٩٨		
٩,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٦,٠٠٠	٦,٠٠٠	٤٥٦,٥٦	١٩٩٩		
١٤,٠٠٠	٢,٠٠٠	٣٢,٠٠٠	٨,٠٠٠	٤٣٤,٢٥	٢٠٠٠		
١٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢٨,٠٠٠	٨,٠٠٠	٤٤٥,٢١	٢٠٠١		
١١,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٨,٠٠٠	٧,٠٠٠	٤٤٨,٨١	٢٠٠٢		
١٠,٠٠٠	١,٠٠٠	٢٣,٠٠٠	٦,٠٠٠	٤٤٢,٩٥	٢٠٠٣		

المصدر : دائرة الإحصاءات العامة ، المسح الصناعي للأعوام (١٩٩٤ - ٢٠٠٣) .

الملحق رقم (٧) : البيانات الخاصة بالتحليل القياسي :

رمز	النشاط الاقتصادي	السنة	عدد العاملين	تعويضات العاملين بالآلاف دينار	متوسط الأجر	الحد الأدنى للأجر	مؤشر Kaitz
١١	استخراج النفط الخام والغاز الطبيعي ، وأنشطة الخدمات المتصلة بها ، باستثناء خدمات المسح .	١٩٩٤	-	-	-	٧٠,٠٠٠	-
		١٩٩٥	-	-	-	٧٠,٠٠٠	-
		١٩٩٦	-	-	-	٧٠,٠٠٠	-
		١٩٩٧	٧٤,٠٠٠	١٢١٤,٠٠٠	١٣٦٧,١٢	٧٠,٠٠٠	٠,٠٥
		١٩٩٨	٧٨,٠٠٠	١٣٧٩,٠٠٠	١٤٧٣,٢٩	٧٠,٠٠٠	٠,٠٥
		١٩٩٩	٧٥,٠٠٠	٥٦٨,٠٠٠	٦٣١,١١	٨٠,٠٠٠	٠,١٣
		٢٠٠٠	٧٤,٠٠٠	٦١٩,٠٠٠	٦٩٧,٠٧	٨٠,٠٠٠	٠,١١
		٢٠٠١	٧٣,٠٠٠	٥٣٢,٠٠٠	٦٠٧,٣١	٨٠,٠٠٠	٠,١٣
		٢٠٠٢	١٨٠,٠٠٠	١٣٨٨,٠٠٠	٦٤٢,٥٩	٨٥,٠٠٠	٠,١٣
		٢٠٠٣	١٧٣,٠٠٠	١٠٦٧,٠٠٠	٥١٣,٩٧	٨٥,٠٠٠	٠,١٧
١٤	الصناعات الاستخراجية	١٩٩٤	٨١٨٦,٠٠٠	٤٢٨٨٩,٠٠٠	٤٣٦,٦١	٧٠,٠٠٠	٠,١٦
		١٩٩٥	٧٨٦٩,٠٠٠	٤٨٧٧٠,٠٠٠	٥١٦,٤٨	٧٠,٠٠٠	٠,١٤
		١٩٩٦	٨٣٠٦,٠٠٠	٥٣٩٦٤,٠٠٠	٥٤١,٤٢	٧٠,٠٠٠	٠,١٣
		١٩٩٧	٨٧٧٢,٠٠٠	٥٤٢٤٤,٠٠٠	٥١٥,٣١	٧٠,٠٠٠	٠,١٤
		١٩٩٨	٩١١٦,٠٠٠	٦٧٦٥١,٠٠٠	٦١٨,٤٣	٧٠,٠٠٠	٠,١١
		١٩٩٩	٨٤٧٠,٠٠٠	٨٦٤٨٦,٠٠٠	٨٥٠,٩١	٨٠,٠٠٠	٠,٠٩
		٢٠٠٠	٧٧٢٦,٠٠٠	٦٠٨٦٢,٠٠٠	٦٥٦,٤٦	٨٠,٠٠٠	٠,١٢
		٢٠٠١	٧٣٨٦,٠٠٠	٥٨٨٩٩,٠٠٠	٦٦٤,٥٣	٨٠,٠٠٠	٠,١٢
		٢٠٠٢	٧٠٥٠,٠٠٠	٦٠٠٤٦,٠٠٠	٧٠٩,٧٦	٨٥,٠٠٠	٠,١٢
		٢٠٠٣	٧١٧١,٠٠٠	٦٢٣١٢,٠٠٠	٧٢٤,١٢	٨٥,٠٠٠	٠,١٢
١٥	صنع المنتجات الغذائية والمشروبات	١٩٩٤	١٥٢٢٦,٠٠٠	٢٥٧٠٣,٠٠٠	١٤٠,٦٧	٧٠,٠٠٠	٠,٥٠
		١٩٩٥	١٦١٦٩,٠٠٠	٢٩٦٨١,٠٠٠	١٥٢,٩٧	٧٠,٠٠٠	٠,٤٦
		١٩٩٦	١٥٥٣٤,٠٠٠	٢٩٨١٠,٠٠٠	١٥٩,٩٢	٧٠,٠٠٠	٠,٤٤
		١٩٩٧	١٧٢١٣,٠٠٠	٣٤٨١٥,٠٠٠	١٦٨,٥٥	٧٠,٠٠٠	٠,٤٢
		١٩٩٨	١٧٠٤٥,٠٠٠	٤١٦٦٦,٠٠٠	٢٠٣,٧١	٧٠,٠٠٠	٠,٣٤
		١٩٩٩	٢٠٤٠٢,٠٠٠	٤٤٤١٢,٠٠٠	١٨١,٤٠	٨٠,٠٠٠	٠,٤٤
		٢٠٠٠	٢٠٦٣١,٠٠٠	٥٠٢٤٥,٠٠٠	٢٠٢,٩٥	٨٠,٠٠٠	٠,٣٩
		٢٠٠١	٢١٧٤٤,٠٠٠	٥١٣٩٩,٠٠٠	١٩٦,٩٩	٨٠,٠٠٠	٠,٤١
		٢٠٠٢	٢١٥١١,٠٠٠	٥١٤٧٢,٠٠٠	١٩٩,٤٠	٨٥,٠٠٠	٠,٤٣
		٢٠٠٣	٢٢٦٠,٠٠٠	٥٢٢٥٢,٠٠٠	١٩٦,٣٦	٨٥,٠٠٠	٠,٤٣
١٦	صنع منتجات التبغ	١٩٩٤	١٢٢٩,٠٠٠	٤٧٥٧,٠٠٠	٣٢٥,٢٠	٧٠,٠٠٠	٠,٢٢
		١٩٩٥	١٢٦٤,٠٠٠	٤٧٧٥,٠٠٠	٣١٤,٨١	٧٠,٠٠٠	٠,٢٢
		١٩٩٦	١٤٢٦,٠٠٠	٤٥٥٧,٠٠٠	٣١٦,٣٠	٧٠,٠٠٠	٠,٢٦
		١٩٩٧	١٠٥٠,٠٠٠	٢٦٦٩,٠٠٠	٢١١,٨٣	٧٠,٠٠٠	٠,٣٣
		١٩٩٨	١٠٤٤,٠٠٠	٤٩١٨,٠٠٠	٣٩٢,٥٦	٧٠,٠٠٠	٠,١٨
		١٩٩٩	٩٧٨,٠٠٠	٤٣٧٣,٠٠٠	٣٧٢,٦١	٨٠,٠٠٠	٠,٢١
		٢٠٠٠	٩٣٠,٠٠٠	٤٩٢٨,٠٠٠	٤٤١,٥٨	٨٠,٠٠٠	٠,١٨
		٢٠٠١	٩٩١,٠٠٠	٥٠٢٢,٠٠٠	٤٢٢,٣٠	٨٠,٠٠٠	٠,١٩
		٢٠٠٢	١١٤٤,٠٠٠	٥٥٨٢,٠٠٠	٤٠٦,٦١	٨٥,٠٠٠	٠,٢١
		٢٠٠٣	١١٦١,٠٠٠	٥٨٩٤,٠٠٠	٤٢٣,٠٥	٨٥,٠٠٠	٠,٢٠
١٧	صنع المنسوجات	١٩٩٤	٢٩٠٨,٠٠٠	٥٤٩٥,٠٠٠	٢٢٩,٦٥	٧٠,٠٠٠	٠,٣٠
		١٩٩٥	٣٢٧٢,٠٠٠	٦١٠٩,٠٠٠	٢٥٥,١٨	٧٠,٠٠٠	٠,٢٧
		١٩٩٦	٣٦٨٨,٠٠٠	٧٤٩٩,٠٠٠	٣١٣,٠٨	٧٠,٠٠٠	٠,٢٢
		١٩٩٧	٣٠٩٢,٠٠٠	٦١٢٣,٠٠٠	٢٥٥,٥١	٧٠,٠٠٠	٠,٢٧
		١٩٩٨	٢٧٨١,٠٠٠	٦٦٩٨,٠٠٠	٢٧٩,٣٦	٧٠,٠٠٠	٠,٢٥
		١٩٩٩	٣٣٢,٠٠٠	٦٤٤١,٠٠٠	٢٦٨,٥١	٨٠,٠٠٠	٠,٣٠
		٢٠٠٠	٢٣٢,٠٠٠	٥٨٧٣,٠٠٠	٢٤٤,٧١	٨٠,٠٠٠	٠,٢٣
		٢٠٠١	٢٦٤٦,٠٠٠	٦٦٧٨,٠٠٠	٢٧٨,١١	٨٠,٠٠٠	٠,٢٩
		٢٠٠٢	٢٦٣٩,٠٠٠	٦٥٤٧,٠٠٠	٢٧٢,٥٢	٨٥,٠٠٠	٠,٣١
		٢٠٠٣	٢٥١٥,٠٠٠	٦٥٩٢,٠٠٠	٢٧٤,٢٦	٨٥,٠٠٠	٠,٣١
١٨	صنع الملابس ، تهيئة وصياغة للفراء	١٩٩٤	٥٦٣٢,٠٠٠	٦٦٦٩,٠٠٠	٩٨,٦٨	٧٠,٠٠٠	٠,٧١
		١٩٩٥	٥٤٨٩,٠٠٠	٧٥٢٩,٠٠٠	١١٤,٣٠	٧٠,٠٠٠	٠,٦١
		١٩٩٦	٥١٣٦,٠٠٠	٦٤٨٦,٠٠٠	١٠٥,٢٤	٧٠,٠٠٠	٠,٦٧
		١٩٩٧	٤٨٦٢,٠٠٠	٦٧٧١,٠٠٠	١١٦,٠٥	٧٠,٠٠٠	٠,٦٠

٠٠٥٣	٧٠٠٠	١٣١,٢١	٨٢٦٠,٠٠	٥٢٤٦,٠٠	١٩٩٨		
٠٠٥٥	٨٠٠٠	١٤٦,٢١	١٣٩٤٠,٠٠	٧٩٤٥,٠٠	١٩٩٩		
٠٠٦٧	٨٠٠٠	١١٨,٨٠	٢٠٢٦٦,٠٠	١٤٢١٦,٠٠	٢٠٠٠		
٠٠٦٤	٨٠٠٠	١٢٤,٣١	٢٢٢٠٤,٠٠	١٤٨٨٥,٠٠	٢٠٠١		
٠٠٦٣	٨٥٠٠	١٣٥,٤٨	٢٣٩٨٩,٠٠	١٤٧٥٦,٠٠	٢٠٠٢		
٠٠٥٨	٨٥٠٠	١٤٦,٥٦	٢٦٥٢٢,٠٠	١٥٠٨٠,٠٠	٢٠٠٣		
٠٠٤٥	٧٠٠٠	١٥٦,٤٠	٣١٩٨,٠٠	١٧٠٤,٠٠	١٩٩٤	١٩	دباغة وتهيئة الجلود، صنع حقائب الأمثعة وحقائب اليد والسروج والأحذية
٠٠٤١	٧٠٠٠	١٧٠,٥١	٢٨٣٨,٠٠	١٢٨٧,٠٠	١٩٩٥		
٠٠٤٦	٧٠٠٠	١٥٢,٦٤	٣٧٧٥,٠٠	٢٠٦١,٠٠	١٩٩٦		
٠٠٤٣	٧٠٠٠	١٦٤,٠٤	٣٨٧٠,٠٠	١٩٦٦,٠٠	١٩٩٧		
٠٠٤١	٧٠٠٠	١٧٢,٦٩	٣٥٠٠,٠٠	١٦٨٩,٠٠	١٩٩٨		
٠٠٦٢	٨٠٠٠	١٢٨,٨٣	٣١٤٦,٠٠	٢٠٣٥,٠٠	١٩٩٩		
٠٠٤٠	٨٠٠٠	١٩٩,٠٦	٣٩٧٠,٠٠	١٦٦٢,٠٠	٢٠٠٠		
٠٠٥١	٨٠٠٠	١٥٨,١٢	٣٧٥٧,٠٠	١٩٨٠,٠٠	٢٠٠١		
٠٠٦٠	٨٥٠٠	١٤٢,١٥	٣٧٥١,٠٠	٢١٩٩,٠٠	٢٠٠٢		
٠٠٤٧	٨٥٠٠	١٨٠,٩٠	٢٩٦١,٠٠	١٣٦٤,٠٠	٢٠٠٣		
٠٠٦٢	٧٠٠٠	١١٢,٤٠	٢٠٥٧,٠٠	١٥٢٥,٠٠	١٩٩٤	٢٠	صنع الخشب والمنتجات الخشبية والتلين بإستثناء الأثاث، صنع الأصناف المنتجة من القش ومواد الصنفر.
٠٠٦١	٧٠٠٠	١١٥,٢٥	٢٦٨٣,٠٠	١٩٤٠,٠٠	١٩٩٥		
٠٠٦٤	٧٠٠٠	١٠٨,٥٨	٢٦٧١,٠٠	٢٠٥٠,٠٠	١٩٩٦		
٠٠٥٠	٧٠٠٠	١٣٩,٨٣	٣٢٧٧,٠٠	١٩٥٣,٠٠	١٩٩٧		
٠٠٦١	٧٠٠٠	١١٤,٩٦	٣٠٠٦,٠٠	٢١٧٧,٠٠	١٩٩٨		
٠٠٨٢	٨٠٠٠	٩٧,٨٧	١٤٢٧,٠٠	١٢١٥,٠٠	١٩٩٩		
٠٠٥٩	٨٠٠٠	١٣٥,٢٦	١٦٥٤,٠٠	١٠١٩,٠٠	٢٠٠٠		
٠٠٦٤	٨٠٠٠	١٢٤,٣٩	١٧٣٦,٠٠	١١٦٣,٠٠	٢٠٠١		
٠٠٦٩	٨٥٠٠	١٢٣,٤٠	٢٣٤٧,٠٠	١٥٨٥,٠٠	٢٠٠٢		
٠٠٦٧	٨٥٠٠	١٢٧,٨٠	٢٢٥٦,٠٠	١٤٧١,٠٠	٢٠٠٣		
٠٠٣٧	٧٠٠٠	١٩١,٢٠	٧١٧٠,٠٠	٣١٢٥,٠٠	١٩٩٤	٢١	صنع الورق ومنتجات الورق
٠٠٣٢	٧٠٠٠	٢١٧,٣١	٧٤٥٨,٠٠	٢٨٦٠,٠٠	١٩٩٥		
٠٠٣٣	٧٠٠٠	٢١٢,٢٣	٨١٧٥,٠٠	٣٢١٠,٠٠	١٩٩٦		
٠٠٢٩	٧٠٠٠	٢٣٩,٨٣	٩٨٨٠,٠٠	٣٤٣٣,٠٠	١٩٩٧		
٠٠٢٩	٧٠٠٠	٢٣٨,٢٨	٩٢٠٧,٠٠	٣٢٢٠,٠٠	١٩٩٨		
٠٠٣٦	٨٠٠٠	٢١٩,٨١	٩٣٥٦,٠٠	٣٥٤٧,٠٠	١٩٩٩		
٠٠٣٠	٨٠٠٠	٢٦٤,٨٨	٨٤٥٥,٠٠	٢٦٦٠,٠٠	٢٠٠٠		
٠٠٣٠	٨٠٠٠	٢٦٣,٧٣	٨٧٧٩,٠٠	٢٧٧٤,٠٠	٢٠٠١		
٠٠٣٢	٨٥٠٠	٢٦٧,٠٤	٨٩١٨,٠٠	٢٧٨٣,٠٠	٢٠٠٢		
٠٠٣٢	٨٥٠٠	٢٦٣,٦٣	٩١٩٠,٠٠	٢٩٠٥,٠٠	٢٠٠٣		
٠٠٣٣	٧٠٠٠	٢١١,٨٠	٧١٨٠,٠٠	٢٨٢٥,٠٠	١٩٩٤	٢٢	الطباخة والذشر واستمساخ ومناظ الإعلام المسجلة
٠٠٢٨	٧٠٠٠	٢٥٤,٢٠	٨٤٦٥,٠٠	٢٧٧٥,٠٠	١٩٩٥		
٠٠٢٨	٧٠٠٠	٢٥٢,٩٩	٨٥٤٠,٠٠	٢٨١٣,٠٠	١٩٩٦		
٠٠٢٤	٧٠٠٠	٢٨٩,٥٢	١١١٢١,٠٠	٣٢٠١,٠٠	١٩٩٧		
٠٠٢٣	٧٠٠٠	٢٩٨,٢٩	١١٣٥٤,٠٠	٣١٧٢,٠٠	١٩٩٨		
٠٠٢١	٨٠٠٠	٣٧٦,٠٠	١٣٣٦٠,٠٠	٢٩٦١,٠٠	١٩٩٩		
٠٠٢٥	٨٠٠٠	٣٢٥,٧٥	١٣٢٧٩,٠٠	٣٢٩٧,٠٠	٢٠٠٠		
٠٠٢٥	٨٠٠٠	٣٢٤,٨٣	١٤٦٩٩,٠٠	٣٧٧١,٠٠	٢٠٠١		
٠٠٢٤	٨٥٠٠	٣٤٨,٨٤	١٧٤٦٠,٠٠	٤١٧١,٠٠	٢٠٠٢		
٠٠٢٦	٨٥٠٠	٣٢٧,٨٢	١٥٧٥١,٠٠	٤٠٠٤,٠٠	٢٠٠٣		
٠٠١٦	٧٠٠٠	٤٣٨,٨٨	٢٠٧٨٧,٠٠	٣٩٤٧,٠٠	١٩٩٤	٢٣	صنع قحم الكوك والمنتجات النفطية المكررة والوقود النووي
٠٠١٦	٧٠٠٠	٤٤٦,٥٠	٢٠٦٩٨,٠٠	٣٨٦٣,٠٠	١٩٩٥		
٠٠١٣	٧٠٠٠	٥٥٥,٨٨	٢٣٩١٤,٠٠	٣٥٨٥,٠٠	١٩٩٦		
٠٠١٤	٧٠٠٠	٥١٢,٦٧	٢١٧٣٥,٠٠	٣٥٣٣,٠٠	١٩٩٧		
٠٠١٢	٧٠٠٠	٥٧٣,١٧	٢٣٧٩١,٠٠	٣٤٥٩,٠٠	١٩٩٨		
٠٠١٥	٨٠٠٠	٥٤٢,٦٩	٢٢٥٢٦,٠٠	٣٤٥٩,٠٠	١٩٩٩		
٠٠١٥	٨٠٠٠	٥٤٣,٨١	٢٢٣٠٥,٠٠	٣٤١٨,٠٠	٢٠٠٠		
٠٠١٤	٨٠٠٠	٥٥٤,٤٤	٢١٨٩٦,٠٠	٣٢٩١,٠٠	٢٠٠١		
٠٠١٥	٨٥٠٠	٥٥٩,٤٩	٢٢٢٥٠,٠٠	٣٤٦٣,٠٠	٢٠٠٢		
٠٠١٥	٨٥٠٠	٥٧٨,٢٨	٢٤٢٣٩,٠٠	٣٤٩٣,٠٠	٢٠٠٣		
٠٠٢٢	٧٠٠٠	٣١٥,١٤	٣١٧٦٢,٠٠	٨٢٩٩,٠٠	١٩٩٤	٢٤	صنع المواد والمنتجات الكيماوية
٠٠٢١	٧٠٠٠	٣٣٥,١٦	٣٣٦٩٢,٠٠	٨٣٧٧,٠٠	١٩٩٥		
٠٠٢٢	٧٠٠٠	٣٢٣,٦٣	٣٥٧٣٧,٠٠	٩٢٠٢,٠٠	١٩٩٦		
٠٠٢١	٧٠٠٠	٣٤١,٧٩	٤١١١٢,٠٠	١٠٠٥٣,٠٠	١٩٩٧		

٠,١٩	٧٠,٠٠	٢٦٧,٦٨	٤٧٤١٨,٠٠	١,٧٤٧,٠٠	١٩٩٨		
٠,١٨	٨٠,٠٠	٤٣٢,٩٥	٥٤٨٧٥,٠٠	١,٥٣٨,٠٠	١٩٩٩		
٠,٢٠	٨٠,٠٠	٤٠١,١٥	٥٢١٣٤,٠٠	١,٨٨٢,٠٠	٢٠٠٠		
٠,٢٠	٨٠,٠٠	٢٩١,٣٩	٥٢٩٦٩,٠٠	١١٤٩١,٠٠	٢٠٠١		
٠,٢٠	٨٥,٠٠	٤٦٢,٢٢	٥٥٨٩٨,٠٠	١١٠٠٤,٠٠	٢٠٠٢		
٠,٢٠	٨٥,٠٠	٤٢٦,٢٢	٥٨٧٤٢,٠٠	١١٤٨٥,٠٠	٢٠٠٣		
٠,٤٤	٧٠,٠٠	١٦٠,٧٠	٧٢٥٩,٠٠	٢٨١٦,٠٠	١٩٩٤	صنع منتجات المطاط واللدائن	٢٥
٠,٤٤	٧٠,٠٠	١٦٩,٨٥	٨٦٩٧,٠٠	٤٢٦٧,٠٠	١٩٩٥		
٠,٤٤	٧٠,٠٠	١٥٨,٨١	٧٨٢٥,٠٠	٤١٠٦,٠٠	١٩٩٦		
٠,٤١	٧٠,٠٠	١٦٨,٧٦	٩١٧٨,٠٠	٤٥٣٢,٠٠	١٩٩٧		
٠,٣٩	٧٠,٠٠	١٨٠,٠٢	٧٩٩٢,٠٠	٣٧٠٠,٠٠	١٩٩٨		
٠,٥٢	٨٠,٠٠	١٥٢,٦٢	٨٧٨٦,٠٠	٤٤٩٧,٠٠	١٩٩٩		
٠,٤١	٨٠,٠٠	١٩٦,٧١	١٠٣٥٢,٠٠	٤٣٨٦,٠٠	٢٠٠٠		
٠,٤١	٨٠,٠٠	١٩٦,٢٧	١١٧٩٥,٠٠	٥٠٠٨,٠٠	٢٠٠١		
٠,٤٢	٨٥,٠٠	٢٠٢,٨٠	١١٠٠٧,٠٠	٤٥٢٢,٠٠	٢٠٠٢		
٠,٤٢	٨٥,٠٠	٢٠٢,٨٦	١٠٦٤٣,٠٠	٤٣٧٢,٠٠	٢٠٠٣		
٠,٤٠	٧٠,٠٠	١٧٣,٩٨	٢٣٩٤٤,٠٠	١١٤٦٩,٠٠	١٩٩٤	صنع منتجات المعادن اللائق الأخرى	٢٦
٠,٣٥	٧٠,٠٠	١٩٩,١٢	٢٨١١٤,٠٠	١١٧٦٦,٠٠	١٩٩٥		
٠,٣٥	٧٠,٠٠	٢٠٢,٠٩	٢٨١١٦,٠٠	١١٥٩٤,٠٠	١٩٩٦		
٠,٣٣	٧٠,٠٠	٢١٢,٤٧	٣٠٠٩٩,٠٠	١١٨٠٥,٠٠	١٩٩٧		
٠,٢٩	٧٠,٠٠	٢٤٠,١٩	٣٣٩٧٤,٠٠	١١٧٨٧,٠٠	١٩٩٨		
٠,٣٢	٨٠,٠٠	٢٤٧,٧٩	٣٣٤٥٨,٠٠	١١٢٥٢,٠٠	١٩٩٩		
٠,٣١	٨٠,٠٠	٢٥٦,٩٢	٣٥٥٩٠,٠٠	١١٥٤٤,٠٠	٢٠٠٠		
٠,٣٦	٨٠,٠٠	٢٢١,٣٩	٣٢٨٨٢,٠٠	١٢٣٧٧,٠٠	٢٠٠١		
٠,٣٨	٨٥,٠٠	٢٢٢,٥١	٣١٤٥٦,٠٠	١١٧٨١,٠٠	٢٠٠٢		
٠,٣٥	٨٥,٠٠	٢٤٣,٠٠	٣٤١٩٠,٠٠	١١٧٢٥,٠٠	٢٠٠٣		
٠,٢٧	٧٠,٠٠	٢٦١,٨٦	٦٣١٢,٠٠	٢٠٠٩,٠٠	١٩٩٤	صنع المعادن الأساسية	٢٧
٠,٢٥	٧٠,٠٠	٢٧٨,٢٣	٦١٢٠,٠٠	١٨٣٦,٠٠	١٩٩٥		
٠,٢٢	٧٠,٠٠	٣١١,١٤	٦٣٩٦,٠٠	١٧١٢,٠٠	١٩٩٦		
٠,٢٢	٧٠,٠٠	٣١٨,٧٣	٦٩٤٢,٠٠	١٨١٥,٠٠	١٩٩٧		
٠,٢٦	٧٠,٠٠	٢٦٨,٦٢	٦٤٢١,٠٠	١٩٩٢,٠٠	١٩٩٨		
٠,٢٩	٨٠,٠٠	٢٧٩,٠٧	٨٨٦١,٠٠	٢٤٤٦,٠٠	١٩٩٩		
٠,٣٠	٨٠,٠٠	٢٦٢,٢١	٨٢٦٩,٠٠	٢٢٢٧,٠٠	٢٠٠٠		
٠,٢٩	٨٠,٠٠	٢٧٥,٠٣	٨٢٧٤,٠٠	٢٥٠٧,٠٠	٢٠٠١		
٠,٢٦	٨٥,٠٠	٣٢٥,٢٢	٩٩٧٩,٠٠	٢٥٥٧,٠٠	٢٠٠٢		
٠,٢٧	٨٥,٠٠	٣٢٠,٥٥	١٢٠٣٦,٠٠	٢٣٨٩,٠٠	٢٠٠٣		
٠,٥٨	٧٠,٠٠	١٢١,٠٥	٩٣٩٤,٠٠	٦٤٦٧,٠٠	١٩٩٤	صنع منتجات المعادن المشكلة باستثناء الماكينات والمعدات	٢٨
٠,٥٠	٧٠,٠٠	١٣٩,٩٤	١١٧٩٤,٠٠	٧٠٢٣,٠٠	١٩٩٥		
٠,٥١	٧٠,٠٠	١٣٦,٦٠	١١٦٦٦,٠٠	٧١١٧,٠٠	١٩٩٦		
٠,٤٩	٧٠,٠٠	١٤٣,٧٦	١٢٧٦٦,٠٠	٧٤٠٠,٠٠	١٩٩٧		
٠,٥٠	٧٠,٠٠	١٤٠,٨٨	١١٩٢٩,٠٠	٧٠٥٦,٠٠	١٩٩٨		
٠,٥٥	٨٠,٠٠	١٤٤,٢٤	١٢٧٦٧,٠٠	٧٣٧٦,٠٠	١٩٩٩		
٠,٤٨	٨٠,٠٠	١٦٥,١٨	١٣٨٩٣,٠٠	٧٠٠٩,٠٠	٢٠٠٠		
٠,٤٨	٨٠,٠٠	١٦٧,٨٤	١٣٩٩٨,٠٠	٦٩٥٠,٠٠	٢٠٠١		
٠,٥١	٨٥,٠٠	١٦٦,٦٣	١٤٥٩١,٠٠	٧٢٩٧,٠٠	٢٠٠٢		
٠,٥٢	٨٥,٠٠	١٦٤,١٨	١٤١٥٢,٠٠	٧١٨٢,٠٠	٢٠٠٣		
٠,٤١	٧٠,٠٠	١٦٨,٩١	٤٩٦٦,٠٠	٢٤٥٠,٠٠	١٩٩٤	صنع الآلات والمعدات غير المصنفة في مكان آخر	٢٩
٠,٣٦	٧٠,٠٠	١٩٢,٤٩	٥٦٢٠,٠٠	٢٤٣٢,٠٠	١٩٩٥		
٠,٣٩	٧٠,٠٠	١٨٠,٠٤	٥٩٧٦,٠٠	٢٧٦٦,٠٠	١٩٩٦		
٠,٣٤	٧٠,٠٠	٢٠٦,١٨	٦٦٥٣,٠٠	٢٦٨٩,٠٠	١٩٩٧		
٠,٢٧	٧٠,٠٠	٢٦١,٢٠	٨٥٨٥,٠٠	٢٧٣٩,٠٠	١٩٩٨		
٠,٣٨	٨٠,٠٠	٢١١,٣٠	٦٩٧٨,٠٠	٢٠٥٢,٠٠	١٩٩٩		
٠,٣٥	٨٠,٠٠	٢٢٦,٢١	٨٠٢٧,٠٠	٢٩٥٧,٠٠	٢٠٠٠		
٠,٣٢	٨٠,٠٠	٢٤٦,٢٥	٩٢٦٤,٠٠	٣١٣٥,٠٠	٢٠٠١		
٠,٣٥	٨٥,٠٠	٢٤٥,٠٣	٩٠٧١,٠٠	٣٠٨٥,٠٠	٢٠٠٢		
٠,٣٤	٨٥,٠٠	٢٤٦,٥٣	٩٦٧١,٠٠	٣٢٦٩,٠٠	٢٠٠٣		
٠,٣٦	٧٠,٠٠	١٩٢,٥٢	٢١٧٢,٠٠	١٣٧٢,٠٠	١٩٩٤	صنع الآلات والأجهزة الكهربائية غير المصنفة في موضع آخر	٣٠
٠,٢٩	٧٠,٠٠	٢٢٧,٢٢	٢٧٤٢,٠٠	١٣١٤,٠٠	١٩٩٥		
٠,٢٧	٧٠,٠٠	٢٥٩,٤٧	٤٠٠١,٠٠	١٢٨٥,٠٠	١٩٩٦		
٠,٣٤	٧٠,٠٠	٢٠٣,٧٣	٢١٨٢,٠٠	١٣٠٢,٠٠	١٩٩٧		

٠,٢٦	٧٠,٠٠	٢٦٩,٠٤	٤٩٥٩,٠٠	١٥٣٦,٠٠	١٩٩٨		
٠,٢٠	٨٠,٠٠	٣٩٣,٨٤	٥٢٤٦,٠٠	١١١٠,٠٠	١٩٩٩		
٠,٢٨	٨٠,٠٠	٢٨٥,٢٥	٣٩٩٨,٠٠	١١٦٨,٠٠	٢٠٠٠		
٠,٢٨	٨٠,٠٠	٢٩٠,٣٩	٤٥٦٥,٠٠	١٣١٠,٠٠	٢٠٠١		
٠,٣٦	٨٥,٠٠	٢٧٢,١٣	٤٩١٨,٠٠	١٥٠٦,٠٠	٢٠٠٢		
٠,٣٤	٨٥,٠٠	٢٥١,٩٤	٥٠٧٠,٠٠	١٦٧٧,٠٠	٢٠٠٣		
٠,٧١	٧٠,٠٠	٩٧,٩٩	٣٢١,٠٠	٢٧٣,٠٠	١٩٩٤	صنع الأجهزة الطبية وأدوات القياس العالية الدقة والأدوات البصرية والساعات بأنواعها .	٣٣
٠,٥٠	٧٠,٠٠	١٣٩,٦٨	٧٠٩,٠٠	٤٢٣,٠٠	١٩٩٥		
٠,٣٧	٧٠,٠٠	١٨٩,٦٥	٧٥١,٠٠	٢٣٠,٠٠	١٩٩٦		
٠,٤١	٧٠,٠٠	١٧٠,٨٣	٩٤٣,٠٠	٤٦٠,٠٠	١٩٩٧		
٠,٣١	٧٠,٠٠	٢٢٧,٦٩	١١٥٣,٠٠	٤٢٢,٠٠	١٩٩٨		
٠,٤٤	٨٠,٠٠	١٨١,٧٤	١٤٨٣,٠٠	٦٨٠,٠٠	١٩٩٩		
٠,٤٠	٨٠,٠٠	١٩٨,٤٠	١٦٣٨,٠٠	٦٨٨,٠٠	٢٠٠٠		
٠,٤٤	٨٠,٠٠	١٨٠,٩٠	١٩١٩,٠٠	٨٨٤,٠٠	٢٠٠١		
٠,٤٠	٨٥,٠٠	٢١١,١٤	٢١٠٨,٠٠	٨٣٢,٠٠	٢٠٠٢		
٠,٣٨	٨٥,٠٠	٢٢٥,٦٢	٢٢٧٧,٠٠	٨٤١,٠٠	٢٠٠٣		
٠,٣٧	٧٠,٠٠	١٨٧,٦٢	٢٤٠٠,٠٠	١٠٦٦,٠٠	١٩٩٤	صنع المركبات ذات المحركات والمركبات المقطورة ونصف المقطورة	٣٤
٠,٣٩	٧٠,٠٠	١٨١,٦٩	٢٣٢٢,٠٠	١٠٦٥,٠٠	١٩٩٥		
٠,٣٦	٧٠,٠٠	١٩٣,٢١	٢١٤٠,٠٠	٩٢٣,٠٠	١٩٩٦		
٠,٣٣	٧٠,٠٠	٢٠٩,٤٢	١٩٣٠,٠٠	٧٦٨,٠٠	١٩٩٧		
٠,٣٢	٧٠,٠٠	٢٢١,٩٣	١٧٧١,٠٠	٦٦٥,٠٠	١٩٩٨		
٠,٣٤	٨٠,٠٠	٢٣٤,٤٧	٢٧٦٣,٠٠	٩٨٢,٠٠	١٩٩٩		
٠,٣٣	٨٠,٠٠	٢٤٠,١٠	٢٦٩١,٠٠	٩٣٤,٠٠	٢٠٠٠		
٠,٣٥	٨٠,٠٠	٢٣١,٧٤	٣١٩٨,٠٠	١١٥٠,٠٠	٢٠٠١		
٠,٣٧	٨٥,٠٠	٢٢٧,١١	٣٧٩١,٠٠	١٣٩١,٠٠	٢٠٠٢		
٠,٣٥	٨٥,٠٠	٢٤٥,١٦	٣٧٩٥,٠٠	١٢٩٠,٠٠	٢٠٠٣		
٠,٥٥	٧٠,٠٠	١٢٧,١٩	٢٩,٠٠	١٩,٠٠	١٩٩٤	صنع معدات النقل الأخرى	٣٥
٠,٥٦	٧٠,٠٠	١٢٥,٠٠	٢٤,٠٠	١٦,٠٠	١٩٩٥		
٠,٥٠	٧٠,٠٠	١٣٨,٨٩	٢٠,٠٠	١٢,٠٠	١٩٩٦		
-	٧٠,٠٠	-	-	-	١٩٩٧		
-	٧٠,٠٠	-	-	-	١٩٩٨		
٠,٤٤	٨٠,٠٠	١٨٣,٣٣	٣٣,٠٠	١٥,٠٠	١٩٩٩		
٠,٢١	٨٠,٠٠	٣٨٨,٨٩	٢٨,٠٠	٦,٠٠	٢٠٠٠		
٠,٤٠	٨٠,٠٠	١٩٧,٩٢	١٩,٠٠	٨,٠٠	٢٠٠١		
٠,٣٩	٨٥,٠٠	٢١٥,٢٨	٣١,٠٠	١٢,٠٠	٢٠٠٢		
٠,٣٣	٨٥,٠٠	٢٦٠,٤٢	٢٥,٠٠	٨,٠٠	٢٠٠٣		
٠,٥٤	٧٠,٠٠	١٢٩,٢١	٩٢٢٩,٠٠	٥٩٥٢,٠٠	١٩٩٤	صنع الآلات وصنع المنتجات غير المصنفة في موضع آخر .	٣٦
٠,٥١	٧٠,٠٠	١٣٨,٥٧	١٠٦٢٢,٠٠	٦٣٨٨,٠٠	١٩٩٥		
٠,٥٠	٧٠,٠٠	١٣٨,٦٩	١١١٣٢,٠٠	٦٦٨٩,٠٠	١٩٩٦		
٠,٥٦	٧٠,٠٠	١٢٥,٨٩	٩٩٧٨,٠٠	٦٦٥٥,٠٠	١٩٩٧		
٠,٤٥	٧٠,٠٠	١٥٤,٦١	١٢٠٢٤,٠٠	٦٤٨١,٠٠	١٩٩٨		
٠,٥٢	٨٠,٠٠	١٥٢,٨٨	١٠٩٨٩,٠٠	٥٩٩٠,٠٠	١٩٩٩		
٠,٥٥	٨٠,٠٠	١٤٥,٤٦	١٢٩٠١,٠٠	٧٣٩١,٠٠	٢٠٠٠		
٠,٥٤	٨٠,٠٠	١٤٧,٩٥	١٢٧٢٨,٠٠	٧١٦٩,٠٠	٢٠٠١		
٠,٥٢	٨٥,٠٠	١٦٢,٧٠	١٢٤٧٦,٠٠	٦٣٩٠,٠٠	٢٠٠٢		
٠,٥١	٨٥,٠٠	١٦٦,٠٩	١١٨٤٣,٠٠	٥٩٤٢,٠٠	٢٠٠٣		
٠,١٧	٧٠,٠٠	٤٠٨,١١	٢٥٣١٤,٠٠	٥١٦٩,٠٠	١٩٩٤	امدادات الكهرباء والغاز والبخار والمياه الساخنة	٤٠
٠,١٩	٧٠,٠٠	٣٧٢,٨٩	٢٣٧٨٣,٠٠	٥٣١٥,٠٠	١٩٩٥		
٠,١٧	٧٠,٠٠	٤١٢,٧٩	٢٧٢٨٤,٠٠	٥٥٠٨,٠٠	١٩٩٦		
٠,١٦	٧٠,٠٠	٤٢٨,٨٠	٣١٠٩٥,٠٠	٦٠٤٣,٠٠	١٩٩٧		
٠,١٤	٧٠,٠٠	٤٩٨,٥٣	٣٤٣٦٩,٠٠	٥٧٤٥,٠٠	١٩٩٨		
٠,١٨	٨٠,٠٠	٤٥٦,٥٦	٣١٦٨٩,٠٠	٥٧٨٤,٠٠	١٩٩٩		
٠,١٨	٨٠,٠٠	٤٣٤,٢٥	٣٢٨٩٧,٠٠	٦٣١٣,٠٠	٢٠٠٠		
٠,١٨	٨٠,٠٠	٤٤٥,٣١	٣٥٤٧٧,٠٠	٦٦٣٩,٠٠	٢٠٠١		
٠,١٩	٨٥,٠٠	٤٤٨,٨١	٣٦٣٤٨,٠٠	٦٧٤٩,٠٠	٢٠٠٢		
٠,١٩	٨٥,٠٠	٤٤٢,٩٥	٣٦٤٨٥,٠٠	٦٨٦٤,٠٠	٢٠٠٣		

المصدر : دائرة الإحصاءات العامة ، المسح الصناعي للأعوام (١٩٩٤ - ٢٠٠٣) .

تابع الملحق رقم (٧) : البيانات الخاصة بالتحليل القياسي :

الرمز	النشاط الاقتصادي	السنة	الإنتاج لكل قطاع بالآلاف دينار	الفاصل المحلي الإجمالي بالمليون دينار	الصادرات بالآلاف دينار	التكوين الرأسمالي الإجمالي بالآلاف دينار
١١	استخراج النفط الخام والغاز الطبيعي ، وأنشطة الخدمات المتصلة بها ، باستثناء خدمات المسح .	١٩٩٤	-	٤٣٥٨,٣٠	-	-
		١٩٩٥	-	٤٥٦٠,٨٠	-	-
		١٩٩٦	-	٤٧١١,٠٠	-	-
		١٩٩٧	١٢٠٦٨,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	-	٦٨١,٠٠
		١٩٩٨	١٠٧٦١,٠٠	٥١٨٠,٠٠	-	٥٤٣,٠٠
		١٩٩٩	١٠٩٩٩,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	-	٣٦٥,٠٠
		٢٠٠٠	١١١١٢,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	-	٦٣٣,٠٠
		٢٠٠١	٩٠٨٢,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	-	٨٤٤,٠٠
٢٠٠٢	١٢٢٥١,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	-	٢٣٢٥,٠٠		
٢٠٠٣	١٢٩٦٥,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	-	٥٦٨٣,٠٠		
١٤	الصناعات الاستخراجية	١٩٩٤	٢٣٦٢٧٩,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	١٩٩٧١٣,٠٠	٩٢٤١٤,٠٠
		١٩٩٥	٢٨٦٧٤٧,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	٢٣٥٥٩٨,٠٠	١١٦٠٢,٠٠
		١٩٩٦	٣١٥٠٣١,٠٠	٤٧١١,٠٠	٢٥٩٨٦١,٠٠	٦٢٠٥٨,٠٠
		١٩٩٧	٣٢٨١٢٣,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	٢٤٣١٧٧,٠٠	٣٣٠١٤,٠٠
		١٩٩٨	٣٦١٨٩٠,٠٠	٥١٨٠,٠٠	٢٤٤٣٦٣,٠٠	٧٥٦٩٤,٠٠
		١٩٩٩	٣٧٣٠٣٩,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٢٥٨٦٣٨,٠٠	٢٧٥٦٢,٠٠
		٢٠٠٠	٣٢٢٣٤٩,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٢٣٩٨٨٦,٠٠	١٨٩٠٥,٠٠
		٢٠٠١	٣٣١٥١٤,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	٢٤٣٢٧٧,٠٠	٢٠٢٦٤,٠٠
٢٠٠٢	٣٤٩٠٠٧,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	٢٤٦٤١٨,٠٠	٢٣٦٠٣,٠٠		
٢٠٠٣	٣٥٢٢٥٤,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	٢٥٣٢٩٣,٠٠	٢٠٦٣٦,٠٠		
١٥	صنع المنتجات الغذائية والمشروبات	١٩٩٤	٤٠٥٧٣٢,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	٥٢٦٧٣,٠٠	٢٩٩٥١,٠٠
		١٩٩٥	٥٠٤١٩٣,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	١٥٣٧٠٩,٠٠	١٠٥٤٨,٠٠
		١٩٩٦	٤٥٩٦٢٧,٠٠	٤٧١١,٠٠	٦٠٨٦٦,٠٠	١٢٥٣٩,٠٠
		١٩٩٧	٥٥٠٥٦٨,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	٩٨٠٠٠,٠٠	٣٢٧٧٥,٠٠
		١٩٩٨	٥٢٧٢٧٤,٠٠	٥١٨٠,٠٠	٧٤٤١٦,٠٠	١٩٤٤٨,٠٠
		١٩٩٩	٥٠٦٥١٦,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٤٧٣٣١,٠٠	٢١٩٩٤,٠٠
		٢٠٠٠	٥٤٥٤٤٨,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٧٧٤١٩,٠٠	١٣٥٢١,٠٠
		٢٠٠١	٥٤٠٣٦١,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	٥٦٠٨٤,٠٠	١٤٤٦٧,٠٠
٢٠٠٢	٦١٨٥٦٧,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	٧٥٤١٨,٠٠	٢٣٠٥٢,٠٠		
٢٠٠٣	٦٧٤٥٤٦,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	٧٢٠٣,٦٠	٢٤٦١٣,٠٠		
١٦	صنع منتجات التبغ	١٩٩٤	١٠٧٤٠,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	٧٧٥,٠٠	٩٤٠٩,٠٠
		١٩٩٥	١١٧٤٦٨,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	٨٠,٠٠	٣٣٩٦,٠٠
		١٩٩٦	١٢٧٤٩١,٠٠	٤٧١١,٠٠	٢٠٦٧,٠٠	٣٨٤٧,٠٠
		١٩٩٧	١٣١٩٠١,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	١٩٧٦,٠٠	٦٥٥٧,٠٠
		١٩٩٨	١٤٦٥٧٨,٠٠	٥١٨٠,٠٠	٦٠٦٥,٠٠	١٢٧١,٠٠
		١٩٩٩	١٦٨١٦٩,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٢٣٢٢,٠٠	٣٦٣٥,٠٠
		٢٠٠٠	١٨٤٣٦٢,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٣٣٢٢٥,٠٠	٥٨٨٠,٠٠
		٢٠٠١	٢٠٠٩٣٩,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	٣٨١٦٥,٠٠	٧٠٥٥,٠٠
٢٠٠٢	٢١١٧٤٤,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	٤٣٣٧٧,٠٠	١٣٧٨٥,٠٠		
٢٠٠٣	٢١٦١٥٦,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	٤١٨٦٨,٠٠	٤٧٠٦,٠٠		
١٧	صنع المنسوجات	١٩٩٤	٥١٠٣٥,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	١٣٠٦٦,٠٠	٢٤٣٠,٠٠
		١٩٩٥	٥٥٠٦١,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	١١٦٥٠,٠٠	١٥٠٧,٠٠
		١٩٩٦	٦٢١٤١,٠٠	٤٧١١,٠٠	١٢٠١٣,٠٠	١٧٨٠,٠٠
		١٩٩٧	٥٤١٢٢,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	١٣٦٣٤,٠٠	١٢٤٣,٠٠
		١٩٩٨	٦٥٠٦٢,٠٠	٥١٨٠,٠٠	١٣٩٠١,٠٠	١٤٤٣,٠٠
		١٩٩٩	٥١٣٩١,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٨١٨٢,٠٠	١١٢٦,٠٠
		٢٠٠٠	٤٧٥٢٤,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٨٩٣,٠٠	١٧٣٢,٠٠
		٢٠٠١	٥٣١١٤,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	١١٩٧٩,٠٠	١٧٢٩,٠٠
٢٠٠٢	٥٠٨٤٢,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	١١٧٠٣,٠٠	٢٣٨,٠٠		
٢٠٠٣	٥٢٠٢٩,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	١٠٩٥٧,٠٠	١١٧٣,٠٠		
١٨	صنع الملابس ، كهينة وصباغة الفراء	١٩٩٤	٤٢٠٣٨,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	٧٦٥٤,٠٠	١٠٤,٠٠
		١٩٩٥	٤٠٣١٤,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	٦٨٩٦,٠٠	٣٥٤,٠٠

٢٦١,٠٠	٦٨١٦,٠٠	٤٧١١,٠٠	٣٧١٧٥,٠٠	١٩٩٦		
٤٩١,٠٠	٦٧٥١,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	٣٩٢١٣,٠٠	١٩٩٧		
١٨٢٢,٠٠	٨٢٥٣,٠٠	٥١٨٠,٠٠	٣٧٦٣٧,٠٠	١٩٩٨		
٣٣٧٤,٠٠	١.٦٢٠,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٥٥٧٣٦,٠٠	١٩٩٩		
١١٨٧٨,٠٠	٢١٣٣٥,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٦٣٧١٩,٠٠	٢٠٠٠		
٢٩٨٢,٠٠	٥٧١٠,٤٠	٦٣٦٣,٣٠	٨٨٢٢,٠٠	٢٠٠١		
٣٦٧٤,٠٠	٩٨١٤,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	١٢٨٢٨٧,٠٠	٢٠٠٢		
٥٨٢٦,٠٠	١٢٩٤٩٠,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	١٧١٣٨٤,٠٠	٢٠٠٣		
٢٦٢,٠٠	٤٨٤٩,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	٢٩١٠٩,٠٠	١٩٩٤	٢٩ ديباغة ونهينة الجلود، صنع حقائب الأمتعة وحقائب اليد والسروج والأحذية	
٣٥٨,٠٠	١١٠٧,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	٢٨٥٩١,٠٠	١٩٩٥		
٣٨٥,٠٠	١٠١١٢,٠٠	٤٧١١,٠٠	٣٣٨١١,٠٠	١٩٩٦		
٧٦٣,٠٠	٦٤٢٠,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	٣٠٠٨٨,٠٠	١٩٩٧		
١٧١,٠٠	٥٢٥٦,٠٠	٥١٨٠,٠٠	٢٣٢٩٩,٠٠	١٩٩٨		
١٤٤,٠٠	٣٠٧٦,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٢٠٠٤٧,٠٠	١٩٩٩		
١١٤,٠٠	٦٠٨٧,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٢٨١٦٠,٠٠	٢٠٠٠		
١٢٣,٠٠	٥٨٥٨,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	٢١٩٦٢,٠٠	٢٠٠١		
٣١٩,٠٠	٤٧١٨,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	٢٠٧١٨,٠٠	٢٠٠٢		
٩٦,٠٠	٥١٢٦,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	١٧٧٨٢,٠٠	٢٠٠٣		
٣٧,٠٠	-	٤٣٥٨,٣٠	١٨١٦٠,٠٠	١٩٩٤	٢٠ صنع الخشب والمنتجات الخشبية والفلين باستثناء الأثاث، صنع الأصناف المنتجة من القش ومواد الضفر	
٢٠,٠٠	-	٤٥٦٠,٨٠	٢١٨٩٥,٠٠	١٩٩٥		
-	١٢٤١,٠٠	٤٧١١,٠٠	١٩٨٥٩,٠٠	١٩٩٦		
٣٢١,٠٠	٨٧٤,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	١٩٨٥٣,٠٠	١٩٩٧		
٦٥,٠٠	٩٩,٠٠	٥١٨٠,٠٠	٢٢٦٧٩,٠٠	١٩٩٨		
٢٢٤,٠٠	٥٠,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	١٣٢٨٣,٠٠	١٩٩٩		
٧٨,٠٠	٢٤٦,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	١٢٩٤٢,٠٠	٢٠٠٠		
١٦٦,٠٠	٧١,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	١٢٨٧٩,٠٠	٢٠٠١		
١٢٩,٠٠	٢٢٦١,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	١٨١٠١,٠٠	٢٠٠٢		
٣٠٤,٠٠	٢٧١٦,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	٢٣٤٦,٠٠	٢٠٠٣		
١٧٩٥,٠٠	٨٤٣٨,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	٨١٠٤١,٠٠	١٩٩٤	٢١ صنع الورق ومنتجات الورق	
٢٠٠٢,٠٠	٧٣٧٧,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	٩١١٤٣,٠٠	١٩٩٥		
٥٣٢٧,٠٠	٩٥٢٢,٠٠	٤٧١١,٠٠	٨٥٦٢٤,٠٠	١٩٩٦		
٤٦٤٢,٠٠	١١١٢٨,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	٨٩٨٦٣,٠٠	١٩٩٧		
٥٨٧٨,٠٠	١٥٦٥٦,٠٠	٥١٨٠,٠٠	٨٩٧٤٩,٠٠	١٩٩٨		
٣٢٨٢,٠٠	١٤٧٣٨,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٩١٥٣٤,٠٠	١٩٩٩		
٢٢٩١,٠٠	٢٧٥٢٤,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٨٩٦٧١,٠٠	٢٠٠٠		
٢٧٠٦,٠٠	٣٢٦٣٤,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	١٠٤٤١١,٠٠	٢٠٠١		
٢٥٣٦,٠٠	٣١٦٩٥,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	١٠٦٠٥٦,٠٠	٢٠٠٢		
٥٦٨٠,٠٠	٣١٦٦٥,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	١٠٦٨٥٩,٠٠	٢٠٠٣		
٦٦٢٩,٠٠	١٤٤٧,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	٣٧١٦١,٠٠	١٩٩٤	٢٢ الطباعة والنشر واستمساخ وسائط الإعلام المسجلة	
٨٣٩,٠٠	٧٨٣٣,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	٤٨٧٧٦,٠٠	١٩٩٥		
٨٨٠,٠٠	٤٥٣٠,٠٠	٤٧١١,٠٠	٤٦٨٩٠,٠٠	١٩٩٦		
٤١٧٣,٠٠	٧٧١٧,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	٥٥٢٦٥,٠٠	١٩٩٧		
٤٧١٦,٠٠	٨٢٧٠,٠٠	٥١٨٠,٠٠	٦٠٤٢٤,٠٠	١٩٩٨		
٤٩٢,٠٠	١٠٣٠٨,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٦٧٤٦٧,٠٠	١٩٩٩		
٤٥٣٩,٠٠	١٢٣٧٥,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٦٨٨٤٩,٠٠	٢٠٠٠		
١٩٤٣,٠٠	١٥٠٦٩,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	٧٨٨٣,٠٠	٢٠٠١		
٣٤٧٩,٠٠	٧٩٢٤,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	٨٤١٤٠,٠٠	٢٠٠٢		
١٣١٠,٠٠	٨٥٥٥,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	٨٨٨٦٢,٠٠	٢٠٠٣		
٢٩١٢,٠٠	-	٤٣٥٨,٣٠	٣٨٠٨٦٤,٠٠	١٩٩٤	٢٣ صنع فحم الكوك والمنتجات النفطية المكررة والوقود النووي	
٤٩٤١,٠٠	-	٤٥٦٠,٨٠	٣٩٨٥٥٤,٠٠	١٩٩٥		
٢٥٠٧,٠٠	-	٤٧١١,٠٠	٤٢٥٠٩١,٠٠	١٩٩٦		
٤٢٨٦,٠٠	-	٤٩٤٥,٨٠	٤٦٨٩٤,٠٠	١٩٩٧		
٩٤١٥,٠٠	-	٥١٨٠,٠٠	٤٦٨٢٨١,٠٠	١٩٩٨		
١٧٥٥,٠٠	-	٥٧٦٧,٣٠	٤٥٩٢١١,٠٠	١٩٩٩		
١١٩٢١,٠٠	-	٥٩٩٨,٤٠	٤٧١٢١٣,٠٠	٢٠٠٠		
٤٢٤٠,٠٠	-	٦٣٦٣,٣٠	٥٤٧٥٢٨,٠٠	٢٠٠١		
٢١٥١٥,٠٠	-	٦٧٧٨,٥٠	٥٩٥٢٤٨,٠٠	٢٠٠٢		
٧١٢,٠٠	-	٧٢٠٣,٦٠	٥٩٧٩٨١,٠٠	٢٠٠٣		
٤١٩٧٤,٠٠	١٧٧٦٥٤,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	٥١٦٠٩٤,٠٠	١٩٩٤	٢٤ صنع المواد والمنتجات الكيماوية	
١٨٧٧٤,٠٠	٢٣٧٨٨,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	٥٦٦١٧٢,٠٠	١٩٩٥		

١٤٧٧,٠٠	٢٤١٢٦٩,٠	٤٧١١,٠٠	٥٤٢٥٩٢,٠	١٩٩٦		
٦٩٣٥٦,٠٠	٢٨٨.٠٩.٠	٤٩٤٥,٨.٠	٥٢٧٧٣٢,٠	١٩٩٧		
٦١٢٩٨,٠٠	٢٦.٢٩٦,٠	٥١٨٠,٠٠	٦٤٧٩.١.٠	١٩٩٨		
٢٥٩٨٢,٠٠	٢.٩١٣٤,٠	٥٧٦٧,٢.٠	٦١٣٣٢٩,٠	١٩٩٩		
٢٨٨٧,٠٠	٢٢١.١٥,٠	٥٩٩٨,٤.٠	٥٩٥.٢٨,٠	٢.٠.٠		
٥٧٧٩,٠٠	٢١١٧٧٨,٠	٦٣٦٢,٢.٠	٥٨٥٣٩٢,٠	٢.٠.١		
٢٥٧٥٦,٠٠	٢٤٤٩٥٧,٠	٦٧٧٨,٥.٠	٦٤٥٧٢٦,٠	٢.٠.٢		
١٨١.٤.٠٠	٢٧١٤.٠.٠	٧٢.٢.٦.٠	٦٦٣١٤.٠.٠	٢.٠.٣		
٢٧.٢.٠٠	٩٩٤٩,٠٠	٤٣٥٨,٢.٠	٧.١٨١,٠٠	١٩٩٤	صنع منتجات المطاط واللدائن	٢٥
٢٨٢٤,٠٠	١١١٤٢,٠٠	٤٥٦.٨.٠	٩٦١٢٩,٠٠	١٩٩٥		
٢٩٤٣٩,٠٠	٩٩٨٦,٠٠	٤٧١١,٠٠	٩٦٦٦٤,٠٠	١٩٩٦		
٢٨٨١,٠٠	١٧٢٥٥,٠٠	٤٩٤٥,٨.٠	٩٧٣٧٧,٠٠	١٩٩٧		
٦١٩,٠٠	١.٢٤٢,٠٠	٥١٨.٠.٠٠	٧.٤.٦.٠٠	١٩٩٨		
٢.٨١,٠٠	١٦٢٣,٠٠	٥٧٦٧,٢.٠	٨٥٣٢٨,٠٠	١٩٩٩		
١٩٩٢,٠٠	١٢٥١.٠.٠٠	٥٩٩٨,٤.٠	٩٣٢.٠.٠.٠	٢.٠.٠		
٢٧٢٣,٠٠	٢١٢١٥,٠٠	٦٣٦٢,٢.٠	١.٢٧٦٤,٠٠	٢.٠.١		
٤٨٩١,٠٠	٢٢.١.٠.٠٠	٦٧٧٨,٥.٠	١.٦٨٣٦,٠٠	٢.٠.٢		
٥٢٢٦,٠٠	١٩٥٨٧,٠٠	٧٢.٢.٦.٠	١١.١٩٥.٠	٢.٠.٣		
٥١١٧,٠٠	٢١.٢١,٠٠	٤٣٥٨,٢.٠	٢٢٧.٢٥,٠	١٩٩٤	صنع منتجات المعادن اللافلزية الأخرى	٢٦
٢٧٦٧,٠٠	٢.٢٥٢,٠٠	٤٥٦.٨.٠	٢٢٣٥.٢.٠	١٩٩٥		
٢٥٣١٢,٠٠	٢٩١٥٨,٠٠	٤٧١١,٠٠	٢٣١٧٥٩,٠٠	١٩٩٦		
١٤٣٦٦,٠٠	٢١٩٨٢,٠٠	٤٩٤٥,٨.٠	٢٤٦٣٢٢,٠٠	١٩٩٧		
١.٠.٥٩,٠٠	١٩٧.١.٠٠	٥١٨.٠.٠٠	٢٢١.٢٩,٠٠	١٩٩٨		
٢٨.٦.٠٠	١٥٩٩٤,٠٠	٥٧٦٧,٢.٠	٢٤٤٩٦٨,٠٠	١٩٩٩		
٥٨٥٥,٠٠	١٦٩٩٢,٠٠	٥٩٩٨,٤.٠	٢٥٥٦٤.٠٠	٢.٠.٠		
١١٩٧٧,٠٠	٢٥١٥٤,٠٠	٦٣٦٢,٢.٠	٢٨٦٣٢٨,٠٠	٢.٠.١		
١٨٢٢١,٠٠	٢٧.٦٤,٠٠	٦٧٧٨,٥.٠	٢.٧٣٢٢,٠٠	٢.٠.٢		
١٤٢٦١,٠٠	٢٩٨.٩,٠٠	٧٢.٢.٦.٠	٢٣٨٣١٧,٠٠	٢.٠.٣		
٢١٦٢,٠٠	٢٥٩٥,٠٠	٤٣٥٨,٢.٠	١.٤٢٢٧,٠٠	١٩٩٤	صنع المعادن الأساسية	٢٧
١٨٢٤,٠٠	٤٢١.٠.٠٠	٤٥٦.٨.٠	١.٥٢٥٨,٠٠	١٩٩٥		
١٦٦٨٨,٠٠	٢٤.٤.٠٠	٤٧١١,٠٠	٢٢١٨٢٢,٠٠	١٩٩٦		
٢٩٤١,٠٠	٢٢٤.٠.٠٠	٤٩٤٥,٨.٠	١.٧.٤٥,٠٠	١٩٩٧		
١٥٧٧,٠٠	٢٨٨٩,٠٠	٥١٨.٠.٠٠	١.٠.٦٧٩,٠٠	١٩٩٨		
٦.٦٧,٠٠	٥٨٧٨,٠٠	٥٧٦٧,٢.٠	١٢٢٢٨٤,٠٠	١٩٩٩		
٨٩.٠.٠٠	٩٦٩٠,٠٠	٥٩٩٨,٤.٠	١١٧٩٧٤,٠٠	٢.٠.٠		
٥٦١٢,٠٠	١٩٨٩٩,٠٠	٦٣٦٢,٢.٠	١٤٣.٥٢,٠٠	٢.٠.١		
٤٢٥٢,٠٠	٢٢٨٢٥,٠٠	٦٧٧٨,٥.٠	١٤٢٢٥.٠٠	٢.٠.٢		
٢٤٨٢,٠٠	٢٢٩.١.٠٠	٧٢.٢.٦.٠	١٨٥٨٧٦,٠٠	٢.٠.٣		
٢٧٢٧,٠٠	١١٧.٠.٠٠	٤٣٥٨,٢.٠	٨١٥٦٦,٠٠	١٩٩٤	صنع منتجات المعادن المشكلة باستثناء الماكينات والمعدات	٢٨
٢٠.٥٨,٠٠	٤٥٧٢,٠٠	٤٥٦.٨.٠	٩٧٢١٥,٠٠	١٩٩٥		
٤٢٣,٠٠	١١٨٤٢,٠٠	٤٧١١,٠٠	٨٧١.٥.٠٠	١٩٩٦		
٦٩٢,٠٠	٩٧١٦,٠٠	٤٩٤٥,٨.٠	٨٦٤٩٦,٠٠	١٩٩٧		
٦٦٧,٠٠	٢.٧٧,٠٠	٥١٨.٠.٠٠	٩.٧٤٢,٠٠	١٩٩٨		
٧٩١,٠٠	٨٤٨٢,٠٠	٥٧٦٧,٢.٠	٩١٢٦٩,٠٠	١٩٩٩		
١٦٤,٠٠	١٢٥٦٩,٠٠	٥٩٩٨,٤.٠	١.٦٣٩٣,٠٠	٢.٠.٠		
٦٦٤,٠٠	١٨٣٥٢,٠٠	٦٣٦٢,٢.٠	١٢.٦.٥.٠٠	٢.٠.١		
٢١٢.٠.٠٠	١٤٧٢١,٠٠	٦٧٧٨,٥.٠	١٢.٢٩٨,٠٠	٢.٠.٢		
٦١٥١,٠٠	١٥٣٥٩,٠٠	٧٢.٢.٦.٠	١٣٨٨٥٦,٠٠	٢.٠.٣		
٩٢٥,٠٠	٨.٦٥,٠٠	٤٣٥٨,٢.٠	٤٢٩١٩,٠٠	١٩٩٤	صنع الآلات والمعدات غير المصنفة في مكان آخر.	٢٩
١٣٦٧,٠٠	٥٩٢٩,٠٠	٤٥٦.٨.٠	٤٩٤٩٧,٠٠	١٩٩٥		
٤٥١,٠٠	٥٩٥٥,٠٠	٤٧١١,٠٠	٤٥٢٦٥,٠٠	١٩٩٦		
٤٤٢,٠٠	٧١٩٧,٠٠	٤٩٤٥,٨.٠	٤٤٨٤١,٠٠	١٩٩٧		
١.٢.٠٠	١١٧٧٧,٠٠	٥١٨.٠.٠٠	٤٨٦٦.٠.٠٠	١٩٩٨		
٢٥٧,٠٠	١٢٤٩٢,٠٠	٥٧٦٧,٢.٠	٤١٩٩٧,٠٠	١٩٩٩		
١٨٤.٠.٠٠	١٩٤٩٩,٠٠	٥٩٩٨,٤.٠	٥٤٥٢٩,٠٠	٢.٠.٠		
٢١٤٢,٠٠	٢٤٤٨٧,٠٠	٦٣٦٢,٢.٠	٥٨٢٢٢,٠٠	٢.٠.١		
٢٩٦٩,٠٠	٢.٢.٦.٠٠	٦٧٧٨,٥.٠	٦٦٩٩١,٠٠	٢.٠.٢		
٢٥.٢.٠٠	٢٩٣٦.٠.٠٠	٧٢.٢.٦.٠	٧٢٢.١.٠٠	٢.٠.٣		
٢٦.٦.٠٠	٥٥٤١,٠٠	٤٣٥٨,٢.٠	٤٢١٣٦,٠٠	١٩٩٤	صنع الآلات والأجهزة الكهربائية غير المصنفة في موضع آخر	٣١
٢٨٩٢,٠٠	٦٥٩٧,٠٠	٤٥٦.٨.٠	٥٦٧٢.٠.٠٠	١٩٩٥		

٧١٨,٠٠	٤٥٠٦,٠٠	٤٧١١,٠٠	٤٧٩٨,٠٠	١٩٩٦		
٤٧٦,٠٠	١١١٣,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	٥٨٦٢٨,٠٠	١٩٩٧		
٢٦٢,٠٠	١٩٠١٦,٠٠	٥١٨٠,٠٠	٦٣٥١٤,٠٠	١٩٩٨		
١٠٠٩,٠٠	١٥٧١٢,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٦٢٧٦٦,٠٠	١٩٩٩		
٣٦١,٠٠	٢٦٦٩,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٦٣٢٥٦,٠٠	٢٠٠٠		
٢١٢١,٠٠	٣٢٤٣٧,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	٧١٧٤٧,٠٠	٢٠٠١		
٧٥٧,٠٠	٣٣٣٦٧,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	٧٥٨٢٦,٠٠	٢٠٠٢		
٥٤٥٥,٠٠	٤٠٤٨٩,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	٨٨٢٤٧,٠٠	٢٠٠٣		
٦,٠٠	٢٩٥,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	٢٠٠٩,٠٠	١٩٩٤	٣٣ صنع الأجهزة الطبية وأدوات القياس العالية الدقة والأدوات البصرية والساعات بأنواعها .	
٢٩٢,٠٠	٨٢٦,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	٣٤١٣,٠٠	١٩٩٥		
٣٥,٠٠	١٢٠١,٠٠	٤٧١١,٠٠	٣٢٩٢,٠٠	١٩٩٦		
٨٦٩,٠٠	٢١٦١,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	٥٢١٤,٠٠	١٩٩٧		
٥٦,٠٠	١٤٢٦,٠٠	٥١٨٠,٠٠	٥٤٩١,٠٠	١٩٩٨		
٢٩٧,٠٠	١٩٢٦,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٧٠٦٢,٠٠	١٩٩٩		
٦٨٣,٠٠	٢٨٥٦,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٧٨٠٩,٠٠	٢٠٠٠		
١٧٧,٠٠	٣٣٠٩,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	٨٠٧٩,٠٠	٢٠٠١		
٨٥٨,٠٠	٤٣٢٦,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	١١٠٤٤,٠٠	٢٠٠٢		
١٤٤٩,٠٠	٤٠٣٥,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	١٢٢٥٥,٠٠	٢٠٠٣		
٧٦٤,٠٠	٣٩٥٤٧,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	٤٣٠١٨,٠٠	١٩٩٤	٣٤ صنع المركبات ذات المحركات والمركبات المقطورة ونصف المقطورة	
٧٢١,٠٠	٢٤٦٣٧,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	٢٩١١٥,٠٠	١٩٩٥		
١٩٣,٠٠	٥٣٨٣,٠٠	٤٧١١,٠٠	١٥٠٤٣,٠٠	١٩٩٦		
١٠٣,٠٠	١٤٢١٥,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	١٦٦٣٨,٠٠	١٩٩٧		
١٣٧,٠٠	٨١٨٩,٠٠	٥١٨٠,٠٠	١٤٠٠٧,٠٠	١٩٩٨		
١١٣,٠٠	٩٨٩٥,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٢٠١٣٥,٠٠	١٩٩٩		
١٦٧٤,٠٠	١٩٠٢٣,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٢٣٩٣٥,٠٠	٢٠٠٠		
٤٩٩,٠٠	٢٣٨٩,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	٣٠٣٨,٠٠	٢٠٠١		
٤٨٣,٠٠	١٩٠٣٨,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	٣٣٥٩٧,٠٠	٢٠٠٢		
٦٧,٠٠	١٢٢٦٣,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	٣١٧٤٨,٠٠	٢٠٠٣		
-	-	٤٣٥٨,٣٠	١٣٤,٠٠	١٩٩٤	٣٥ صنع معدات النقل الأخرى	
-	-	٤٥٦٠,٨٠	٧٣,٠٠	١٩٩٥		
-	-	٤٧١١,٠٠	٤٣,٠٠	١٩٩٦		
-	-	٤٩٤٥,٨٠	-	١٩٩٧		
-	-	٥١٨٠,٠٠	-	١٩٩٨		
-	-	٥٧٦٧,٣٠	٩٧,٠٠	١٩٩٩		
-	-	٥٩٩٨,٤٠	١٤,٠٠	٢٠٠٠		
-	-	٦٣٦٣,٣٠	٥٤,٠٠	٢٠٠١		
١٤,٠٠	-	٦٧٧٨,٥٠	١٤٤,٠٠	٢٠٠٢		
١٧,٠٠	-	٧٢٠٣,٦٠	١٨٥,٠٠	٢٠٠٣		
٩١٦,٠٠	٥٥٤٦,٠٠	٤٣٥٨,٣٠	٦٥٥٧٤,٠٠	١٩٩٤	٣٦ صنع الآلات وصنع المنتجات غير المصنفة في موضع آخر .	
٤٣٨,٠٠	١٧٤١,٠٠	٤٥٦٠,٨٠	٦٩٠٥٤,٠٠	١٩٩٥		
٢٤٣٤,٠٠	٤٨٣٧,٠٠	٤٧١١,٠٠	٦٦٧٩٢,٠٠	١٩٩٦		
٢٤٨,٠٠	٦١٦١,٠٠	٤٩٤٥,٨٠	٦٠٤٦,٠٠	١٩٩٧		
١٣,٠٠	٨٤٦٩,٠٠	٥١٨٠,٠٠	٧١٠٨,٠٠	١٩٩٨		
٩٤٨,٠٠	٦٣٩١,٠٠	٥٧٦٧,٣٠	٦٩٨٥,٠٠	١٩٩٩		
٢٩٨,٠٠	٨١٣٠,٠٠	٥٩٩٨,٤٠	٧١٩٥٦,٠٠	٢٠٠٠		
١٢٥١,٠٠	١٢٩٧٩,٠٠	٦٣٦٣,٣٠	٨٣٧٥٩,٠٠	٢٠٠١		
٧٥٤,٠٠	١٧٦٨٦,٠٠	٦٧٧٨,٥٠	٨٨٦٤١,٠٠	٢٠٠٢		
٢٣٤٧,٠٠	١٩٩٤٨,٠٠	٧٢٠٣,٦٠	٨٧٨٧٢,٠٠	٢٠٠٣		
٣٥٠٦٢,٠٠	-	٤٣٥٨,٣٠	١٥١٩٩٧,٠٠	١٩٩٤	٤٠ امدادات الكهرباء والغاز والبخار والمياه الساخنة	
٥٠١١٧,٠٠	-	٤٥٦٠,٨٠	١٦٦٦٤٨,٠٠	١٩٩٥		
١٠١٦٨,٠٠	-	٤٧١١,٠٠	١٩٣٣٠٤,٠٠	١٩٩٦		
٧٢٧١٢,٠٠	-	٤٩٤٥,٨٠	٢١٣٤٩٧,٠٠	١٩٩٧		
٢٢٥٠٨,٠٠	-	٥١٨٠,٠٠	٢٢٦٧٣٢,٠٠	١٩٩٨		
٢٨٨٩٥١,٠٠	-	٥٧٦٧,٣٠	٢٣٢٥٧٧,٠٠	١٩٩٩		
٣٢٧٥٧,٠٠	-	٥٩٩٨,٤٠	٢٤٨٥٧٨,٠٠	٢٠٠٠		
٣٢٠٥٩,٠٠	-	٦٣٦٣,٣٠	٢٦١٢٠٥,٠٠	٢٠٠١		
٣٣٥٦,٠٠	-	٦٧٧٨,٥٠	٢٨٥٢٦٥,٠٠	٢٠٠٢		
٦٢٦٧١,٠٠	-	٧٢٠٣,٦٠	٢٩١٢٤,٠٠	٢٠٠٣		

المصدر : دائرة الإحصاءات العامة ، المسح الصناعي للأعوام (١٩٩٤-٢٠٠٣) .
البنك المركزي الأردني ، التقرير السنوي للأعوام (١٩٩٤-٢٠٠٣) .

تابع الملحق رقم (٧) : البيانات الخاصة بالتحليل القياسي :

الرمز	النشاط الاقتصادي	السنة	إجمالي السكان	عدد السكان الذين أعمارهم بين (١٥ - ٦٤)	الناتج القومي الإجمالي بالمليون دينار	سعر الفائدة	سعر صرف اليورو / دينار
١١	استخراج النفط الخام والغاز الطبيعي، وأنشطة الخدمات المتصلة بها، باستثناء خدمات المسح .	١٩٩٤	٤١٣٩٤.٠٠	٢٣٦٧٢٥.٠	٤٢٠٦.٩٠	١٠.٤٢	١.٢٣
		١٩٩٥	٤٢٤.٠٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٤٤٤.٠٠	١٠.٧٤	١.٢٠
		١٩٩٦	٤٣٥.٠٠٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٥٩٨.٧٠	١١.٦٠	١.٠٩
		١٩٩٧	٤٤٦.٠٠٠	٢٦٦٣٨٦.٠	٤٨٩٨.٤٠	١٢.٥٥	١.١١
		١٩٩٨	٤٥٧.٠٠٠	٢٧٥٢٨٣.٠	٥١٧٤.٢٠	١٢.٨٩	١.٢٤
		١٩٩٩	٤٦٩.٠٠٠	٢٨٢٧٢١.٠	٥٧٥٨.٦٠	١٢.٦٧	١.٣٢
		٢٠٠٠	٤٨٢.٠٠٠	٢٩.٧٥.٥٠	٦.٩٣.٩٠	١١.٣٨	١.٦١
		٢٠٠١	٤٩٤.٠٠٠	٢٩٩.٠١.٠	٦٤٩٦.٠٠	١٠.٤٥	١.٥٨
		٢٠٠٢	٥٠٧.٠٠٠	٣١٢٨١٢٥	٦٨٥٧.٥٠	٩.٨٥	١.٥٠
		٢٠٠٣	٥٢.٠٠٠	٣٢١٦٧٦.٠	٧٢٨٧.٥٠	٨.٩٢	١.٢٥
١٤	الصناعات الاستخراجية	١٩٩٤	٤١٣٩٤.٠٠	٢٣٦٧٢٥.٠	٤٢٠٦.٩٠	١٠.٤٢	١.٢٣
		١٩٩٥	٤٢٤.٠٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٤٤٤.٠٠	١٠.٧٤	١.٢٠
		١٩٩٦	٤٣٥.٠٠٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٥٩٨.٧٠	١١.٦٠	١.٠٩
		١٩٩٧	٤٤٦.٠٠٠	٢٦٦٣٨٦.٠	٤٨٩٨.٤٠	١٢.٥٥	١.١١
		١٩٩٨	٤٥٧.٠٠٠	٢٧٥٢٨٣.٠	٥١٧٤.٢٠	١٢.٨٩	١.٢٤
		١٩٩٩	٤٦٩.٠٠٠	٢٨٢٧٢١.٠	٥٧٥٨.٦٠	١٢.٦٧	١.٣٢
		٢٠٠٠	٤٨٢.٠٠٠	٢٩.٧٥.٥٠	٦.٩٣.٩٠	١١.٣٨	١.٦١
		٢٠٠١	٤٩٤.٠٠٠	٢٩٩.٠١.٠	٦٤٩٦.٠٠	١٠.٤٥	١.٥٨
		٢٠٠٢	٥٠٧.٠٠٠	٣١٢٨١٢٥	٦٨٥٧.٥٠	٩.٨٥	١.٥٠
		٢٠٠٣	٥٢.٠٠٠	٣٢١٦٧٦.٠	٧٢٨٧.٥٠	٨.٩٢	١.٢٥
١٥	صنع المنتجات الغذائية والمشروبات	١٩٩٤	٤١٣٩٤.٠٠	٢٣٦٧٢٥.٠	٤٢٠٦.٩٠	١٠.٤٢	١.٢٣
		١٩٩٥	٤٢٤.٠٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٤٤٤.٠٠	١٠.٧٤	١.٢٠
		١٩٩٦	٤٣٥.٠٠٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٥٩٨.٧٠	١١.٦٠	١.٠٩
		١٩٩٧	٤٤٦.٠٠٠	٢٦٦٣٨٦.٠	٤٨٩٨.٤٠	١٢.٥٥	١.١١
		١٩٩٨	٤٥٧.٠٠٠	٢٧٥٢٨٣.٠	٥١٧٤.٢٠	١٢.٨٩	١.٢٤
		١٩٩٩	٤٦٩.٠٠٠	٢٨٢٧٢١.٠	٥٧٥٨.٦٠	١٢.٦٧	١.٣٢
		٢٠٠٠	٤٨٢.٠٠٠	٢٩.٧٥.٥٠	٦.٩٣.٩٠	١١.٣٨	١.٦١
		٢٠٠١	٤٩٤.٠٠٠	٢٩٩.٠١.٠	٦٤٩٦.٠٠	١٠.٤٥	١.٥٨
		٢٠٠٢	٥٠٧.٠٠٠	٣١٢٨١٢٥	٦٨٥٧.٥٠	٩.٨٥	١.٥٠
		٢٠٠٣	٥٢.٠٠٠	٣٢١٦٧٦.٠	٧٢٨٧.٥٠	٨.٩٢	١.٢٥
١٦	صنع منتجات التبغ	١٩٩٤	٤١٣٩٤.٠٠	٢٣٦٧٢٥.٠	٤٢٠٦.٩٠	١٠.٤٢	١.٢٣
		١٩٩٥	٤٢٤.٠٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٤٤٤.٠٠	١٠.٧٤	١.٢٠
		١٩٩٦	٤٣٥.٠٠٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٥٩٨.٧٠	١١.٦٠	١.٠٩
		١٩٩٧	٤٤٦.٠٠٠	٢٦٦٣٨٦.٠	٤٨٩٨.٤٠	١٢.٥٥	١.١١
		١٩٩٨	٤٥٧.٠٠٠	٢٧٥٢٨٣.٠	٥١٧٤.٢٠	١٢.٨٩	١.٢٤
		١٩٩٩	٤٦٩.٠٠٠	٢٨٢٧٢١.٠	٥٧٥٨.٦٠	١٢.٦٧	١.٣٢
		٢٠٠٠	٤٨٢.٠٠٠	٢٩.٧٥.٥٠	٦.٩٣.٩٠	١١.٣٨	١.٦١
		٢٠٠١	٤٩٤.٠٠٠	٢٩٩.٠١.٠	٦٤٩٦.٠٠	١٠.٤٥	١.٥٨
		٢٠٠٢	٥٠٧.٠٠٠	٣١٢٨١٢٥	٦٨٥٧.٥٠	٩.٨٥	١.٥٠
		٢٠٠٣	٥٢.٠٠٠	٣٢١٦٧٦.٠	٧٢٨٧.٥٠	٨.٩٢	١.٢٥
١٧	صنع المنسوجات	١٩٩٤	٤١٣٩٤.٠٠	٢٣٦٧٢٥.٠	٤٢٠٦.٩٠	١٠.٤٢	١.٢٣
		١٩٩٥	٤٢٤.٠٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٤٤٤.٠٠	١٠.٧٤	١.٢٠
		١٩٩٦	٤٣٥.٠٠٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٥٩٨.٧٠	١١.٦٠	١.٠٩
		١٩٩٧	٤٤٦.٠٠٠	٢٦٦٣٨٦.٠	٤٨٩٨.٤٠	١٢.٥٥	١.١١
		١٩٩٨	٤٥٧.٠٠٠	٢٧٥٢٨٣.٠	٥١٧٤.٢٠	١٢.٨٩	١.٢٤
		١٩٩٩	٤٦٩.٠٠٠	٢٨٢٧٢١.٠	٥٧٥٨.٦٠	١٢.٦٧	١.٣٢
		٢٠٠٠	٤٨٢.٠٠٠	٢٩.٧٥.٥٠	٦.٩٣.٩٠	١١.٣٨	١.٦١
		٢٠٠١	٤٩٤.٠٠٠	٢٩٩.٠١.٠	٦٤٩٦.٠٠	١٠.٤٥	١.٥٨
		٢٠٠٢	٥٠٧.٠٠٠	٣١٢٨١٢٥	٦٨٥٧.٥٠	٩.٨٥	١.٥٠
		٢٠٠٣	٥٢.٠٠٠	٣٢١٦٧٦.٠	٧٢٨٧.٥٠	٨.٩٢	١.٢٥
١٨	صنع الملابس، تهئية وصباغة الغراء	١٩٩٤	٤١٣٩٤.٠٠	٢٣٦٧٢٥.٠	٤٢٠٦.٩٠	١٠.٤٢	١.٢٣
		١٩٩٥	٤٢٤.٠٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٤٤٤.٠٠	١٠.٧٤	١.٢٠
		١٩٩٦	٤٣٥.٠٠٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٥٩٨.٧٠	١١.٦٠	١.٠٩

١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠,٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠,٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠,٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣,٩٠	٢٩.٧٥.٥	٤٨٢٠,٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠.٠١	٤٩٤٠,٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠,٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠,٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	١٩ دباغة وتبيبة الجلود، صنع حقائب الأمتعة وحقائب اليد والسروج والأحذية	
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٢٤٠,٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٣٥٠,٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠,٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠,٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠,٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣,٩٠	٢٩.٧٥.٥	٤٨٢٠,٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠.٠١	٤٩٤٠,٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠,٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠,٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	٢٠ صنع الخشب والمنتجات الخشبية والفلين باستثناء الأثاث، صنع الأصناف المنتجة من القش ومواد الصفر.	
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٢٤٠,٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٣٥٠,٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠,٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠,٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠,٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣,٩٠	٢٩.٧٥.٥	٤٨٢٠,٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠.٠١	٤٩٤٠,٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠,٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠,٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	٢١ صنع الورق ومنتجات الورق	
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٢٤٠,٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٣٥٠,٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠,٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠,٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠,٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣,٩٠	٢٩.٧٥.٥	٤٨٢٠,٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠.٠١	٤٩٤٠,٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠,٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠,٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	٢٢ الطباعة والنشر واستنساخ وسائط الإعلام المسجلة	
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٢٤٠,٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٣٥٠,٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠,٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠,٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠,٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣,٩٠	٢٩.٧٥.٥	٤٨٢٠,٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠.٠١	٤٩٤٠,٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠,٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠,٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	٢٣ صنع فحم الكوك والمنتجات النفطية المكررة والوقود النووي	
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٢٤٠,٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٣٥٠,٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠,٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠,٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠,٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣,٩٠	٢٩.٧٥.٥	٤٨٢٠,٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠.٠١	٤٩٤٠,٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠,٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠,٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	٢٤ صنع المواد والمنتجات الكيماوية	
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٢٤٠,٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦.٥٩.٠٠	٤٣٥٠,٠٠٠	١٩٩٦		

١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦٠٩٣,٩٠	٢٩٠٧٥٠٥	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	صنع منتجات المطاط واللدائن	٢٥
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦٠٤٠	٤٢٤٠٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦٠٥٩٠٠	٤٣٥٠٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦٠٩٣,٩٠	٢٩٠٧٥٠٥	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	صنع منتجات المعادن اللافلزية الأخرى	٢٦
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦٠٤٠	٤٢٤٠٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦٠٥٩٠٠	٤٣٥٠٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦٠٩٣,٩٠	٢٩٠٧٥٠٥	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	صنع منتجات المعادن الأساسية	٢٧
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦٠٤٠	٤٢٤٠٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦٠٥٩٠٠	٤٣٥٠٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦٠٩٣,٩٠	٢٩٠٧٥٠٥	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	صنع منتجات المعادن المشكلة باستثناء الماكينات والمعدات	٢٨
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦٠٤٠	٤٢٤٠٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦٠٥٩٠٠	٤٣٥٠٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦٠٩٣,٩٠	٢٩٠٧٥٠٥	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	صنع الآلات والمعدات غير المصنفة في مكان آخر.	٢٩
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦٠٤٠	٤٢٤٠٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦٠٥٩٠٠	٤٣٥٠٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦٠٩٣,٩٠	٢٩٠٧٥٠٥	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	صنع الآلات والأجهزة الكهربائية غير المصنفة في موضع آخر	٣١
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦٠٤٠	٤٢٤٠٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦٠٥٩٠٠	٤٣٥٠٠٠٠	١٩٩٦		

١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣.٩٠	٢٩.٧٥.٥٠	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	٣٣	صنع الأجهزة الطبية وأدوات القياس العالية الدقة والأدوات البصرية والساعات بأنواعها .
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٢٤٠٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦.٥٩٠٠	٤٣٥٠٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣.٩٠	٢٩.٧٥.٥٠	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	٣٤	صنع المركبات ذات المحركات والمركبات المقطورة ونصف المقطورة
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٢٤٠٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦.٥٩٠٠	٤٣٥٠٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣.٩٠	٢٩.٧٥.٥٠	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	٣٥	صنع معدات النقل الأخرى
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٢٤٠٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦.٥٩٠٠	٤٣٥٠٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣.٩٠	٢٩.٧٥.٥٠	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	٣٦	صنع الآثاث وصنع المنتجات غير المصنفة في موضع آخر .
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٢٤٠٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦.٥٩٠٠	٤٣٥٠٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣.٩٠	٢٩.٧٥.٥٠	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		
١,٢٣	١٠,٤٢	٤٢٠٦,٩٠	٢٣٦٧٢٥٠	٤١٣٩٤٠٠	١٩٩٤	٤٠	إمدادات الكهرباء والغاز والبخار والمياه الساخنة
١,٢٠	١٠,٧٤	٤٤٤٤,٠٠	٢٥١٦.٤٠	٤٢٤٠٠٠٠	١٩٩٥		
١,٠٩	١١,٦٠	٤٥٩٨,٧٠	٢٦.٥٩٠٠	٤٣٥٠٠٠٠	١٩٩٦		
١,١١	١٢,٥٥	٤٨٩٨,٤٠	٢٦٦٣٨٦.	٤٤٦٠٠٠٠	١٩٩٧		
١,٢٤	١٢,٨٩	٥١٧٤,٢٠	٢٧٥٢٨٣.	٤٥٧٠٠٠٠	١٩٩٨		
١,٣٢	١٢,٦٧	٥٧٥٨,٦٠	٢٨٢٧٢١.	٤٦٩٠٠٠٠	١٩٩٩		
١,٦١	١١,٣٨	٦.٩٣.٩٠	٢٩.٧٥.٥٠	٤٨٢٠٠٠٠	٢٠٠٠		
١,٥٨	١٠,٤٥	٦٤٩٦,٠٠	٢٩٩٠٠١٠	٤٩٤٠٠٠٠	٢٠٠١		
١,٥٠	٩,٨٥	٦٨٥٧,٥٠	٣١٢٨١٢٥	٥٠٧٠٠٠٠	٢٠٠٢		
١,٢٥	٨,٩٢	٧٢٨٧,٥٠	٣٢١٦٧٦.	٥٢٠٠٠٠٠	٢٠٠٣		

المصدر : دائرة الإحصاءات العامة ، الكتاب الإحصائي السنوي للأعوام (١٩٩٤ - ٢٠٠٣) .
البنك المركزي الأردني ، التقرير السنوي للأعوام (١٩٩٤ - ٢٠٠٣) .

تابع الملحق رقم (٧) : البيانات الخاصة بالتحليل القياسي :

الرمز	النشاط الاقتصادي	السنة	العمل ضمن الفئة (١٩-١٥)	العمل ضمن الفئة (٢٤-٢٠)	العمل ضمن الفئة (٢٤-١٥)	العمل ضمن الفئة (١٥ +)	العمل ضمن الفئة (٢٥ +)
١	القطاع التعديني	٢٠٠٠	٣٠١,٠٠٠	١٧١٩,٠٠٠	٢٠٢,٠٠٠	١٥١٥٢,٠٠٠	١٢١٢٢,٠٠٠
		٢٠٠١	٢٩٥,٠٠٠	١٣٥٨,٠٠٠	١٦٥٣,٠٠٠	١٤٣١٦,٠٠٠	١٢٦٦٣,٠٠٠
		٢٠٠٢	١٤٢,٠٠٠	٩٢٢,٠٠٠	١٠٦٤,٠٠٠	١٠٥٦٠,٠٠٠	٩٤٩٦,٠٠٠
		٢٠٠٣	٢٨٦,٠٠٠	١٠٩٤,٠٠٠	١٢٨,٠٠٠	١٢٥٢,٠٠٠	١١١٤٠,٠٠٠
٢٠٠٤	٨٠٤,٠٠٠	٨٨٩,٠٠٠	١٦٩٣,٠٠٠	١١٤٧٣,٠٠٠	٩٧٨٠,٠٠٠		
٢	القطاع التحويلي	٢٠٠٠	١١٤٥١,٠٠٠	٢٦٦٤٠,٠٠٠	٣٨٠٩١,٠٠٠	١١٨١٩٣,٠٠٠	٨٠١٠٢,٠٠٠
		٢٠٠١	١٢٠٨٨,٠٠٠	٢٦٣٧٠,٠٠٠	٣٨٤٥٨,٠٠٠	١١٥٦٧٤,٠٠٠	٧٧٢١٦,٠٠٠
		٢٠٠٢	٩٧٩٣,٠٠٠	٢٨٤٠٤,٠٠٠	٣٨١٩٧,٠٠٠	١٢٢٣٢١,٠٠٠	٨٤١٦٤,٠٠٠
		٢٠٠٣	١١٤٦١,٠٠٠	٢٩٩٥٥,٠٠٠	٣٩٤١٦,٠٠٠	١٢٢٥٣٥,٠٠٠	٨٣١١٩,٠٠٠
٢٠٠٤	١٢٣٢٧,٠٠٠	٢٩٢١٣,٠٠٠	٤١٦٤٠,٠٠٠	١٣١٧٤٣,٠٠٠	٩٠١٠٣,٠٠٠		
٣	قطاع الكهرباء	٢٠٠٠	٣٠١,٠٠٠	٢٢٣٤,٠٠٠	٢٥٣٥,٠٠٠	١٦٩٨٩,٠٠٠	١٤٤٥٤,٠٠٠
		٢٠٠١	١٧٠,٠٠٠	١٣٧١,٠٠٠	١٥٤١,٠٠٠	١٤٧٩٢,٠٠٠	١٣٢٥١,٠٠٠
		٢٠٠٢	١٦٢,٠٠٠	١٨٥٦,٠٠٠	١٥١٨,٠٠٠	١٤٣١,٠٠٠	١٢١١٣,٠٠٠
		٢٠٠٣	١٦١,٠٠٠	١٣٧١,٠٠٠	١٥٣٢,٠٠٠	١٦٥٢٦,٠٠٠	١٤٩٩٤,٠٠٠
٢٠٠٤	٢٣٩,٠٠٠	١٢٣٩,٠٠٠	١٤٧٨,٠٠٠	١٧٣٨٩,٠٠٠	١٥٩١١,٠٠٠		

المصدر : المركز الوطني لتنمية الموارد البشرية ، بيانات مستخرجة من مسح العمالة والبطالة للأعوام (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤) .

تابع الملحق رقم (٧) : البيانات الخاصة بالتحليل القياسي :

الرمز	النشاط الاقتصادي	السنة	إجمالي السكان	الفئة (١٩-١٥)	الفئة (٢٤-٢٠)	الفئة (٢٤-١٥)	الفئة (١٥ +)	الفئة (٢٥ +)
١	القطاع التعديني	٢٠٠٠	٤٨٢٠٠٠٠	٥٤٩٢٥٠,٠٠٠	٥٠٨٩٤٠,٠٠٠	١٠٥٨١٩٠	٣٠٤٣٥٥٥	١٩٨٥٣٦٥
		٢٠٠١	٤٩٤٠٠٠٠	٥٦٤٨٤٠,٠٠٠	٥٢٣٣٨٠,٠٠٠	١٠٨٨٢٢٠	٣١٢٩٩٢٥	٢٠٤١٧٠٥
		٢٠٠٢	٥٠٧٠٠٠٠	٦٥٥٤٦٥,٠٠٠	٥٧٢٨٧٠,٠٠٠	١٢٢٨٣٣٥	٣٣١٤٦٤٠	٢٠٨٦٣٠٥
		٢٠٠٣	٥٢٠٠٠٠٠	٦٧٤٠٤٠,٠٠٠	٥٨٩١٠٠,٠٠٠	١٢٦٣١٤٠	٣٤٠٨٥٦٠	٢١٤٥٤٢٠
٢٠٠٤	٥٣٥٠٠٠٠	٦٧٩٩٤٥,٠٠٠	٥٨١٧١٥,٠٠٠	١٢٦١٦٦٠	٣٣٦٤٦٥٥	٢١٠٢٩٩٥		
٢	القطاع التحويلي	٢٠٠٠	٤٨٢٠٠٠٠	٥٤٩٢٥٠,٠٠٠	٥٠٨٩٤٠,٠٠٠	١٠٥٨١٩٠	٣٠٤٣٥٥٥	١٩٨٥٣٦٥
		٢٠٠١	٤٩٤٠٠٠٠	٥٦٤٨٤٠,٠٠٠	٥٢٣٣٨٠,٠٠٠	١٠٨٨٢٢٠	٣١٢٩٩٢٥	٢٠٤١٧٠٥
		٢٠٠٢	٥٠٧٠٠٠٠	٦٥٥٤٦٥,٠٠٠	٥٧٢٨٧٠,٠٠٠	١٢٢٨٣٣٥	٣٣١٤٦٤٠	٢٠٨٦٣٠٥
		٢٠٠٣	٥٢٠٠٠٠٠	٦٧٤٠٤٠,٠٠٠	٥٨٩١٠٠,٠٠٠	١٢٦٣١٤٠	٣٤٠٨٥٦٠	٢١٤٥٤٢٠
٢٠٠٤	٥٣٥٠٠٠٠	٦٧٩٩٤٥,٠٠٠	٥٨١٧١٥,٠٠٠	١٢٦١٦٦٠	٣٣٦٤٦٥٥	٢١٠٢٩٩٥		
٣	قطاع الكهرباء	٢٠٠٠	٤٨٢٠٠٠٠	٥٤٩٢٥٠,٠٠٠	٥٠٨٩٤٠,٠٠٠	١٠٥٨١٩٠	٣٠٤٣٥٥٥	١٩٨٥٣٦٥
		٢٠٠١	٤٩٤٠٠٠٠	٥٦٤٨٤٠,٠٠٠	٥٢٣٣٨٠,٠٠٠	١٠٨٨٢٢٠	٣١٢٩٩٢٥	٢٠٤١٧٠٥
		٢٠٠٢	٥٠٧٠٠٠٠	٦٥٥٤٦٥,٠٠٠	٥٧٢٨٧٠,٠٠٠	١٢٢٨٣٣٥	٣٣١٤٦٤٠	٢٠٨٦٣٠٥
		٢٠٠٣	٥٢٠٠٠٠٠	٦٧٤٠٤٠,٠٠٠	٥٨٩١٠٠,٠٠٠	١٢٦٣١٤٠	٣٤٠٨٥٦٠	٢١٤٥٤٢٠
٢٠٠٤	٥٣٥٠٠٠٠	٦٧٩٩٤٥,٠٠٠	٥٨١٧١٥,٠٠٠	١٢٦١٦٦٠	٣٣٦٤٦٥٥	٢١٠٢٩٩٥		

المصدر : دائرة الإحصاءات العامة ، المكتب الإحصائي السنوي للأعوام (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤) .

تابع الملحق رقم (٧) : البيانات الخاصة بالتحليل القياسي :

الرمز	النشاط الاقتصادي	السنة	الفاصح الصناعي	متوسط الأجر	الحد الأدنى للأجر	مؤشر Kaitz
١	القطاع التعديني	٢٠٠٠	١٧١,٥٠	٣٥٤,٠٠	٨٠,٠٠	٠,٢٣
		٢٠٠١	١٧٦,٤٠	٣٧٨,٠٠	٨٠,٠٠	٠,٢٦
		٢٠٠٢	١٨٨,٧٠	٤٢٣,٠٠	٨٥,٠٠	٠,٢٠
		٢٠٠٣	١٨٨,١٠	٤٢١,٠٠	٨٥,٠٠	٠,٢٠
		٢٠٠٤	١٨٧,٧٠	٤٢١,٠٠	٨٥,٠٠	٠,٢٠
٢	القطاع التحويلي	٢٠٠٠	٧٩٧,٩٠	٣٦٤,٠٠	٨٠,٠٠	٠,٢٢
		٢٠٠١	٨٣٦,٩٠	١٨٥,٠٠	٨٠,٠٠	٠,٤٣
		٢٠٠٢	٩٢٢,٣٠	١٨٧,٠٠	٨٥,٠٠	٠,٤٥
		٢٠٠٣	٩٨٤,٦٠	١٩٨,٠٠	٨٥,٠٠	٠,٤٣
		٢٠٠٤	١١٧٢,٩٠	١٩٨,٠٠	٨٥,٠٠	٠,٤٣
٣	قطاع الكهرباء	٢٠٠٠	١٣٤,٤٠	٢٥٥,٠٠	٨٠,٠٠	٠,٣١
		٢٠٠١	١٤٠,٦٠	٢٧٥,٠٠	٨٠,٠٠	٠,٢٩
		٢٠٠٢	١٥٦,٦٠	٢٧٧,٠٠	٨٥,٠٠	٠,٣١
		٢٠٠٣	١٦٣,٤٠	٢٧٦,٠٠	٨٥,٠٠	٠,٣١
		٢٠٠٤	١٨٥,٥٠	٢٧٦,٠٠	٨٥,٠٠	٠,٣١

المصدر : دائرة الإحصاءات العامة، مسح الاستخدام للأعوام (٢٠٠٠ - ٢٠٠٤) .

مديرية الإحصاءات الاقتصادية، نشرة الإحصاءات الاقتصادية لعامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٥م.

Abstract

Abu-sall, Rawan Ahmad, The Impact of the Minimum Wage on the Jordanian Industrial Sector: An econometric study. Master of Thesis, Department of Economic, Yarmouk University, 2006 (Supervisor: prof. Hussein Al- Talafha).

The objectives of the study are to measure the impact of the minimum wage on the industrial sector with emphasis on labor employment, exports, and investment within the sector. To achieve these objectives, data was utilized from industrial surveys and annual reports from the Jordan Central Bank (CBI) along with Descriptive analysis regarding growth rates of labor employment, exports and investment during the period in which the minimum wage was introduced and to compare with the previous period.

Three econometric methodologies were employed to measure the impact of the minimum wages on labor employment, exports and investment, particularly with regard to each segment. The results generally revealed positive growth across all three variables during the period in which the study was carried out. This, despite occasional yearly drops in both labor employment and investment volume within the sector due to exogenous factors related to the period of time. The econometric results were coherent with economic analysis, as the minimum wage exhibited no major impact on the industrial sector.

A positive impact on labor employment of the industrial sector suggesting surplus labor demand compared to the previous (lower) wage scheme. The institution of the new minimum wage brought about new labor during this period and was found to be less than the average or equilibrium wage rates prevalent in the sector. It therefore did not exhibit any significance. Even within the (15-19) year age bracket suggesting that employers were not observing the minimum wage legislation.

The minimum wage also had no effect on industrial sector exports as a whole but had a positive impact on some industries such as mining and quarrying, manufacture of food products and beverages and manufacture of other non-metallic mineral products, however exhibited a negative (though insubstantial) impact on manufacture of paper and paper products.

A negative impact on investment following the institution of the minimum wage was noted, most notably during 1994-2003. However, this impact was very insubstantial and revealed virtually no significance during 1999-2003. It does however reveal a significant positive impact on investment in mining quarrying, manufacture of textiles, manufacture of electrical machinery, and electrical products.

The study also suggests raising the minimum wage contributed to raising labor employment (though not substantially), this mean, that the minimum wage has a positive impact on the productivity of labor and raise it, that would, in turn, impact positively on income and total aggregate demand and in turn result in greater production and labor employment. This in turn would reduce unemployment and in turn reducing poverty. Furthermore, the minimum wage doesn't impact on the cost structure in industries as the overall costs of labor didn't rise. Therefore, the minimum wage is not likely to have a negative impact on the competitive of the industrial sector.

Key Words: Minimum Wage, Industrial Sector, Employment, Exports, Investment, Jordan.

© Arabic Digital Library - Yarmouk University